جامعة بن يوسف بن خدة -الجزائر 1

كلية العلوم الإسلامية

قسم: العقائد والأديان

مناهج المحدثين

التخصص: (الكتاب والسنة)

المستوى: (ليسانس) السنة الثالثة (السداسي الخامس)

تأليف

الدكتور/ بلال طبري

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

نموذج مطابقة

عرض تكوين ل. م . د

ليسانس أكاديمية

2017 - 2016

| القسم | الكلية/ المعهد | المؤسسة |
|------------------|-----------------------|-----------------|
| العقائد والأديان | كلية العلوم الإسلامية | جامعة الجزائر 1 |
| | | |

| التخصص | الفرع | الميدان |
|----------------|-------------------------------|------------------------------|
| الكتاب والمىنة | العلوم الإسلامية - أصول الدين | العلوم الإنسانية والاجتماعية |
| | | |
| | | |

- السداسي الخامس:

| مجموع السداسي 5 | 337.30 | 12.00 | 10.30 | | 00 1 33 | 16 | 30 | | |
|--|----------------------|--------|-------------|-----------------------|------------|--------|----------|--------------|-------------|
| الحوكمة وأخلاقيات المهنة | 22.30 | 1.30 | 1 | | 03 سا00 | 01 | 01 | | х |
| لغة أجنبية [| 22.30 | / | 1.30 | | 03 سا00 | 01 | 01 | x | |
| وحدة التعليم الأفقية | 45 | | | | | 02 | 02 | | |
| مادة الحتيارية 1 - الدخيل في التفسير 2 - علم مختلف الحديث | 22.30 | 1.30 | / | | 03 سا 03 | 01 | 02 | | × |
| الدر اسات الاستشر اقية للقرآن و السنة | 22.30 | 1.30 | / | | 00س 03 | 01 | 02 | | × |
| وت! 1(اجلاخ) | | | | | | | | | |
| وحدات التعليم الإسكتشافية | 45 | | | | | 02 | 04 | | |
| مناهج المحدثين | 45 | 1.30 | 1.30 | | 03 سا00 | 01 | 03 | Х | Х |
| اللغة العربية "البلاغة" | 22.30 | 1 | 1.30 | | 03 سا00 | 01 | 02 | х | |
| وت، 1 (اجلاخ) | | | | | | | | | |
| وحداث التعليم المنهجية | 67.30 | | | | | 02 | 05 | | |
| مادة المتيارية 1- أيات الأحكام 2- التضير التحليلي 3- اتجاهات التضير | 22.30 | 1.30 | / | | 00س 03 | 02 | 04 | | × |
| علم الرواية و الرواة | 45 | 1.30 | 1.30 | | 03 سا00 | 02 | 04 | х | х |
| علم الجرح والتعديل | 45 | 1.30 | 1.30 | | 03 سا00 | 02 | 04 | х | x |
| التفسير الموضوعي | 45 | 1.30 | 1.30 | | 03 سا00 | 02 | 04 | x | x |
| حفظ القرآن وترتيله 1 | 22.30 | / | 1.30 | | 03 سا00 | 02 | 03 | х | |
| وحدات التعليم الأساسية | 180 | | | | | 10 | 19 | | |
| وهده التعليم | 16-14 أسبوع | محاضرة | أعمال موجهة | أعمال تطبيقية | أعمال أخرى | Calcal | الإراضدة | متواصل | امتدان |
| Library of the control of the contro | الحجم الساعي السداسي | | الحجم ال | الحجم الساعي الأسبوعي | | 1.11 | 5 | <u>بو</u> ع. | نوع التقييم |
| | | | | | | | | | |

عنوان الليسانس :الكتاب والسنة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ۚ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿ آلَ عمران].

﴿ يَٰٓ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسِ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلَا سَدِيدَا ﴿ الْأَحزابِ].

أما بعد فقد أسندت إلي كلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة تدريس مقياس «مناهج المحدثين» لطلاب تخصص الكتاب والسنة، مستوى السنة الثالثة (السداسي الخامس). فرأيت من المناسب أن أضع فيها «مذكرة تحضيرية» تجمع شتات المادة.

هذا وأسأل الله تعالى أن يجعل فيها فائدة علمية للطلبة، وأن ينفع بما.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه:

بلال بن حبشي طبري شرشال في 2 محرم 1444هـ الموافق: 31 يوليو 2022هـ

عناصر المقرر الدراسي المعتمد في الكلية

السداسي الخامس. وحدة التعليم المنهجية المادة: مناهج المحدثين الرصيد: 03 المعامل: 01 أهداف التعليم: محتوى المادة: أ- التعريف بالإمام أبي داود.... ج- دراسة أهم الشروح حوله:

- أن يتعرف الطلاب على باقي واشهر كتب السنة، ومناهجها العلمية بتوسع.
 - أن يتعرف الطلاب على جهود العلماء والمؤلفين في السنة وشروحها.
 - أن يتدرب الطلاب على القراءة السليمة لأحاديث الرسول ρ.
 - أن يتدرب الطلاب على التطبيق لقواعد علوم الحديث والجرح والتعديل.

المعارف المسبقة المطلوبة:

معارف حصلها الطالب جراء دراسته لعلم مصطلح الحديث وللحديث التحليلي في السداسيات السابقة

المحور 1- سنن الإمام أبي داود:

- ب- التعريف بسنن أبي داود : اسمه، سبب تأليفه، منهج مؤلفه فيه، ، منزلته من كتب السنة رواته، مع الإشارة إلى الدراسات المعاصرة في منهجه.
- د- قراءات لأحاديث مختارة، وأبواب معينة من كتاب السنن، مع تعليق موجز للأستاذ يتم فيه ضبط النص الحديثي، وشرح مفر داته الغريبة

المحور 2- سنن الإمام الترمذي:

- أ- التعريف بالإمام الترمذي..
- ب- التعريف بكتاب سنن الترمذي: اسمه الكامل، سبب تأليفه، منهج مؤلفه فيه، منزلته من كتب السنة، رواته، أنواع أحاديثه وشرط الإمام الترمذي في ذلك، مع الإشارة إلى الدراسات العلمية المعاصرة في منهجه، وتحقيق كتاب السنن
- ج- دراسة أهم الشروح والمختصرات حوله: تحفة الأحوذي للمباركفوري، النفح الشذي لابن سيد الناس..... د- قراءات الحاديث مختارة، وأبواب معينة من كتاب السنن مع تعليق موجز للأستاذ يتم فيه ضبط النص الحديثي، وشرح مفرداته الغريبة

المحور 3- سنن الإمام النسائي:

- أ- التعريف بالإمام النسائي...
- ب- التعريف بكتاب سنن النسائي: اسمه، سبب تاليفه، منهج مؤلفه فيه، منزلته من كتب السنة، رواته، أنواع أحاديثه، مع الإشارة إلى الدراسات المعاصرة في منهجه.
 - ج- دراسة أهم الشروح حوله
 - قراءات الأحاديث مختارة، وأبواب معينة من سنن النسائي مع تعليق موجز للأستاذ يتم فيه ضبط النص الحديثي، وشرح مفرداته الغريبة


المحور 4- سنن الإمام ابن ماجه:

أ- التعريف بابن ماجه....

ب- التعريف بكتاب سنن ابن ماجه: اسمه، سبب تأليفه، منهج مؤلفه فيه، منزلته من كتب السنة، رواته، أنواع أحاديثه، مع الإشارة إلى الدراسات المعاصرة في منهجه. ج- دراسة أهم الشروح حوله . د- قراءات لأحاديث مختارة، وأبواب معينة من سنن النسائي مع تعليق موجز للأستاذ يتم فيه ضبط النص الحديثي، وشرح مفرداته الغريبة المحور 5- سنن الإمام الدارمي: أ- التعريف بالإمام الدارمي.... ب- التَّعْريف بسنن الدارمي : اسمه، سبب تأليفه، منهج مؤلفه فيه، ، منزلته من كتب السنة رواته، مع الإشارة إلى الدراسات المعاصرة في منهجه. ج- دراسة أهم الشروح حوله: د- قرآءات الأحاديث مختارة، وأبواب معينة من كتاب السنن، مع تعليق موجز للأستاذ يتم فيه ضبط النص الحديثي، وشرح مفرداته الغريبة **طريقة التقييم:** متواصل + امتحان المراجع: (كتب ومطبوعات ، مواقع انترنت، إلخ) مصنفات الصحاح و السنن شروط الأئمة الستتة شروط الأئمة الخمسة هدي الساري مقدمة تحفة الأحوذي

شروح كتب السنة.

سنن أبي داود أولًا-التعريف بالمؤلف



1-اسمه ونسبه وكنيته:

هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد.

هكذا أورد نسبه تلاميذه محمد بن عبد العزيز الهاشمي، وأبو بكر بن داسه، وأبو عبيد الآجري⁽¹⁾، وزاد في نسبه ابن حبان، والخطيب، وابن ماكولا، وأبو يعلى، وابن عساكر، وابن نقطة: ابن عمرو بن عمران⁽²⁾.

وكنيته: أبو داود.

⁽¹⁾ انظر: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة» ص22.

⁽²⁾ انظر: «الثقات» لابن حبان 282/8، «تاريخ بغداد» 55/9، «الإكمال» 295/1.

2-نسبته:

هو «أَزْدِيّ»: نسبة إلى الأَزْد، من قبائل يعرب بن قحطان باليمن.

و «السّجِسْتانيّ» نِسْبَةً إِلَى سِجِسْتَانَ، وسجستان ولاية هامة تشمل القسم الغربي من أفغانستان وبعض إيران⁽¹⁾.

3-مولده ونشأته ووفاته.

ولد أبو داود بسجستان سنة (202هـ).

ومات بالبصرة سنة (275هـ).

وتلقى العلم في بلده، ثم ارتحل وطوف في البلاد في طلب العلم وتحصيل الرواية، فزار العراق والجزيرة والشام ومصر وكتب من علماء هذه البلاد جميعًا.

4-ثناء العلماء عليه:

قال أبو بكر الخلال (ت311هـ): «أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الإمام المقدَّم في زمانه، رجلٌ لم يَسبِقه إلى معرفته بتخريج العلوم، وبصره بمواضعِها، أحدٌ في زمانه، رجلٌ وَرعٌ مقدَّم»(2).

وقال الإمامان: محمد بن إسحاق الصَّاغاني (ت270هـ)، وإبراهيم الحربي (ت281هـ) هـ) -لما صنف أبو داود «السنن»-: «أُلين لأبي داود الحديثُ كما أُلين لداود الحديد»(3).

⁽¹⁾ انظر: «الأنساب» للسمعاني 84/7، «عجالة المبتدئ» للحازمي ص3.

⁽²⁾ انظر: «تاريخ بغداد» 57/9.

⁽³⁾ انظر: «تاريخ دمشق» 196/22، «تحذيب الكمال» 365/11.

وقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَةَ: «الَّذِيْنَ حَرَّجُوا وَمَيَّزُوا الثَّابِتَ مِنَ المِعْلُولِ، وَالْحَطَأَ مِنَ الصَّوَابِ أَرْبَعَةٌ: البُحَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، ثُمُّ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ»(1).

5-أبرز مشايخه وتلاميذه:

لأبي داود مشايخ وتلاميذ كثر جدًا بالمئات، ولكن من أبرز مشايخه:

أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة.

ومن أبرز تلاميذه:

الإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، والإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، وأبي عَوانة الإسفراييني.

6-مؤلفاته:

«المراسيل»(2).

و «الزهد».

و «مسائل الإمام أحمد».

و «إجاباته على سؤالات أبي عبيد الآجري».

(1) انظر: «سير أعلام النبلاء» 212/13.

(2) تجدر الإشارة إلى أن الأظهر أن «كتاب المراسيل« لأبي داود هو في الجملة من «كتاب السنن« للأمور التالية:

الأول- ما نص عليه أبو داود نفسه في رسالته الى أهل مكة، فقال: «وَعدد كتب هَذِه السّنَن ثَمَانِيَة عشر جُزْءا مَعَ الْمَرَاسِيل مِنْهَا جُزْء وَاحِد مَرَاسِيل، وَلَعَلَّ عدد الَّذِي فِي كتابي من الْأَحَادِيث قدر أَرْبَعَة آلاف وَثَمَاغِاتَة حَدِيث وَخُو سِتّمائَة حَدِيث من الْمَرَاسِيل». وهو العدد التقريبي لكتاب المراسيل المطبوع حيث بلغ (544 حديث مرسل).

الثاني- راوي المراسيل هو اللؤلؤي راوي السنن.

7-مذهبه الفقهى:

عامة من ترجم لأبي داود ذكروه في الطبقة الأولى من أصحاب الإمام أحمد⁽¹⁾. ولكن عدّه البعض في الشافعية⁽²⁾.

والأظهر أنه من أئمة الاجتهاد المطلق، فقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الأئمة الستة وآخرين: هل كانوا مجتهدين لم يُقلدوا أحدًا، أم كانوا مقلدين؟ فأجابهم بقوله: «أما البخاريُّ وأبو داود، فإمامانِ في الفقه مِن أهلِ الاجتهاد، وأما مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وأبو يعلى والبزار ونحوُهم، فهم على مذهب أهل الحديث، ليسوا مقلدين لواحدٍ بعينه من العلماء، ولا هُمْ مِن الأئمة المجتهدين على الإطلاق، بل هم يميلون إلى قول أئمة الحديث كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عُبيد، وأمثالهم، ومنهم مَنْ له اختصاصٌ ببعضِ الأئمة كاختصاص أبي داود ونحوه بأحمد بن حنبل، وهم إلى مذاهب أهل الحجاز كمالك وأمثاله أميلُ منهم إلى مذاهب أهل العراق، كأبي حنيفة والثوري»(3).

8-من روائع أقواله:

قال أبو داود: «الشهوة الخفية: حبُّ الرئاسة»(4).

وقال: «خيرُ الكلامِ ما دخلَ الأذن بغير إذن»⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ انظر: «طبقات الفقهاء» للشيرازي ص171، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى 159/1، «سير أعلام النبلاء» 215/13.

⁽²⁾ ومن هؤلاء: ابن السبكي «طبقات الشافعية الكبرى" 293/2، وطاش كبرى زاده في «مفتاح السعادة» 284/2، وصديق حسن خان في «أبجد العلوم» 127/3. ولكنهم لم يذكروا لذلك دليلًا كما قال الداوودي في «طبقات المفسرين» 207/1.

⁽³⁾ انظر: «مجموع الفتاوي» 40/20.

⁽⁴⁾ انظر: «تاريخ بغداد» 58/9.

⁽⁵⁾ انظر: «سير أعلام النبلاء» 217/13.

9-من سيرته:

قال أَبُو بَكْرٍ بنُ جَابِرٍ حَادِمُ أَبِي دَاوُدَ: «كُنْتُ مَعَ أَبِي دَاوُدَ بِبَغْدَادَ، فَصَلَّينَا المِغْرِبَ، فَجَاءهُ الأَمِيْرُ أَبُو أَبُو أَبُو دَاوُدَ، فَقَالَ: مَا جَاء وَ الأَمِيْرُ فَيُ مَنْ المَوْقَ - يَعْنِي: وَلِيَّ العَهْدِ - فَدَحَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ، فَقَالَ: مَا جَاء والأَمِيْرِ فِي مِثْلِ هَذَا الوَقْتِ؟ قَالَ: خِلاَلُ ثَلاَثُ. قَالَ: وَمَا هِيَ؟


قَالَ: تَنْتَقِلُ إِلَى البَصْرَةِ فَتَتَّخِذَهَا وَطَناً، لِيَرْحَلَ إِلَيْكَ طَلَبَةُ العِلْمِ، فَتَعْمُرَ بِكَ، فَإِنَّا قَدْ حَرِبَتْ، وَانقَطَعَ عَنْهَا النَّاسُ، لِمَا جَرَى عَلَيْهَا مِنْ مِحْنَةِ الزِّنْج.

فَقَالَ: هَذِهِ وَاحِدَةٌ. قَالَ: وَترْوِي لأَوْلاَدِي (السُّننَ).

قَالَ: نَعَمْ، هَاتِ التَّالِثَة. قَالَ: وَتُفْرِدُ لَهُم جَعْلِسًا، فَإِنَّ أُولاَدَ الْحُلَفَاءِ لاَ يَقْعُدُوْنَ مَعَ العَامَّةِ. قَالَ: أَمَّا هَذِهِ فَلاَ سَبِيْلَ إِلَيْهَا؛ لأَنَّ النَّاسَ فِي العِلْمِ سَوَاءٌ.

قَالَ ابْنُ جَابِرٍ: فَكَانُوا يَحْضُرُوْنَ وَيَسْمَعُوْنَ مَعَ العَامَّةِ»(1).

ثانياً-التعريف بالسنن



⁽¹⁾ انظر: «سير أعلام النبلاء» 216/13.

1-اسم الكتاب:

لا خلاف أن اسم كتاب أبي داود هو: «السنن»؛ فقد أثبت أبو داود نفسه في «رسالته إلى أهل مكة» في أكثر من موضع تسميته بها، فقال: «فإنّكم سألتم أن أذكرَ لكم الأحاديثَ التي في كتابِ «السنن» أَهِيَ أَصَحُ ما عَرَفْتُ في الباب؟».

2-موضوع الكتاب:

موضوع الكتاب هو أحاديث الأحكام، فقد ذكر أبو داود في «رسالته إلى أهل مكة» أنه قصد استيفاء «السنن» في كتاب مقتصرًا فيه على الأحكام، قال: «وهو كتاب لا تَرِدُ عليكَ سنةٌ عن النّبي عَيِّكُ بإسنادٍ صالحٍ إلّا وهي فيه». وقال أيضًا: «وإنّما لم أصنفْ في كتاب «السنن» إلّا الأحكام، ولم أضف عليه كتب الزهد، وفضائل الأعمال، وغيرِها».

وفي الجملة كتب السنن عند المحدثين ينبغي أن تتوافر فيها الأمور الآتية:

- 1- أن تكتفي بذكر الأحاديث وألا يُذكر فيها شيء من الآثار.
 - 2- أن تكون هذه الأحاديث متعلقة بالأحكام.
 - 3- أن ترتب الأحاديث على أبواب الفقه.

3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه:

لقد جمع أبو داود «سننه» في عشرين سنة، وانتقاه من خمسمائة ألف حديث، وظل يقرؤه على الناس حوالي أربعين سنة.

ويأتي كتاب «السنن» لأبي داود في المنزلة الثالثة بعد الصحيحين، فقد عوَّل كثير من أهل العلم على ما دونه فيه من أحاديث وآثار. فالكتب الستة المقدم فيها البخاري، ثم

مسلم، ثم أبي داود، ثم النسائي، ثم الترمذي، ثم ابن ماجه، وقد جاء عن بعض أهل العلم الإشارة إلى تقديم بعض هذه الكتب على بعض، قَالَ الْحَافِظ أَبُو عبد الله محمد بن إسحاق بن مَنْدَه (ت396هـ): «الَّذين أخرجُوا الصَّحِيح، وميِّزوا الثَّابِت من الْمَعْلُول، وَالْخَطأ من الصَّوَاب أَرْبَعَة: البُحَارِيّ، وَمُسلم، وَأَبُو دَاوُد، وَالنَّسَائِيّ» (1).

هذا وقد تميزت «سنن أبي داود» عن باقى «السنن» بثلاث ميزات رئيسية:

الأولى: علو إسناده؛ فقد لحق أبو داود الكبار، وشارك البخاري ومسلمًا في كثير من شيوخهما، ويعد الترمذي، والنسائي من تلاميذه، وأحمد روى عنه حديثًا واحدًا.

الثانية: كونه عُني بالمسائل الفقهية وتتبعها مستدلًا لها بالأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة والتابعين.

الثالثة: أسانيده نظيفة في الجملة؛ فقد خلا من الرواة المتهمين الذين وجدوا في كتب «السنن» الأخرى. كمحمد بن سائب الكلبي، ومحمد بن سعيد المصلوب [ت جه].

وقد عَرَضَ أبو داود كتابه «السنن» على شيخه الأوَّل الإمام أحمد بن حنبل. قال الخطيب البغداديّ: «يقال: إنّه صنف كتابه السنن قديمًا، وعرضه على أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه» (2)، وقال النووي: «ينبغي للمشتغل بالفقه ولغيره الاعتناء بـ"سنن أبي داود"، وبمعرفته التامة، فإن معظم أحاديث الأحكام التي يحتجُّ بما فيه، مع سهولة متناوله، وتلخيص أحاديثه، وبراعة مُصَنَّفِه، واعتنائه بتهذيبه» (3).

⁽¹⁾ انظر: «تهذیب التهذیب» 172/4.

⁽²⁾ انظر: «تاریخ بغداد» 9/ 55.

⁽³⁾ انظر: «الإيجاز في شرح سنن أبي داود» النووي ص56.

ثالثاً-منهج أبى داود في تأليف «السنن»

أولًا-منهجه في التبويب:

1-عدد أحاديث (سنن أبي داود» (5274) حديث موزعة هو (1889) باب وعلى (36) كتابًا، كما عدها محمد محيى الدين عبد الحميد، وهي:

1) الطهارة، 2) الصلاة، 3) الزكاة، 4) اللقطة، 5) المناسك، 6) النكاح، 7) الطلاق، 8) الصوم، 9) الجهاد، 10) الضحايا، 11) الصيد، 12) الوصايا، 13) الفرائض، 8) الصوم، 9) الجهاد، 10) الضحايا، 11) اللهمان والنذور، 17) البيوع، 18) الإجارة، 14) الخراج والإمارة والفيء، 15) الجنائز، 16) الأيمان والنذور، 17) البيوع، 18) الإجارة، 19) الأقضية، 23) الطب، 24) العتق، 23) الأقضية، 23) الحروف والقراءات، 26) الحمام، 27) اللباس، 28) الترجل، 29) الخاتم، 30) الفتن، 36) المهدي، 32) الملاحم، 33) الحدود، 34) الديات، 34) السنة، 36) الأدب.

وكل كتاب ينقسم إلى أبواب، باستثناء ثلاثة كتب لم نجد فيها أبوابًا هي: كتاب اللهطة، وكتاب الحروف والقراءات، وكتاب المهدي.

ولا يستوي عدد أبواب الكتب، فبينما نجد كتابًا يشتمل على أكثر من مائة باب كتاب الصلاة — الذي يشتمل على ثلاثمائة باب وسبعة وستين بابًا — نجد كتابًا لا تتجاوز أبوابه الثلاثة، ككتاب الحمام الذي اشتمل على ثلاثة أبواب فقط.

وقد نجد بابًا كبيرًا تحته أبواب كثيرة، كررباب تفريع أبواب الجمعة»، وقد جاء تحت 38 بابًا. وكررجماع أبواب الاستسقاء وتفريعها»، وقد جاء تحته ثلاثة أبواب.

هذا وليست الأبواب متساوية في حجمها وإن كان يغلب على معظمها القصر، فقلما نجد بابًا يجاوز الصفحة. بل أكثر الأبواب قصيرة قصرًا واضحًا، وربما لا يكون في الباب إلا

أثر، كما في «باب إخفاء التشهد» قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، ثنا يونس — يعني ابن بُكير — عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن ابن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله قال: «من السنة أن يخفى التشهد».

2-يفتتح الأبواب بذكر الأحاديث الصحيحة، ثم يتبعها بما دوها في الصحة.

مثال ذلك: في (بَابُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاة) فقد أورد تحته ستة أحاديث، الحديثين الأولين صحيحين (رقم704، 703)، ثم أتبعهما بأربعة ضعيفة (رقم704-707).

وفي (بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّعَرِّي) فقد أورد تحته أربعة أحاديث منها ثلاثة صحيحة من (رقم 4012-4014)، ثم ختمها بحديث علي بن أبي طالب الله المارة.

3-عناوين الأبواب هي رءوس مسائل فقهية بحثها الفقهاء في كتبهم.

مثال ذلك: (بَابُ إِذَا أَخْطَأَ الْقَوْمُ الْمِلَالَ)، و(بَابُ مَا بَحِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ).

4-يلاحظ أن عناوين الأبواب تغري قارئها وسامعها بقراءة ما تضمنته من أحاديث.

مثال (بَابُ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ)، و(بَابُ حَقِّ السَّائِل)، و(بَابٌ فِيمَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ).

5-أحيانًا يعنون الباب بصيغة الإثبات، والحديث يدل على النفي.

مثال ذلك: (بَابُّ فِي نَتْفِ الشَّيْبِ) (رقم4202) قال: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مرفوعًا: «لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

6-أحيانًا يذكر عنوان الباب بصيغة الاستفهام.

مثال ذلك: (بَابُ أَيرُدُ السَّلَامَ وَهُو يَبُولُ؟)، و(بَابٌ فِي الْهِجْرَةِ هَل انْقَطَعَتْ؟).

ثانيًا – منهجه الفقهي في التصنيف:

7-يؤكد الأحكام الفقهية بذكر عدّة طرق للمتن.

مثال ذلك: في كتاب الصلاة في (بَابُ مَنْ قَالَ الْمَرْأَةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ) ذكر خمسة أحاديث (710-714) وكلها تبين أن الرسول عَيْسَةُ كان يصلي وعائشة بينه وبين القبلة معترضة؛ مما يدل على أن المرأة لا تقطع الصلاة.

8-يذكر بعض القواعد العلمية التي تتبع عند تعارض ظاهر الأحاديث؛ ليصحح الأفهام.

مثال ذلك: أورد ستة أحاديث في (بَابُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاة) (رقم 702-707)، ثم أتبعه بإيراد إحدى عشر حديثًا في أربعة أبواب تفيد بأن الصلاة لا تقطعها هذه الأشياء (رقم 710-720) ثم علق عليها: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «إِذَا تَنَازَعَ الْخُبَرَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْلُهُ وَلُودَ: «إِذَا تَنَازَعَ الْخُبَرَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْلُهُ وَنُودَ: «إِذَا تَنَازَعَ الْخُبَرَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْلُهُ وَنُودَ: «إِذَا تَنَازَعَ الْخُبَرَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْلُهُ وَنُودَ اللهِ عَلَيْلُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

9-ينقل أقوال بعض الأئمة تعقيبًا على بعض الأحاديث.

مثال ذلك: في (بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ) بعد روايته حديث ابن عباس (رقم 3238) قَالَ: أَيْ النَّبِيُّ عَلَيْلُهُ بِرَجُلٍ وَقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ، فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: «كَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِي».

تُم علق أَبُو دَاوُدَ بقولهَ: (سَمِعْت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ فِي هَذَا الْحُدِيثِ: «خَمْسُ سُنَنٍ،

كَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ: أَيْ يُكَفَّنُ الْمَيِّتُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ: أَيْ إِنَّ فِي الْغَسْلَاتِ كُلِّهَا سِدْرًا، وَلَا ثُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا، وَكَانَ الْكَفَنُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ»). يعني من رأس المال قبل سداد الديون وتوزيع التركة.

وفي (بَابُ الرَّجُلِ يُكَفِّرُ قَبْلَ أَنْ يَخْنَثَ) أورد حديث ابن سمرة (رقم3277) قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ عَلَيْكُ الرَّجُنِ بْنَ سَمُرَةَ، إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأْتِ النَّبِيُّ عَلَيْكُ، وَكَفِّرْ يَمِينَكَ».

تُم علق أَبُو دَاوُدَ بقوله: (سَمِعْت أَحْمَدَ، يُرَخِّصُ فِيهَا الْكَفَّارَةَ قَبْلَ الْحِنْثِ).

10- يذكر بعض آراء السلف، ويختار منها.

مثال ذلك: ففي (بَابُّ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤُمِنَتِ يَغْضُضْنَ مِنُ الْبُصِرِهِنَ ﴾ [النور: 31])، بعد روايته حديث أم سلمة بإسناد ضعيف (رقم 4112) قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَيِّكَ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَيِّكَ فَي وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا فَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَيِّكَ إِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ إِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ : «احْتَجِبَا مِنْهُ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا، وَلَا يَعْوِفُنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ عَيِّكَ إِنَّ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَلَيْكَ : «أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا، أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ».

فعلق أَبُو دَاوُدَ بقوله: «هَذَا لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَيَّكُمْ خَاصَّةً، أَلَا تَرَى إِلَى اعْتِدَادِ فَاطِمَةً بِنْتِ قَيْسٍ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»، قَدْ قَالَ النَّبِيُّ عَيْدَهُ». وقد سبق هذا الحديث قول ابن عباس مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلُ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ». وقد سبق هذا الحديث قول ابن عباس (رقم 4111): «﴿وَقُل لِللَّمُؤُمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ [النور: 31] الْآيَة، فَنُسِخَ، وَاسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ: ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ٱلَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحَا ﴾ [النور:

60]»، فلما تعارضت الأحاديث عند أبي داود رأى أن الجمع بين الدليلين أولى من إلغاء أحدهما، فقال في هذا الحديث أنه في أزواج النبي عَلَيْنَ خاصة؛ بدليل حديث فاطمة فإنه لجميع النساء.

وفي (بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تُسْتَحَاضُ...) بعدما أورد طائفة من الأحاديث الدالة على أن المستحاضة تَدَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ (رقم 281)، فعلق أَبُو دَاوُدَ بقوله: "وَهُوَ قَوْل الْحُسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعَطَاءٍ، وَمَكْحُولٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَسَالِمٍ، وَالْقَاسِم، «أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَدَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا»".

11-يعنى بالتنبيه على اختلاف الرواة في ألفاظ المتون والأسانيد التي تلتقي في موضوع واحد.

مثال ذلك: ما جاء في الباب السابق (رقم 714): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَة، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَة، حَدَّثَنَا عُبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - وَهَذَا مُحُمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وحَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - وَهَذَا لَفُظُهُ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَة، عَنْ عَائِشَة، أَنَّا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ وَأَنَا مُعْتَرِضَةُ لَفُظُهُ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَة، عَنْ عَائِشَة، أَنَّا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ وَأَنَا مُعْتَرِضَةُ فِي قِبْلَةِ رَسُولِ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَأَنَا أَمَامَهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ»، زَادَ عُثْمَانُ: «غَمْانُ: «غَيْكُمْ وَقَالَ: «تَنَحَّىْ».

ففي هذا الحديث ثلاثة تنبيهات:

الأول: أن «عبد العزيز» هو «ابن محمد» يعني «الدَّرَاوَرْدِيّ» حتى لا يلتبس بغيره. والثاني: أن هذا الحديث لفظ «عبد العزيز بن محمد» وليس لفظ «محمد بن بشر».

والثالث: أن «عثمان بن أبي شيبة» زاد في لفظ الحديث عن «عبد العزيز» كلمة «غَمَزَني»؛ وهذا يدل على دقة أبي داود في روايته، وحرصه على نسبة ألفاظ الحديث إلى

رواتها، كالحال كثير من المحدثين؛ حفاظًا على السُّنة.

وفي (بَابِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤَذِّنِ مِنْ تَعَاهُدِ الْوَقْتِ) (رقم 517) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بُنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَيْسَالُمُ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَئِمَةَ هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَيْسَالُمُ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤذِّنِ مُؤْتَمَنٌ، اللّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَئِمَةَ وَاعْفِرْ لِلْمُؤذِّنِينَ».

و (رقم 518) قال أبو داود: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمُيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: نُبِّعْتُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَلَيْهُ مِنْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَلَيْهُ مِثْلَهُ.

12-تكرار الحديث الواحد في أكثر من مكان بحسب المعنى الوارد في الحديث.

مثال ذلك: في (بَابِ بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ التَّوْبَ) حديث (رقم374) عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ أَهَّا، «أَتَتْ بَابنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْتُهُ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْتُهُ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْتُهُ فَأَعْلَمُ وَلَمْ يَغْسِلُهُ».

ثم كرر الحديث (بَابُ فِي الْعِلَاقِ) (رقم 3877) عَنْ أُمِّ قَيْسٍ، قَالَتْ: دَحَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَيْلِلَّةِ بِابْنِ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ [يعني عالجت طفلها بالعِلاق برفع حنكه بالأصبع] مِنَ العُدْرَةِ [التهاب في الحلق واللوزتين] فَقَالَ: «عَلَامَ تَدْغَرْنَ [يعني غمز الحلق بالأصبع] أَوْلادَكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْكُنَّ بِهِذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الجُنْبِ: يُسْعَطُ مِنَ العُدْرَةِ، وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الجُنْبِ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «يَعْنِي بِالْعُودِ: الْقُسْطَ».

13-كلامه في الرجال على ضربين: إما للتعريف بهم، وإما لجرحهم أو تعديلهم. وقد يورد الحكم على الرجل من قوله فيه، وينقل الحكم عليه من غيره.

مثال ذلك: في (بَابِ الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَهَا) حديث (رقم 1270) قال: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ [وهو ابن مُعتِّب الضَّيِّيِّ]، يُحَدِّثُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مِنْجَابَ، عَنْ قَرْثَعٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِي عَيَّلِلُهُ الضَّيِّيِّ]، يُحَدِّثُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مِنْجَابَ، عَنْ قَرْثَعٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِي عَلَيْلُهُ قَالَ: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ، تُفْتَحُ هَنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «أَرْبَعٌ عَنْ عُبَيْدَةَ بِشَيْءٍ لَحَدَّثُ عَنْهُ بِعَذَا الْخَدِيثِ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «ابْنُ مِنْجَابٍ هُوَ سَهُمٌ».

خامساً-الدراسات المعاصرة في منهج أبي داود

لأهمية سنن أبي داود فقد اهتم المعاصرون بدراسته من جميع جوانبه، ومن جملة ذلك دراسة منهج أبي داود في سننه، وأثره العلمي على من جاء بعده من علماء الحديث.

ومن أبرز الدراسات العلمية المتخصصة في هذا المجال ما يلي:

1- «أبو داود منهجه في علم الحديث» للباحث/ الصادق كرشيد، وهو بحث علمي لنيل درجة دكتوراه من المعهد الأعلى لأصول الدين بجامعة تونس، ويقع في مجلدين.

وقد اشتمل البحث على أربعة أبواب:

الباب الأول-وترجم فيه لأبي داود ترجمة شاملة.

الباب الثابي-منهجه في فهم المتن ونقده.

الباب الثالث-منهجه في نقد الأسانيد وعرضها.

الباب الرابع- أثر منهج السجستاني في المتأخرين.

2-«أبو داود السجستاني وأثره في علم الحديث» للباحث/ معوض بن بلال العوفي

وهو بحث علمي لنيل درجة الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة. ويقع في مجلد واحد. وقد اشتمل على ثلاثة أبواب:

الباب الأول-عصر أبي داود وحياته الشخصية.

الباب الثاني-حياته العلمية.

الباب الثالث-أثره في الحديث وعلومه.

3-«أبو داود حياته وسننه» للدكتور / محمد لطفي الصباغ، وهو بحث لطيف يقع في غو 110 صفحة، اشتمل على بابين:

الأول-تضمن ترجمة شاملة لأبي داود.

الآخر-تضمن الكلام عن السنن من حيث بيان خصائصه، وطريقة اختصاره للمتون، ومنهجه في التبويب والرجال ونحو ذلك.

سادساً-شرط أبي داود في «السنن»

من المقرر أن أصحاب الكتب الستة لم ينصوا في مقدمة كتبهم على منهجهم في التصنيف، ولا شرطهم في التأليف، ولكن تبين ذلك لأهل العلم عن طريق استقراء كتبهم ودراستها دراسة علمية معمّقة، قال الحافظ ابن طاهر: «اعلم أن البخاري ومسلم ومن ذكرنا بعدهم – أهل السنن – لم ينقل عن أحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم»(1).

ولكن الإمام أبا داود صرح كثيرًا بشرطه في «رسالته لأهل مكة» فقال: قال أبو داود

⁽¹⁾ انظر: «شروط الأئمة الستة» ص11

في رسالته إلى أهل مكة مبينًا شروطه في كتابه السنن: «فَإِنَّكُم سَأَلْتُم أَن أذكر لكم الْأَحَادِيث الَّتي في كتاب السّنَن أَهِي أصح مَا عرفت في الْبَاب؟ ووقفت على جَمِيع مَا ذكرْتُمْ فاعلموا أَنه كَذَلِك كُله، إِلَّا أَن يكون قد روى من وَجْهَيْن صَحِيحَيْن، فأحدهما أقوم اسنادًا، وَالْآخر صَاحبه أقدم في الْحِفْظ، فَرُبَمَا كتبت ذَلِك وَلَا أرى في كتابي من هَذَا عشرَة أَحَادِيث، وَلم أكتب في الْبَابِ إِلَّا حَدِيثًا أُو حديثين وَإِن كَانَ في الْبَابِ أَحَادِيث صِحَاح فَإِنَّهُ يكثر، وَإِنَّا أردّت قرب منفعَته، وَإِذا أعدت الحَدِيث فِي الْبَابِ من وَجْهَيْن أُو تَلَاثَة فإنما هُوَ من زيادَة كَلَام فِيهِ، وَرُبِمَا تكون فِيهِ كلمة زيادَة على الْأَحَادِيث، وَرُبمَا اختصرت الحَدِيث الطَّويل لِأَنّ لَو كتبته بِطُولِهِ لم يعلم بعض من سَمعه وَلا يفهم مَوضِع الْفِقْه مِنْهُ فاختصرت لذَلِك، وَأَما الْمَرَاسِيل، فقد كَانَ يَخْتَج بِهَا الْعلمَاء فِيمَا مضى مثل سُفْيَان الثَّوْرِيّ، وَمَالك بن أنس، وَالْأَوْزَاعِيّ حَتَّى جَاءَ الشَّافِعِي فَتكلم فِيهَا، وَتَابعه على ذَلِك أَحْمد بن حَنْبَل وَغَيره -رضوان الله عَلَيْهِم، فَإِذا لم يكن مُسْند غير الْمَرَاسِيل وَلم يُوجد الْمسند، فالمرسل يحْتَج بِهِ وَلَيْسَ هُوَ مثل الْمُتَّصِل في الْقُوَّة، وَلَيْسَ في كتاب السّنَن الَّذِي صنفته عَن رجل مَتْرُوك الحَدِيث شَيْء، وَإِذَا كَانَ فِيهِ حَدِيث مُنكر بيّنت أَنه مُنكر، وَلَيْسَ على نَحوه في الْبَابِ غَيره...، وَمَا كَانَ في كتابي من حَدِيث فِيهِ وَهن شَدِيد، فقد بَينته، وَمِنْه مَا لا يَصح سَنَده، مَا لم أذكر فِيهِ شَيْئًا فَهُوَ صَالح، وَبَعضهَا أصح من بعض، وَهَذَا لَو وَضعه غَيْري لَقلت أَنا فِيهِ أَكثر، وَهُوَ كتاب لَا ترد عَلَيْك سنة عَن النَّبي عَلَيْكُم بِإِسْنَاد صَالح إِلَّا وَهِي فِيهِ، إِلَّا أَن يكون كَلَام استخرج من الحَدِيث وَلَا يكاد يكون هَذَا، وَلَا أعلم شَيْءًا بعد الْقُرْآن ألزم للنَّاس أَن يتعلموه من هَذَا الْكتاب، وَلَا يضر رجلًا أَن لَا يكْتب من الْعلم بعد مَا يكْتب هَذِه الْكتب شَيْئًا، وَإِذا نظر فِيهِ وتدبره وتفهمه حِينَئِذٍ يعلم مِقْدَاره، وَأَما هَذِه الْمسَائِل مسَائِل الثَّوْرِيّ وَمَالك وَالشَّافِعِيّ فَهَذِهِ الْأَحَادِيثِ أُصُولِهَا... وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي وَضَعتهَا فِي كتابِ السّنَنِ أَكْثَرِهَا مشاهير، وَهِي عِنْد كل من كتب شَيْئًا من الحَدِيث، إلَّا أَن تمييزها لَا يقدر عَلَيْهِ كل النَّاس، وَالْفَحْر بَمَا أَهَّا مشاهير؛ فَإِنَّهُ لَا يُحْتَج بِحَدِيث غَرِيب وَلُو كَانَ من رِوَايَة مَالك، وَيحيى بن سعيد، والثقات من أَئِمَّة الْعلم، وَلُو احْتج رجل بِحَدِيث غَرِيب وجدت من يطعن فِيه، وَلَا يَحْتَج بِالْحُدِيثِ مَن أَئِمَة الْعلم، وَلُو احْتج بِهِ إِذَا كَانَ الحَدِيث غَرِيبًا شَاذًا، فَأَما الحَدِيث الْمَشْهُور الْمُتَّصِل الصَّحِيح، الَّذِي قد احْتج بِهِ إِذَا كَانَ الحَدِيث غَرِيبًا شَاذًا، فَأَما الحَدِيث الْمَشْهُور الْمُتَّصِل الصَّحِيح، فَلَيْس يقدر أَن يرده عَلَيْك أحد، وَقَالَ إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ: كَانُوا يكْرهُونَ الْغَرِيب من الحَدِيث فَلَيْس يقدر أَن يرده عَلَيْك أحد، وَقَالَ إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ: كَانُوا يكْرهُونَ الْغَرِيب من الحَدِيث وَاللَّ يَزِيد بن أبي حبيب: إذا سَمِعت الحَدِيث فأنشده كَمَا تنشد الضَّالة، فَإِن عرف وَإِلَّا وَقَالَ يَزِيد بن أبي حبيب: إذا سَمِعت الحَدِيث فأنشده كَمَا تنشد الضَّالة، فَإِن عرف وَإِلَّا فَدَعُهُ...، وَإِثَمَا لَم أصنف فِي كتاب السّنَن إلَّا الْأَحْكَام، وَلم أصنف كتب الزّهْد وفضائل الْأَعْمَال وَغَيرهَا، فَهَذِهِ الْأَرْبَعَة آلَاف والثمانائة كلهَا فِي الْأَحْكَام... والسلام عليكم»(1).

قلت: فمن خلال هذه الرسالة يمكن تحديد شرط أبي داود في «سننه» كما يلى:

1-أن ما أورده في «السنن» هو أصح ما عرفه في ذلك الباب، وأنه يختار من الأحاديث الصحيحة طريقًا أو طريقين ويترك الأخرى، وربما فعل ذلك تجنبًا للضخامة وكبر الحجم.

2-عدم الرواية عن المتروكين.

3-بيان الحديث المنكر، وماكان فيه وهن شديد.

مثال ذلك: (باب في الوضوء من النوم) حديث (رقم 202) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَة، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ -وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى - عَنْ أَبِي حَالِدٍ الدَّالَانِيِّ [وهو صدوق يخطئ كثيرًا و كان يدلس]، عَنْ قَتَادَة، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيَّلِيَّةٌ كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُحُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ وَلَا يَتَوَضَّأُ وَقَدْ نِمْتَ، فَقَالَ: «إِنَّمَ الْوُضُوءُ عَلَى فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ وَقَدْ نِمْتَ، فَقَالَ: «إِنَّمَ الْوُضُوءُ عَلَى فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأً وَقَدْ نِمْتَ، فَقَالَ: «إِنَّمَ الْوُضُوءُ عَلَى

⁽¹⁾ انظر: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة» ص22.

مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا»، زَادَ عُثْمَانُ، وَهَنَّادُ: فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "قَوْلُهُ: «الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا» هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو حَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ وَرَوَى أَوَّلَهُ جَمَاعَةٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا شَيْعًا مِنْ هَذَا. وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَيْسُلُمْ مَعْفُوظًا".اهـ(1).

4-أن ما سكت عنه فهو صالح عنده.

5-إخراجه للحديث المرسل إذا لم يكن في الباب غيره.

6-إخراجه لأنواع الحديث المقبول مثل الصحيح لذاته ولغيره، والحسن.

7-إخراجه للحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه أقوى من رأي الرجال.

8-إخراجه للأحاديث المشهورة وترك الأحاديث الغريبة.

9-محاولته استيعاب أحاديث الأحكام.

10-أنه اختصر الحديث الطويل ليُفهم موضع الفقه منه.

سابعًا-سكوت أبي داود عن الحديث

قال أبو داود في رسالته لأهل مكة: «ذَكَرْتُ الصَّحِيحَ وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ وَهَنُ شَدِيدٌ بَيَّنْتُهُ. وَمَا لَمُ أَذْكُرْ فِيهِ شَيْعًا فَهُوَ صَالِحٌ، وَبَعْضُهَا أَصَحُّ مِنْ بَعْضٍ» (2).

⁽¹⁾ قلت: ومن ذلك ما رواه البخاري (رقم138)، ومسلم (رقم181، 763)، من طريق كُرَيْبٍ مولى ابن عباس، ومسلم (رقم181، 763)، من طريق علي بن عبد الله بن عباس، كلاهما عن ابن عباس أن النبي نام حتَّى نفخ ثمَّ صلَّى.

⁽²⁾ انظر: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة» ص27.

وقد اختلف العلماء في معنى قوله: «صالح» على قولين:

الأول: قال به ابن الصلاح -واحتج به كثير من المتأخرين في مصنفاتهم- أنه من الحسن، قال ابن الصلاح: «فَمَا وَجَدْنَاهُ [فِي كِتَابِهِ] مَذْكُورًا (مُطْلَقًا) وَلَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنَ الصَّدِيحَيْنِ" وَلاَ نَصَّ عَلَى صِحَّتِهِ أَحَدُ، فَهُوَ حَسَنٌ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ»(1).

وقد أخذ بعض المتأخرين بمذهب ابن الصلاح كالمنذري والنووي فقال: «والحق أن ما وجدناه في سننه مالم يبيّنه ولم ينص على صحته أو حسنه أحدٌ ممن يعتمد فهو حسن»⁽²⁾.

وقال أحمد شاكر: «ابن الصلاح يحكم بحسن الأحاديث التي سكت عنها أبو داود، ولعله سكت عن أحاديث في السنن، وضعفها في شيء من أقواله الأخرى كإجاباته للآجري في الجرح والتعديل، والتصحيح والتعليل، فلا يصح إذن أن يكون ما سكت عنه في «السنن» وضعفه في موضع آخر من كلامه حسنًا؛ بل يكون عنده ضعيفًا، وإنما لجأ ابن الصلاح إلى هذا اتباعًا لقاعدته التي سار عليها من أنه لا يجوز للمتأخرين التجاسر على الحكم بصحة حديث لم يوجد في أحد الصحيحين، أو لم ينص أحد من أئمة الحديث على صحته»(3).

الآخر: وهو أعم من سابقه، فيشمل ما يحتج به وما يعتبر ويستشهد به، وهو الضعيف الذي لم يشتد ضعفه، وهذا الراجح بقرينة قوله: «وما فيه وهن شديد بينته»؛ فإنه يدل بمفهومه على أن ماكان فيه وهن غير شديد لا يبينه، فدل على أنه ليس كل ما سكت عنه حسنًا عنده، ويشهد لهذا وجود أحاديث كثيرة عنده لا يشك عالم في ضعفها وهي مما

⁽¹⁾ انظر: «المقدمة» ص110.

⁽²⁾ انظر: «المجموع» /241.

⁽³⁾ انظر: «الباعث الحثيث» ص42.

سكت أبو داود عنها حتى إن النووي يقول في بعضها: «وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه؛ لأنه ظاهر». وهذا ما رجحه الذهبي وابن كثير، وابن حجر في «النكت» فقال: «ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي، بل هو على أقسام: 1- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة.

2- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

3- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد، وهذان القسمان كثيرٌ في كتابه جدًا.

4- ومنه ما هو ضعیف ولکنه من روایة من لم یجمع علی ترکه غالبًا، وکل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها $^{(1)}$.

ثامناً-درجة أحاديث «سنن أبي داود»

عَدَّ العلماءُ كتابَ «السنن» من مَظانِّ الحديثِ الحسن من حيث الجملة، أما من حيث التفصيل، فقد قسم الإمامُ الذهبيُّ أحاديثَ «سنن أبي داود» إلى ست درجات، بقوله: فكتابُ أبي داود:

1-أعلى ما فيه من الثابت: ما أخرجه الشيخان، وذلك نحوٌ من شطر الكتاب (وعددها 909).

2-ثم يليه: ما أخرجَه أحدُ الشيحَين، ورَغِبَ عنه الآخر (وعددُ ما أخرجَه البخاريُّ فقط في «سنن أبي داود» (385)، وما أخرجَه مسلمٌ فقط (670)، فمجموعُ ما أخرجَه الشيخان أو أحدُهما في «سنن أبي داود» هو (1964).

⁽¹⁾ انظر: «النكت» 435/1، و «تمام المنة» للألباني ص27.

3-ثم يليه: ما رغبا عنه، وكان إسنادُه سالِمًا من علةٍ وشُذوذ.

4- ثم يليه: ما كان إسنادُه صاحًِا، وقَبِلَه العلماءُ لمجيئِه من وَجهَين لَيِّنَين فصاعدًا، يعضُدُ كلُّ إسنادٍ منهما الآخر.

5-ثم يليه: ما ضُعِّفَ إسنادُه لنقصِ حِفظِ راوِيه، فمثلُ هذا يُمَشِّيه أبو داود، ويَسكُتُ عنه غالبًا.

6-ثم يليه: ما كان بَيِّنَ الضعفِ من جهةِ راويه، فهذا لا يَسكتُ عنه، بل يُوهِنه غالبًا، وقد يَسكتُ عنه بحسب شُهرتِه ونَكارَتِه (1).

تاسعاً-طبقاتُ رواة «السنن» من حيث العدالة والضبط

مثَّلَ لهم الإمامُ أبو بكر محمدُ بنُ موسى الحازميُّ (ت 584 هـ)، وَهُوَ: أَن تعلم مثلًا أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ على خمس طَبَقَات مُتَفَاوِتَة:

فَالْأُولَى فِي غَايَة الصِّحَّة والإتقان، نَعْو: مَالك، وَسفيان بْن عُيَيْنَة، وَهِي مقصد البُخَارِيّ.

الثَّانِيَة شاركت الأولى فِي الْعَدَالَة غير أَن الأولى جمعت بَين الحِفْظ والإتقان، وَبَين طول الْمُلَازِمَة لِلزِهْدِيّ، حَتَّى كَانَ مِنْهُم من يلازمه فِي السّفر، ويلازمه فِي الحُضَر.

وَالثَّانِية لَم تَلْزَم الزُّهْرِيِّ إِلَّا مُدَّة يسيرة، وَلَم تمارس حَدِيثه، وَكَانُوا فِي الإتقان دون الطَّبَقَة الأولى، وهم شَرط مُسلم، نَحُو: الْأَوْزَاعِيّ، وَاللَّيْث بن سعد.

⁽¹⁾ انظر: «سير أعلام النبلاء» 13/ 214.

وَالثَّالِثَة جَمَاعَة لزموا الزُّهْرِيِّ كالطبقة الأولى، غير أَهم لم يسلمُوا من غوائل الجُرْح، فهم بين الرَّد وَالْقَبُول، وَهُو شَرط أبي دَاوُد وَالنَّسَائِيِّ.


ومن هذه الطبقة: جعفر بن برْقَان، وَزَمعَة بن صَالح الْمَكِّيّ.

وَالرَّابِعِ قوم شاركوا أهل الثَّالِثَة فِي الجُرْحِ وَالتَّعْدِيل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزُّهْرِيّ؛ لأَنهم لم يصاحبوا الزُّهْرِيّ كثيرًا، وهم شَرط التِّرْمِذِيّ.

وَمن هَذِه الطَّبَقَة: إِسْحَاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَة الْمدين، والمِثَنَّى بن الصَّبَّاح.

الْخَامِسَة قوم من الضُّعَفَاء والمجهولين، لَا يجوز لمن يخرج الحَدِيث على الْأَبْوَاب أَن يخرج لَهُم إِلَّا على سَبِيل الاِعْتِبَار والاستشهاد وهذا عِنْد أبي دَاوُد فَمن دونه.

فَأَمَا عِنْد الشَّيْخَيْنِ، فَلَا كَبحرِ بنِ كَنيزِ السَّقاءِ، وَمُحَمَّد بن سعيد المصلُوب⁽¹⁾.



⁽¹⁾ انظر: «شروط الأئمة الخمسة» ص 43 بتصرف يسير.

عاشرًا-لماذا أورد أبو داود الضعيف في كتابه؟

قد يسأل أحدهم عن سبب إخراج أبي داود عن مثل هؤلاء الضعفاء، ولماذا أخرج الأحاديث الضعيفة في «سننه»؟ وقد أجيب على ذلك بعدة أجوبة، أبرزها:

المعاملة التي تتضمن أحكامًا فقهية -1 الأحاديث التي تتضمن أحكامًا فقهية فهية ألى القول بها عالم من العلماء.

2-لأنه كان يرى أن الحديث الضعيف إن لم يكن شديد الضعف فهو أقوى من رأي الرجال ومن القياس.

3-أما إذا كان الحديث شديد الضعف، فإنما يورده لبيان ضعفه، وكأنه بذلك يرد على من استدل به قائلًا: لا يستقيم لكم الاستدلال بهذا الحديث؛ لكونه شديد الضعف.

ومثال ذلك: فقد عقد أبو داود بابًا بعنوان: «باب النهي عن التلقين» ثم أورد حديثًا من طريق أبي إسحاق السَّبِيْعِيُّ عَمْرُو بنُ عَبْدِ الله، عَنِ الْخَارِثِ [بن عبد الله الأعور رمي بالكذب روى له الأربعة]، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيُّهُ: «يَا عَلِيُّ، لَا تَفْتَحْ عَلَي الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ (رقم 908): «أَبُو إِسْحَاقَ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَارِثِ، إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، لَيْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَارِثِ، إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، لَيْسَ هَذَا مِنْهَا». ولم يورد في الباب غيره، مما يدل على أنه إنما أورده لبيان ضعفه والرد على من استدل به، فالحديث منقطع، فإذا أضفنا إلى ذلك أن الحارث بن عبد الله الأعور نفسه ضعيف عند الجمهور، عرفنا أن الحديث شديد الضعف⁽¹⁾.

⁽¹⁾ انظر: «منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر» لعلى عبد الباسط مزيد ص342.

الحادي عشر-رواة «سنن أبى داود»

اشتهروا برواية «السنن» عنه خمسة، وهم:

(اللؤلؤي - ابن داسه - ابن الأعرابي - الرملي - ابن العبد)

1/محمد بن أحمد بن عمرو البصري، أبو على اللؤلؤي نسبة إلى بيع اللؤلؤ والاتجار به (ت 333 هـ). وقد قرأ هذا الكتاب على أبي داود عشرين سنة، وكان يسمَّى وراقه يعني القارئ؛ ولهذا تصنف على أنها أصح الروايات، وهي المشهورة في بلاد المشرق.

2/محمد بن بكر بن داسه (وداسّه) التّمار (346هـ). وهو شيخ الخطابي (ت388هـ) صاحب "معالم السنن"، وهي أكمل الروايات، وهي الأشهر في بلاد المغرب.

3/ أحمد بن محمد بن زياد البصري، المعروف بابن الأعرابي، شيخ الحرم (ت340هـ). وقد سقط من نسخته كتاب الفتن والملاحم والحروف والقراءات والخاتم ونحو النصف من كتاب الباس، وفاته أيضًا من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة⁽¹⁾.

4/ إسحاق بن موسى الرملي، وراق أبي داود (ت320ه).

5/ علي بن الحسن بن العبد، أبو الحسن الوراق (ت328هـ) سمع السنن ست مرات، وهذه الرواية فيها من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي⁽²⁾.

الموازنة بين هذه الروايات:

قال ابن كثير: «الروايات عند أبي داود بكتابه السنن كثيرة جدًا، ويوجد في بعضها من

⁽¹⁾ انظر: «المنهل العذب» 19/1.

⁽²⁾ انظر: «المرجع السابق».

الكلام، بل والأحاديث ما ليس في الأخرى» $^{(1)}$.

وقال أبو علي الغساني: «رواية ابن داسه أكمل الروايات كلها، ورواية أبي عيسى الرملي تقاربها» $^{(2)}$ ، وقال ابن التبريزي: «رواية اللؤلؤي من أصح الروايات لأنها آخر ما أملى أبو داود، وعليها مات» $^{(3)}$.

وقال القاضي أبو عمرو الهاشمي: «وهو آخر من حدثه عن اللؤلؤي، قرأ أبو علي اللؤلؤي هذا الكتاب على أبي داود عشرين سنة كان هو القارئ لكل قوم يسمعونه» قال: «والزيادات التي في رواية ابن داسة حذفها أبو داود في آخر أمره لشيء كان يريبه في إسناده فلهذا تفاوتًا» (4). ومن أمثلة ما زادت به رواية ابن العبد على اللؤلؤي حديث:

«مَنْ قَالَ فِي القُرآنِ بِرأيهِ، أَوْ بِمَا لا يَعلَمُ فَلْيَتَبوأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»

قال الحويني: «أخرجه أبو داود-كما في «أطراف المزي» 4/ 423-لا يوجد هذا الحديث في نسخ السنن التي بأيدينا؛ لأنها من رواية اللؤلؤي، وأما هذا الحديث فوقع في رواية ابن العبد، كما قال الحافظ العراقي في تخريج الأحياء» (5).

⁽¹⁾ انظر: «الباعث الحثيث» ص41.

⁽²⁾ انظر: «البحر الذي زخر» للسيوطي 1139/3.

⁽³⁾ انظر: «المرجع السابق»؛ ولهذا اعتمد ابن عساكر (ت571هـ) رواية اللؤلؤي في كتابه «الإشراف على معرفة الأطراف» الذي جمع فيه الروايات الأربعة فيه أطراف «سنن أبي داود». وكذلك فعل المزي (ت42هـ) في «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف»، فقد جمع فيه الروايات الأربعة (اللؤلؤي، وابن داســـة، وابن العبد، وابن الأعربي)، فإن كان الحديث موجودًا في رواية اللؤلؤي ســـكت عنه، ولا يقول: إن هذا الحديث من رواية اللؤلؤي، عزاه لمن رواه من بقية الأربعة.

⁽⁴⁾ انظر: «المرجع السابق» 1141/3.

⁽⁵⁾ انظر: «النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة» (رقم109).

الثانى عشر-أهم شروح «سنن أبى داود»

1-«معالم السنن»

لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البُستي (ت388هـ)، من بلاد بُست - أفغانستان-. من نسل زيد بن الخطاب شقيق عمر بن الخطاب.

منهجه في كتابه:

1-بدأ شرحه بخطبة لكتابه بيّن فيها أنّ تأليفه لهذا الكتاب كان بطلب من بعض إخوانه.

2-هو أقدم من اعتنى به «سنن أبي داود».

3-اعتمد رواية ابن داسَه.

4-وهو يذكر بعض الأحاديث في الباب ويشرحها، فإذا كان مآلها واحدًا شرح منها واحدًا، وكأنه بذلك شرح الباب فهو بمثابة الاختصار، وقد يشرح أكثر من واحد على حسب ما يتراءى له.

5-لم يتكلّم على رجال الإسناد إلّا نادرًا.

6-قلّما ينقل أقوال المحدثين في التصحيح والتضعيف، وقد يحكم على الحديث بنفسه.

7-ويهتم بشرح المفردات الغريبة شرحًا لغويًا واسعًا، وقد يستشهد لشرحه بأبيات أو جمل مأثورة.

8-ويهتم بالتوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.

9-ويتحدث عن فقه الحديث ويذكر آراء العلماء في موضوع الحديث، ويرجح الرأي الذي يرتضيه.

10-ويذكر ما في الحديث من الفوائد والاستنباطات الأخرى مما قد لا يتصل بعنوان الباب.

*والكتاب طبعه: راغب الطباخ في أربعة مجلدات، حلب (1352هـ)، وطبع أيضًا مع «مختصر المنذري» بتحقيق: أحمد شاكر وحامد الفقي، القاهرة (1367هـ).

2-«مختصر سنن أبى داود»

لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت 656 هـ).

منهجه فی کتابه:

1-اختصر فيه «السنن»، ثم قام بشرح المختصر.

2-حذف الأسانيد، واكتفى بذكر الصحابي.

3-وحذف كثيرًا من تعليقات أبي داود، وخرج الأحاديث من بقية الكتب الستة.

*والكتاب مطبوع بتحقيق أحمد شاكر وحامد الفقى، القاهرة (1367هـ).

3-«تهذیب سنن أبی داود»

لابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي (ت 751هـ).

منهجه في كتابه:

1-هو أشبه بالحاشية على مختصر المنذري؛ ولهذا قد يسكت عن أحاديث عديدة.

2-وقد زاد على مختصر المنذري بالكلام على علل الحديث، فتعقب المنذري في كثير من القضايا الحديثية.

3-فيه فوائد حديثيّة مهمّة في التصحيح والتضعيف.

4-بسط الكلام على بعض المسائل، وتوسّع في بحثها، وذكر مذاهب العلماء في المسألة، وأدلة كل فريق، وبيان الراجح من ذلك.

5-له تعليقات نفيسة في بعض المسائل الفقهية، وله أيضًا نفس طويل في بعض المسائل مثل طلاق الحائض، وطلاق الثلاث.

*والكتاب مطبوع مع «مختصر المنذري» بتحقيق/ أحمد شاكر وحامد الفقي، وطبع أيضا مع «عون المعبود»، وطبع مفردًا بتحقيق: د إسماعيل غازي.

4-«شرح سنن أبى داود»

لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن رسلان المقدسي (ت 844هـ).

منهجه في كتابه:

1-اعتمد فيه على أكثر من نسخة لسنن أبي داود وبيان الفروق بينها مما أثرى عمله في الشرح.

2- كثرة مصادره التي جمع منها مادة الشرح، من كتب السنة والتفسير والفقه واللغة وغيرها، فحفظ لنا نصوصًا وفوائد كثيرة من كتب لم تصلنا إلى اليوم.

3-شرح الحديث شرحًا مَزجيًّا، فتضمن شرحه جميع ألفاظ أحاديث السنن.

4-اهتم باللغة كثيرًا وما يتعلق بما من شرح الغريب والإعراب، وإيراد الشواهد الكثيرة.

- 5-تخريجه لكثير من الأحاديث المشروحة وإيراد شواهدها ومتابعاتها، وبيان درجتها.
 - 6-عنايته بالتعريف بالرواة، وبيان نسبهم وأنسابهم.
 - 7-اهتمامه بتوضيح المشكل، والجمع بين الروايات المتعارضة.
- 8-عنايته بأهم الآراء والأقوال الفقهية دون انحصار في المذاهب الأربعة، بل ذكر أقوال العلماء ابتداءً من الصحابة إلى عصره.
- 9-يلاحظ اعتداله وإنصافه مع المذاهب الأخرى والبعد عن الشطط والاعتساف، وعنايته ببيان مآخذ العلماء من الحديث.
- 10-كما بين ما اشتمل عليه الحديث من فقه وعلم يصلح دليلًا لأقوال العلماء ومذاهبهم، وغير ذلك من اللطائف والفوائد التربوية وتنبيهه على أخطاء أهل عصره ومحاولة تصحيحها.

*وقد طبع الكتاب في تسعة عشر مجلدًا.

5-«عون المعبود شرح سنن أبي داود»

لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت 1329هـ).

منهجه في كتابه:

1-اختصره المؤلف من شرحه الكبير «غاية المقصود»، فقد خشي المؤلف أن لا يتم هذا الشرح الأخير؛ لطوله وسعته فعجّل بإخراج هذه الحاشية -كما يسمّيها- وهو شرح كامل مختصر على الكتاب، وهو من أفضل الشروح وأكثرها استيعابًا لما قاله العلماء من قبله، وأكثرها تداولًا بين طلبة العلم.

2-ذكر الشارح أنه ظفر بإحدى عشرة نسخة من «سنن أبي داود» وكلها من رواية اللؤلؤي إلا نسخة واحدة فهي من رواية ابن داسه، فقابل بين نسخها.

3-اعتمد كثيرًا على «معالم السنن» للخطابي، وعلى كلام المنذري، ونقل من «الفتح» وغيره من الشروح.

4-ويميز المهمل من الرواة، ويسمي المنسوب والمكنَّى، ويضبط ما يحتاج إلى ضبط، ويخرِّج الحديث معتمدًا في تخريجه على كلام المنذري في «المختصر»، وتصويبات ابن القيم، مع بيان صحة الحديث وضعفه.

5-ويتكلم على فقه الحديث باختصار من غير ذكر أدلة المذاهب على وجه الاستيعاب، إلا في المواضع التي دعت إليها الحاجة، فحقّق القول في بعض المسائل واستقصى الأدلة، مثل: هل يجوز تعليم الكتابة للنساء أم لا؟ وليس فيه تعصب لأي مذهب من المذاهب، إنما يرجح على ما يقتضيه الحديث.

6-ومنهجه في الصفات إثباتها بلا تأويل، وهو يردّ على أهل البدع كأهل القبور الذين يعظمونها، وعلى البدع المعاصرة لوقته، فله كلام طويل جدًّا يرد به على القادياني، ويحذر من بعض أتباعه.

*والكتاب طبع مع «تهذيب ابن القيم» في أربعة عشر مجلدًا.

الثالث عشر- قراءة لأحاديث مختارة من سنن أبي داود

1-الحديث الأول: أخرج أبو داود في كتاب الطهارة، باب الاسْتِبْرَاءِ مِنَ الْبَوْلِ (حديث رقم 20) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا (حديث رقم 20) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْ

عَلَى قَبْرِيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبُوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى الْبُوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»، قَالَ هَنَّادُ: «يَسْتَبُرُ» هَذَا وَاحِدًا، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»، قَالَ هَنَّادُ: «يَسْتَبُرُ» مَنَانَ «يَسْتَنْزُهُ». والحديث متفق عليه (1).

ومناسبة الحديث للباب ظاهرة، فالاستبراء من البول: هو الاستنزاه منه، والحرص على أن يتطاير على الثوب أو الجسد، فلا يتهاون الإنسان في البول؛ لأنه ورد الوعيد الشديد فيه، وبيان أنه من الكبائر؛ وذلك لأنه جاء فيه عذاب القبر.

وليس معنى قوله: «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» يعنى: التهاون في النميمة وعدم الاستبراء من البول، وإنما المقصود: أن مثل هذا في نظر عامة الناس ليس بذنب كبير، والحقيقة على خلافه، أو أن تركه شيء سهل وهين، ولكنهما تماونا في ذلك ووقعا في هذه الكبيرة.

وهذا الحديث يدل أيضًا على ثبوت عذاب القبر، كما يدل على أن الميتين من المسلمين، لأنهما لو كافرين لعذبا على الكفر لأنه أعظم، ولم يكن ليخفف عنهما.

وسماع تعذيب الميت وما ترتب عليه من غرز للتخفيف، من خصائص النبي عليه.

وأبو داود له في هذا الحديث شيخان: الأول: «زهير بن حرب»، والثاني: «هناد»، وقد ساق أبو داود الحديث بلفظ زهير، ونبه في الآخر إلى أن هنادًا خالف زهيرًا بلفظ «يستنزه»، فأتى مكانها بلفظ «يستتر»، فساق لفظ الشيخ الأول، وأتى بمخالفة الشيخ الثاني للشيخ الأول في هذه الكلمة، وهي «يستتر» مكان «يستنزه». وهذا يدل على ترجيحه هذه الرواية

⁽¹⁾ رواه البخاري (رقم218)، ومسلم (رقم292).

2-الحديث الثاني: أخرج أبو داود كتاب الديات، بَابُ الْعَجْمَاءُ، وَالْمَعْدِنُ، وَالْبِغْرُ جُبَارٌ (رقم 4593) قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عُبَارٌ، وَأَبِي سَلَمَةَ، سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَيْلِيٍّ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَأَبِي سَلَمَةَ، سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَيْلِيٍّ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «الْعَجْمَاءُ: الْمُنْفَلِتَةُ الَّتِي وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْمِيْلُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «الْعَجْمَاءُ: الْمُنْفَلِتَةُ الَّتِي لَا يَكُونُ بِالنَّهَارِ، لَا تَكُونُ بِاللَّيْلِ». والحديث متفق عليه (١).

وأما قوله: «العجماء» جمع عجماوات، وهي الدابة كما قال ابن الأثير: «العَجْمَاء: البَهِيمةُ، سُمِّيت بِهِ لأنَّها لَا تَتَكلم. وكلُّ مَا لَا يَقْدر عَلَى الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَم ومُسْتَعْجم»⁽²⁾.

و «الجَرح»: «الجَرْحُ هَاهُنَا بِفَتْحِ الجِيمِ عَلَى المصْدَر لَا غَيْرُ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ: فَأَمَّا الجُرْحُ بِالضَّمِّ فَهُو الاسْم»(3).

و «الجبار» الهدر ليس فيها ضمان، كما في المرجع السابق: «الجُبَار: الهَدَر»(4).

ولكن يلاحظ على أبي داود في شرحه هنا إنما يبين المراد من كلمة «العجماء» في الحديث ممزوجًا بالحكم الفقهي، ولا يشرح الكلمة من الناحية اللغوية فقط، فبيّن أنّ جرحها جبار عندما تكون منفلتة ليس معها أحد، وهذا خاص بالنهار. أما في الليل فلابد من مسؤولية تترتب على صاحبها إن فرط.

وقوله: «والمعدن جبار» وهو كون إنسان يستأجر أناسًا لاستخراج المعادن -وهو ما

⁽¹⁾ رواه البخاري (رقم1499)، ومسلم (رقم1710).

⁽²⁾ انظر: «النهاية في غريب الحديث» 187/3.

⁽³⁾ انظر: «المرجع السابق» 255/1.

⁽⁴⁾ انظر: «المرجع السابق» 236/1.

يعرف بالمناجم-، ثم ينهار عليهم ذلك المكان الذي فيه المعادن، فإن الذي استأجرهم ليس ضامنًا.

وقوله: «والبئر جبار» هو كون إنسان استأجر أناساً يحفرون بئراً، ثم انهارت عليهم البئر فهي مثل المعدن، وهي هدر لا ضمان فيها، وكذلك كون إنسان استأجر إنساناً يبني له عمارة فسقط من العمارة ومات فإنه لا يضمنه، مثل هذه الأشياء لا ضمان فيها؛ لأن الإنسان ليس متسببًا فيه.

وقوله: «وفي الركاز الخمس» الركاز هو الدفن الذي يوجد من دفن الجاهلية للكفار، فإنه يكون فيه الخمس، وأما ماكان من المسلمين فإنه لقطة يعرف سنة، ثم يكون لمن وجده.

3-الحديث الثالث: روى أبو داود في كتاب الترجل، باب (رقم 4161) - حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَنِّهِ يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، اللهِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَنِّهُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَنِي يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِي اللَّهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةً الْا تَسْمَعُونَ، إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبَذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ» يَعْنَى التَّقَدُّلَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «هُوَ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيُّ».

والحديث رواه أيضًا ابن ماجه(1).

قوله: «الْبَذَاذَةَ» قال الخطّابي: «البذاذة سوء الهيئة والتجوز في الثياب ونحوهما، يقال رجل باذ الهيئة إذا كان رث الهيئة واللباس»(2).

⁽¹⁾ في «سننه» (رقم4118).

⁽²⁾ انظر: في «معالم السنن» 208/4.

هذا ونلحظ في هذا الحديث تعرض أبو داود لشرحين في هذا الحديث، شرح في المتن وآخر في الإسناد.

أما شرح المتن، فقد شرح «الْبَذَاذَة»، فقال أبو داود: «يعني التَّقَحُّل»، قال ابن رسلان: «بفتح التاء والقاف والحاء المهملة المشددة، وهو: يبس الجلد لسوء الحال، وقد قحل الرجل قحلًا إذا التزق جلده بعظمه من الهزال»(1).

وأما شرح السند، فقد أوضح من هو أبو أمامة، ففَالَ أَبُو دَاوُدَ: «هُوَ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ تَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيُّ».

قال ابن عبد البر عند حديث عائشة الذي فيه أنها كانت ترجل شعر رسول الله على وهو معتكف وهي حائض (2)، قال: «وفيه ترجيل الشعر، وفي ترجيله لشعره عليه السلام وسواكه وأخذه من شاربه ونحو ذلك ما يدل على أنه ليس من السنة ولا الشريعة ما خالف النظافة وحسن الهيئة في اللباس والزينة التي من شكل الرجال للرجال، ومن شكل النساء للنساء، ويدل على أن قوله عليه السلام: «البذاذة من الإيمان» أراد به اطراح الشهوة في الملبس، والإسراف فيه، الداعي إلى التبختر والبطر، ليصح معاني الآثار، ولا تتضاد، وفي معنى هذا الحديث حديث عبد الله بن معَفَّل: أن رسول الله على عن الترجل إلا غبًا، يريد به الحاجة؛ لئلا يكون ثائر الرأس شعثه كأنه شيطان، كما جاء عنه عليه السلام» (3).


(1) انظر: «شرحه» 483/16.

⁽²⁾ رواه البخاري (رقم296)، ومسلم (رقم297).

⁽³⁾ انظر: «الاستذكار» 3/ 202.

سنن النسائي

أولًا-التعريف بالمؤلف(1)



1-اسمه ونسبه وكنيته:

هو أَحْمَدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ عَلِيِّ بنِ سِنَانَ بنِ بَحْرِ. وكنيته: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

2-نسبته:

«النَّسَائِيُّ»: نسبة إلى نَسَأ بفتح النون والسين، كجبل مهموز، هي بلدة من بحور نيسابور، بخراسان.

«الخُرَاسَانِيُّ»: نسبة إلى خُراسَان، وهي كلمة فارسية معناها بلاد الشمس المشرقة، وهي تضم (نيسابور، وهراة، وبلخ، ومرو)، وتتقاسمها اليوم إيران الشرقية «نيسابور»، وأفغانستان الشمالية «هراة وبلخ»، ومقاطعة تركمانستان السوفيتية «مرو»⁽²⁾.

⁽¹⁾ انظر: «سير أعلام النبلاء» 125/14.

⁽²⁾ انظر: «المعالم الأثيرة في السنة والسيرة» لمحمد حسن شُرَّاب ص108.

وقال ياقوت الحموي (ت626ه): «كان سبب تسميتها بهذا الاسم أن المسلمين لما وردوا خُراسان، قصدوها، فبلغ ذلك أهلها فهربوا، ولم يتخلف بها غير النساء، فلما أتاها المسلمون لم يروا بها رجلًا، فقالوا هؤلاء نساء والنساء لا يقاتلن فننسأ أمرها الآن إلى أن يعود رجالهن، فتركوها ومضوا فسمّوا بذلك نَسَأً»(1).

3-مولده ونشأته ووفاته.

وُلِدَ بِنَسَأَ فِي سَنَةِ 215هـ.

ورحل إلى العراق، والشام، والحجاز، والجزيرة، ومصر التي جعلها سكنًا له من بعدُ. وقد تسلم القضاء في أكثر من بلد.

يقول النّسَائِيّ: «دَخَلَتُ دِمَشْقَ وَالمَنْحَرِفُ بِهَا عَنْ عَلِيٍّ كَثِيْر، فَصَنَّفْتُ كِتَابَ الخَصَائِصِ" رَجَوْتُ أَنْ يَهْدِيَهُمُ الله تَعَالَى»(2). ثُمَّ إِنَّهُ صَنَّفَ بَعْدَ ذَلِكَ فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ.

ثم حَرِجَ النَّسَائِيُّ مِنْ مِصْرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ إِلَى دِمَشْقَ فَسُئِلَ بِهَا عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَمَا جَاءَ فِي فَضَائِلِهِ؟ فَقَالَ: لاَ يَرْضَى رَأْسًا برَأْس حَتَّى يُفَضَّلَ؟

قَالَ: فَمَا زَالُوا يَدْفَعُوْنَ فِي حِضْنَيْهِ حَتَّى أُخْرِجَ مِنَ المِسْجَدِ، ثُمَّ حُمِلَ إِلَى الرَّمْلَةِ، فَتُوفِيِّ كِمَا سنة (303هـ).

وتلقى العلم في بلده، ثم ارتحل وطوف في البلاد في طلب العلم وتحصيل الرواية، فزار

⁽¹⁾ انظر: «معجم البلدان» 282/5.

⁽²⁾ انظر: «السير» 129/14.

العراق والجزيرة والشام ومصر وكتب من علماء هذه البلاد جميعًا(1).

4-ثناء العلماء عليه:

قال الحاكم: «فَأَمَّا كَلَامُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فِقْهِ الْحَدِيثِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ لَهُ تَحَيَّرَ فِي حُسْنِ كَلَامِهِ»(2).

وقال الدارقطني: «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُذْكَرُ هِمَذَا الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ»(3).

5-**أبرز مشايخه وتلاميذه**:

سمع من: إِسْحَاقَ بنِ رَاهْوَيْه، وَالْحَارِثِ بنِ مِسْكِيْنٍ، وَهَنَّادِ بنِ السَّرِي.

ومن أبرز تلاميذه:

سمع منه: أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيّ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ السُّنِيّ، وَأَبُو القَاسِمِ سُكَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ مُعَاوِيَةَ بنِ الأَحْمَرِ الأَنْدَلُسِيُّ.

6-مؤلفاته:

قَدْ صَنَّفَ «مُسْنَدَ عَلِيّ».

وكِتَابِ «التَّفْسِيْرِ».

⁽¹⁾ انظر: «المرجع السابق».

⁽²⁾ انظر: «معرفة علوم الحديث» ص82.

⁽³⁾ انظر: «المصدر السابق» ص83.

وَكِتَابِ «الضُّعَفَاءِ».

وَأُمَّا كِتَابِ: «خَصَائِص عَلِيِّ»، و«عَمَل يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي «سُنَنِهِ الكَبِيْرِ».


7-مذهبه الفقهي:

قَالَ ابْنُ الأَثِيْرِ: «كَانَ شَافِعِيًّا لَهُ مَناسِكٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَكَانَ وَرِعًا مُتَحَرَّيًا»⁽¹⁾.

8-**من سیرته**:

قِيْلَ: إِنَّهُ أَتَى الْحَارِثَ بنَ مِسْكِيْنٍ فِي زِيٍّ أَنْكَرَهُ، عَلَيْهِ قَلَنْسُوَةٌ وَقَبَاءٌ، وَكَانَ الْحَارِثُ حَائِفًا مِنْ أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالسُّلْطَانِ، فَحَافَ أَنْ يَكُوْنَ عَينًا عَلَيْهِ، فَمَنَعَهُ، فَكَانَ يَجِيْءُ فَيَقْعُدُ حَائِفًا مِنْ أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالسُّلْطَانِ، فَحَافَ أَنْ يَكُوْنَ عَينًا عَلَيْهِ، فَمَنَعَهُ، فَكَانَ يَجِيْءُ فَيَقْعُدُ حَلْفَ البَابِ وَيَسْمَعُ، وَلذَلِكَ مَا قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ وَإِنَّمَا يَقُولُ: قَالَ الْحَارِثُ بنُ مِسْكِيْنٍ قِرَاءةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ (2).


ثانياً-التعريف بالسنن



⁽¹⁾ انظر: «جامع الأصول» 196/1.

⁽²⁾ انظر: «السير» 130/14.

1-اسم الكتاب:



روى ابن طاهر المقدسي عن أحمد بن محبوب الرملي (ت357هـ) قال: «سمعت النسائي يقول: لما عزمتُ على جمع «السنن» استخرتُ الله...الخ»(1).

وقال الحافظ: «قال محمد بن معاوية الأحمر الراوي عن النسائي ما معناه قال النسائي: «كتاب السنن كله صحيح، وبعضه معلول» $^{(2)}$.

فهذا النصوص توضح بأن النسائي هو من سمى كتابه بر السنن سواء كانت الصغرى أم الكبرى، أما إضافة السنن للنسائي، فهذا بلا ريب من عمل تلاميذه للتعريف والتمييز عن سنن غيره، كذلك تسمّى «السنن» باسم «السنن الصغرى»؛ لتمييزها أيضًا عن كتابه الآخر «السنن الكبرى»، وتسمّى أيضًا بر الْمُجْتَبِي» بالباء، أو «الْمُجْتَبِي» بالنون.

⁽¹⁾ انظر: «شروط الأئمة الستة» ص104.

⁽²⁾ انظر: «النكت» 484/1.

2-موضوع الكتاب:

لقد كان قصد النسائي في سننه جمع ما ثبت عن رسول الله عَلَيْكُ مما يمكن أن يستدل به الفقهاء، ولكن بنزعة حديثية ظاهرة، فجمع في «سننه» بين مسلكي الفقه والحديث، وسار على الطريقة التي تجمع بين الاستدلال والإسناد، ورتب الأحاديث على الكتب والأبواب، ووضع لها عناوين دقيقة.

3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه:

أغلب أهل العلم يصنفون «سنن النسائي» في المرتبة الرابعة بعد «سنن أبي داود».

وقد تقدم قبل قليل حكاية قول أحمد بن محبوب الرملي عن النسائي أنه سمعه يقول: «لما عزمتُ على جمعِ «السنن» استخرتُ الله في الروايةِ عن شيوخٍ كان في القلبِ منهم بعضُ الشيء، فوقعتِ الخيرةُ على تركهم، فتركتُ جملةً من الحديثِ كنتُ أعلو فيها عنهم». ومن هؤلاء عبد الله بن لهيعة بعد الاختلاط. قال الحافظ ابن حجر: «وكان عنده عاليًا عن قتيبة عنه، ولم يحدث به لا في السنن ولا في غيرها»(1).

وقال أبو الحسن المِعَافريّ (ت605هـ): «إذا نظرت إلى ما يخرجه أهلُ الحديث، فما خرّجه النسائئ أقرب إلى الصحة مما خرّجه غيره».

وقال الحافظ ابن رُشَيد (ت721هـ): «كتابُ النسائي أبدعُ الكتبِ المصنفةِ في السننِ تصنيفًا، وأحسنها ترصيفًا، وكان كتابُه جامعًا بين طريقي البخاري ومسلم مع حظ كبير من بيان العلل».

⁽¹⁾ انظر: «النكت» 484/1.

ثم قال ابن حجر: «وفي الجملة كتاب سنن النسائي أقل الكتب الستة بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ورجلًا مجروحًا، ويقاربه كتاب أبي داود على خلاف سنن الترمذي؛ فقد روى لبعض المتروكين كمحمد بن السائب الكلبي، ومحمد بن سعيد المصلوب، و"سنن ابن ماجه" فإنه تفرد بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب» .اه.

هذا وسيأتي عند الكلام عن «جامع الترمذي» مقارنة بين «جامع الترمذي» و «سنن أبي داود والنسائي».

4-من هو منتخب السنن الصغرى «المجتبى»؟

لقد وقع خلاف بين أهل العلم في تحديد ماهية منتخب «السنن الصغرى»، هل هو النسائي نفسه أو تلميذه أبو بكر أحمد بن محمَّد بن إسحاق المعروف بابن السُّنيّ (ت 364هـ)؟

فالمشهور أَن بعض الْأُمَرَاء سَأَلَ النّسائي عَن كِتَابه فِي السّنَن أكله صَحِيح؟ فَقَالَ: لَا. قَالَ فَاكْتُبْ لنا الصَّحِيح مِنْهُ مجودًا. فَصنعَ الْمُجْتَبِي، فَهُوَ الْمُجْتَبِي من «السّنَن الكبرى» ترك كل حَدِيث أوردهُ فِي «السّنَن الكبرى» مِمَّا تكلم فِي إِسْنَاده بِالتَّعْلِيل.

هذا وقد صرّح ابن السنّي نفسه أنه سمع «المجتبي» من النسائي في أكثر من موضع في المجتبى، ومن ذلك: قوله في أول كتاب الإيمان وشرائعه، باب ذِكْرُ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الْمَعْمَالِ (رقم 4987): حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، مِنْ لَفْظِهِ، ثم ساق الإسناد إلى أي هُرَيْرَة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَبِيلِاً مَنْ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، وكما هو معلوم أن كتاب «الإيمان وشرائعه» من الكتب التي تميزت بما السنن الصغرى عن الكبرى، فقول ابن السُبِّي فيه: سمعتُ من لفظ النسائي، يؤكد أن الاختصار من عمل النسائي.

وكذلك نجد الحافظ ابن الأثير ضم «المجتبي»، وليس «السنن الكبرى»، وذكر سند سماعه إليه سنة 586ه عن شيخه أبي القاسم يعيش بن صدقة الفراتي ثم ساق الإسناد إلى ابن السُّنيّ بالدينور سنة 363ه، الذي قال: حدثنا الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى بكتاب السنن جميعه⁽¹⁾.

ولم ينفرد ابن السُّنيّ برواية «المجتبي» عن النسائي، فقد قال محمد بن خير الإشبيلي (ت575هـ): «روى هَذَا الْكتاب -يعني المجتبي- عَن أبي عبد الرَّحْمَن النَّسَائييّ ابنه عبد الْكَرِيم بن أَحْمد، ووليد بن الْقَاسِم الصُّوفِي»(2).

وبناء على ما سبق يكون «المجتبى» من تصنيف النسائي نفسه، وابن السُّني هو أحد راوته، وهذا قول جمهور المحدثين، وهو المعروف والمشهور عند الناس، وهو الصحيح.

ولكن ذهب الإمام الذهبي⁽³⁾، وتبعه على ذلك الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي أن «المجتبي» من انتخاب أبي بكر بن السُّني، ولم يقدم الذهبي دليلًا على قوله.

ثانياً-منهج النسائي في تأليف «السنن»

1-اقتصر النسائي على أحاديث الأحكام إلا قليلًا، ورتبها ترتيبًا فقهيًّا، كما فعل أبو داود، فبلغت عدد أحاديثه 5758 حديث، مفرقة على 51 كتابًا، بدأ بالطهارة، وختم بالأشربة، وكل كتاب اشتمل على مجموعة من الأبواب.

⁽¹⁾ انظر: «جامع الأصول» 204/1.

⁽²⁾ انظر: «فهرس» ابن خير ص97.

⁽³⁾ انظر: «السير» 131/14.

2-يكثر من التفريعات والتفصيلات الدقيقة في الأبواب.

مثال ذلك: في كتاب السهو تجد أبوابه كالتالي: (التَّكْبِيرُ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ)، و(بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلْقِيَامِ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ وَلَا اللَّهُ وَالتَّنَاءِ عَلَيْهِ فِي الْصَّلَاةِ) ... الخ. حَذْقِ الْمَنْكِبَيْنِ)، و(بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ وَحَمْدِ اللَّهِ وَالتَّنَاءِ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ) ... الخ.

3-ينقل الفتاوى عن الفقهاء أحيانًا.

مثال ذلك: نقل عن مسروق فتوى في الهدية، والرشوة، وفي شرب الخمرة (رقم 5665) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «الْقَاضِي إِذَا أَكُلَ الْهَدِيَّةَ فَقَدْ أَكُلَ السُّحْتَ، وَإِذَا قَبِلَ الرِّشْوَةَ بَلَغَتْ بِهِ الْكُفْرَ».

و (رقم 5665) وَقَالَ مَسْرُوقٌ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَقَدْ كَفَرَ، وَكُفْرُهُ أَنْ لَيْسَ لَهُ صَلَاةٌ».

4-يقتصر كثيرًا على محل الشاهد من الحديث.

5-يسوق الأحاديث المتعارضة في الباب إذا صحت عنده؛ ليقيم الدليل على صحة العملين.

مثال ذلك: في كتاب الافتتاح روى حديثًا في قِرَاءَةُ ﴿ بِشِمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ الْمُجْمِرِ [أو المِجَمِّر] قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي الْمُجْمِرِ [أو المُجَمِّر] قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي الْمُجْمِرِ [أو المُجَمِّر] قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأً: ﴿ بِشِمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ ۞ [الفاتحة]، ثُمَّ قَرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ هُرَيْرَةَ فَقَرَأً: ﴿ بِشِمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ ۞ [الفاتحة]، ثُمَّ قَرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ ﴿ صَرَاطَ ٱلّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِينَ ۞ [الفاتحة] فقالَ: «آمِينَ وَيَقُولُ: كُلَّمَا سَجَدَ «اللهِ أَكْبَرُ»، وَإِذَا قَامَ مِنَ الجُلُوسِ فِي الْاثْنَانُ: «آمِينَ وَيَقُولُ: كُلَّمَا سَجَدَ «اللهِ أَكْبَرُ»، وَإِذَا قَامَ مِنَ الجُلُوسِ فِي الاِثْنَانُ: «اللهِ أَكْبَرُ»، وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِي لأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ الاثْنَانُ: «اللهِ أَكْبَرُ»، وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِي لأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ

اللَّهُ عَلَيْسُهُ».

ثم أعقبه في تَرْكُ الجُهْرِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (رقم 906) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ عَلَيْهُ، فَلَمْ يُسْمِعْنَا قِرَاءَةَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَصَلَّى بِنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُمَا».

6-ينقل لنا صور العقود الفقهية في بعض الموضوعات مثل المزارعة، والمكاتبة، وغيرها، بعيدة تمامًا عن المنهج الحديثي، وهذا عمل فقهي محض.

مثال ذلك: في كِتَاب الْمُزَارَعَةِ، باب ذِكْر الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّهْيِ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالنُّبُعِ، (رقم 3927) بعد روايته لحديث رَافِع بْنِ حَدِيجٍ قال: قال أَبُو عَبْدِ الْأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالنُّبُعِ، (رقم 3927) بعد روايته لحديث رَافِع بْنِ حَدِيجٍ قال: قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «كِتَابَةُ مُزَارَعَةٍ عَلَى أَنَّ الْبَدْرَ وَالنَّفَقَةَ عَلَى صَاحِبِ الْأَرْضِ، وَلِلْمُزَارِعِ رُبُعُ مَا يُحْرِجُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ وَجَوَازِ...الخ» ثم اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهَا، هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فِي صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازِ...الخ» ثم ساق صورة العقد على الطريقة الفقهية المحضة.

7-يبين الخلافات التي في الأسانيد، والمتون؛ للترجيح بينها.

8-ينتقد المتون والأسانيد التي ظاهرها الصحة.

مثال ذلك: في باب (صَوْم ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ) (رقم2425) روى حديثًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بَيَانِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ الْحُوْتَكِيَّةِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، أَنَّ النَّبِيَّ سُفْيَانَ، عَنْ بَيَانِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ الْحُوْتَكِيَّةِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ، أَنَّ النَّبِيَّ سُفْيَانَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «هَذَا خَطَأٌ، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ بَيَانٍ، وَلَعَلَّ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اثْنَانِ، فَسَقَطَ الأَلِفُ، فَصَارَ بَيَانٌ».

وهو يشير بذلك إلى ما رواه ب(رقم2426) قال سُفْيَانُ حَدَّثَنَا رَجُلاَنِ: مُحَمَّدٌ [يعني بن عبد الرحمن بن أبي ليلي]، وَحَكِيمٌ [يعني ابن جبير الأسدي]، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَة، عَنِ ابْنِ الْحُوْتَكِيَّةِ، عَنْ أَبِي ذَرِّ فذكره.

9-يروي الأحاديث المسندة، ونادرًا ما يذكر المعلقة.

10-أحيانًا يتعقب الأسانيد بالجرح والتعديل.

مثال ذلك: روى حديث (رقم1811) عن مُحَمَّد بْن سُلَيْمَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْلَةٍ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سَوَى الْفَرِيضَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجُنَّةِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «هَذَا حَطَأُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ضَعِيفٌ، هُوَ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيّ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجُهٍ سِوَى هَذَا الْوَجْهِ بِغَيْرِ اللَّفْظِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ». والصواب أن هذا الحديث من مسند أم حبيبة.

وأما الأوجه التي بغير هذا اللفظ المذكور، فقد ذكرها قبل وبعد الحديث، ومنها (رقم1812) عن أُمِّ حَبِيبَةَ مرفوعًا: «مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَحُمْهُ عَلَى النَّارِ».

11-يستعمل كثيرًا الاصطلاحات الحديثية تعقيبًا على بعض الأحاديث كحديث منكر، وغير محفوظ، وليس بثابت، وحديث صحيح، وخطأ فاحش، ومرسل، ومسند، وإسناده حسن...ا لخ.

مثال ذلك: في حديث (رقم336) روى حديثًا من طريق مُحَمَّد بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ

الْفَزَارِيِّ [إبراهيم المِصيصي]، عَنْ حُمَيْدٍ [الطويل]، عَنْ أَنَسٍ مرفوعًا: «لَا جَلَبَ، وَلَا جَنَبَ، وَلَا جَنَبَ، وَلَا جَنَبَ،

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «هَذَا حَطَأُ فَاحِشٌ وَالصَّوَابُ حَدِيثُ بِشْرٍ». وهو ابن المفضّل، ويقصد النسائي بذلك الحديث الذي قبله (رقم335) فهو من طريق بِشْر، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ الْحُسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ به. فر محمد بن كثير الثقفي» صدوق كثير الغلط قد خالف «بشر بن المفضّل» الثقة الثبت العابد كما في «التقريب» (رقم703، 703) فجعل الحديث من مسند أنس.

12-يخرج للرواة الثقات بغض النظر عن معتقدهم.

مثال ذلك: روى عشرات الأحاديث عن شيخه «إِبْرَاهِيم بْن يَعْقُوبَ الجُوزَجَانِ»، وهو ثقة حافظ صاحب كتاب «أحوال الرجال»، ولكنه رمي بالنصب كما في «التقريب» (رقم 273)، مع أن النسائي كما هو معلوم لديه نزعة تشيع.

كذلك أخرج عن «عمر بن سعد بن أبي وقاص المدني»، مع أن الناس مقتوه؛ لكونه كان أميرًا على الجيش الذي قتل الحسين ابن علي هيشناك كما في «التقريب» (رقم4903).

13-يخرج الأحاديث الضعيفة؛ لأنه لم يجد غيرها، أو يذكرها لزيادة فيها على الأحاديث الصحيحة.

مثال ذلك: في (الإسْتِعَاذَةُ مِنَ الْحُرَنِ) حديث (رقم5453) من طريق سَعِيدِ بْنِ سَلَمَة، قَالَ: حَدَّتَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَمُولَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَمُونُ بِكَ مِنَ الْمُمَّ أَنِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهُمَّ إِنِي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْلَا كَانَ إِذَا دَعَا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمُمِّ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْلَا مُنَا إِذَا دَعَا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمُمَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهُ عَلَيْهِ الرَّبِعَالِ». وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَعَلَبَةِ الرِّجَالِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ شَيْخٌ ضَعِيفٌ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْنَاهُ لِلزِّيَادَةِ فِي الْخَدِيثِ».

14-يكرر أحيانًا المتون لفائدة فقهية أو حديثية.

مثال ذلك: قصة عائشة في اتباعها سرًا النبي عَيْسَةُ لما خرج من عندها ليلًا إلى البقيع. فقد ذكرها في:

- (الْأَمْرُ بِالِاسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِينَ) من «الجنائز» (رقم2037، 2039).
- وأعادها في باب «الغَيْرة» من «عشرة النساء» (رقم 3963، 3964).

15-يُكني عن الراوي الضعيف إذا قُرنَ في الرواية بثقة.

مثال ذلك: ذكر في حديث (رقم 2351) عن ابْن وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، وَعَمْرُو بُنُ الْخَارِثِ، وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُمَا، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ عَلْمُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَنْ اللَّهُ عَلَيْكُونُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُونُ اللَّهُ عَلَيْكُولُولُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُولُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْكُولُ اللَّهُ عَلَيْكُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللّهُ عَلَيْكُولُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ

وفي (رقم988) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ قَالَ: حَيْوَةُ، وَذَكَرَ آخَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنِ رَبِيعَةَ ثُم ذكره، وفيه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْكُ قَرَأً فِي صَلَاةِ الْمَعْرِبِ بِ﴿ حَمَ الدُّجَانِ﴾».

والمبهم في الموضعين هو «عبد الله بن لَمْيْعَة»، كما جاء مصرح به في روايات أخرى.

وفائدة هذا الإبحام ترجع إلى ما يلي:

1-كونه ليس من شرطه.

2-الإشعار بضعف المبهم.

3-كثرة الطرق ليترجح بما الخبر عند المعارضة.

16-شدة تحريه:

مثال ذلك: روى في الصُّفُوف عَلَى الجُنَازَةِ (رقم1972) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَلْ مُحَدَّرُنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: «نَعَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْكُ النَّجَاشِيَّ لِأَصْحَابِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَصَفُّوا حَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنِي لَمْ أَفْهَمْهُ كَمَا أَرَدْتَ»؛ وذلك لأنه لم يسمع هذا اللفظ بشكل جيد.

وقد ذكر الذهبي أن النسائي أتى الحارِث بنَ مِسْكِيْنٍ فِي زِيِّ أَنْكَرَهُ، عَلَيْهِ قَلَنْسُوَةٌ وَقَبَاءٌ، وَكَانَ الحَارِثُ حَائِفًا مِنْ أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالسُّلْطَانِ، فَحَافَ أَنْ يَكُوْنَ عَينًا عَلَيْهِ، فَمَنعَهُ، وَقَبَاءٌ، وَكَانَ الحَارِثُ حَائِفًا مِنْ أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالسُّلْطَانِ، فَحَافَ أَنْ يَكُوْنَ عَينًا عَلَيْهِ، فَمَنعَهُ، وَلَذَلِكَ مَا قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ وَإِنَّمَا يَقُولُ: قَالَ فَكَانَ يَجِيْءُ فَيَقْعُدُ حَلْفَ البَابِ وَيَسْمَعُ، وَلذَلِكَ مَا قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ وَإِنَّمَا يَقُولُ: قَالَ الحَارِثُ بنُ مِسْكِيْنٍ قِرَاءةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ كما في حديث (رقم 9، 12، 20 ...الخ)(١).

17-يفسر الغريب أحيانًا:

مثال ذلك: روى حديث أنس ب(رقم53) أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ عَيَّلِيَّةٍ: « دَعُوهُ لَا تُزْرِمُوهُ ». فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ. قَالَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: « يَعْنِي: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ ».

⁽¹⁾ انظر: «السير» 130/14.

18-كثيرًا ما يُسمِّي المنقطع مرسلًا:

مثال ذلك: في تسوية القيام روى (رقم1665) عن طَلْحَة بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حُذَيْفَة، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّالُةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي حُذَيْفَة، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّالُةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي كُذَيْفَة، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّالُةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي مُرْسَلُ، وَطَلْحَةُ بْنُ يَزِيدَ لَا أَعْلَمُهُ سَمِعَ مِنْ حُذَيْفَةَ شَيْئًا».

وتجدر الإشارة إلى أن إطلاق عبارة الإرسال على كل انقطاع في الاسناد هو مصطلح جرى عليه بعض الأئمة المتقدمين كالشافعي والبخاري، فقد روى البخاري في صحيحه (رقم 5015) عن إِبْرَاهِيمَ، وَالضَّحَّاكِ المِشْرِقِيّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ » فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ القُرْآنِ».

قَالَ الْفَرَبْرِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَرَّاقَ أَبِي عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلُ، وَعَنِ الضَّحَّاكِ الْمِشْرَقِيِّ مُسْنَدُ. والْمُرَادُ أَنَّ رِوَايَةَ إِبْرَاهِيمَ النَّحَعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّحَعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّحَعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّحَعِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مُنْقَطِعَةً، وَرِوَايَةُ الضَّحَّاكِ عَنْهُ مُتَّصِلَةٌ. قال الحافظ: «وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْكَلامِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مُنْقَطِعَةً، وَرِوَايَةُ الضَّحَاكِ عَنْهُ مُتَّصِلَةُ. قال الحافظ: «وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْكَلامِ أَنَّ الْمُحَارِيُّ كَانَ يُطْلِقُ عَلَى الْمُنْقَطِعِ لَفْظَ الْمُرْسَلِ، وَعَلَى الْمُتَّصِلِ لَفْظَ الْمُسْنَدِ، وَالْمَسْنَدِ، وَالْمَشْهُورُ فِي الْاسْتِعْمَالِ أَنَّ الْمُرْسَلِ مَا يُضِيفُهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْلَةً، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُهُ الصَّحَابِيُّ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُه الصَّحَابِيُّ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُه الصَّحَابِيُّ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُه الصَّحَابِيُّ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً ، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُه الصَّحَابِيُّ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً ، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُهُ الصَّحَابِيُ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً ، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُهُ الصَّحَابِيُ إِلَى النَّبِي عَلَيْلَةً ، وَالْمُسْنَدُ مَا يُضِيفُهُ السَّاعِ عَلَى النَّهِ عَلَيْلَةً مِنْ الْعَنْهُ مُ الْتَلَقِي عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُوسَالِ أَنَّ الْمُوسَالِ أَنَّ الْمُوسَالِ مَا يُضَعِيفُهُ التَّابِعِيُّ إِلَى النَّبِي عَلَيْ اللَّهُ عِنْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْكَالِمُ اللَّهُ الْمُوسَالِ أَنَّ الْمُوسَالِ مَا لَعْطِعِلَعِ لَا اللَّهُ عَلَى النَّهِ عَلَيْ اللَّهُ الْمُلْسَالُ مَا اللَّهُ الْمُوسَالُ إِلَى اللَّهُ الْعَلَيْدِ اللْمُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْعَلَالِي اللْعَلَيْ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُ الْمُنْ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُسْنَالُ مَا الْمُؤْمِلِ اللْمُؤْمِلُ اللْمُؤْمِلُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُولُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ اللْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْم

⁽¹⁾ انظر: «الفتح» 61/9.

ثالثاً-شرط النسائي في «السنن»

النسائي يخرج من أحاديث الطبقة الأولى والثانية والثالثة في الأصول والرابعة في المتابعات والشواهد

كان النسائي يتشدد في الحكم على الرجال والأحاديث عندما يكون هدفه وغايته تمييز الصحيح من غيره حتى نعته البعض بأنه أكثر تشددًا من الصحيحين ولهذا ضعف (يَحْيَى بن عَبْدِ اللهِ بن بُكَيْر)

قَالَ ابْن مَنْدَه: إِنَّ شَرْطَ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ إِخْرَاجُ حَدِيثِ قَوْمٍ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى تَرْكِهِمْ، إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ بِاتِّصَالِ الْإِسْنَادِ مِنْ غَيْرٍ قَطْعِ وَلَا إِرْسَالٍ

إجماع طبقة نقاد

وَأَمَا شَرَطُ النَّسَائِيِّ فِي «سنَنه»، فقد تقدم عن الحازمي أن أبا داود، والنسائي يخرجان من أحاديث الطبقة الأولى والثانية والثالثة، ولا يتجاوزانها إلى الرابعة في الأصول بخلاف المتابعات، والشواهد.

وقَالَ ابْن مَنْدَه: «كَانَ من مَذْهَب النَّسَائِيّ أَن يخرج عَن كل من لم يجمع على تَركه، وَكَانَ أَبُو دَاوُد السجسْتاني كَذَلِك»(1).

وقد كان النسائي يتشدد في الحكم على الرجال والأحاديث عندما يكون هدفه وغايته تمييز الصحيح من غيره، حتى نعته البعض بأنه أكثر تشددًا من الصحيحين؛ ولهذا ضعف

⁽¹⁾ انظر: «رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن» لابن منده ص73.

(يَحْيَى بن عَبْدِ اللهِ بنِ بُكَيْرٍ)، وهو من رجال الصحيحين. حتى قال الذهبي: «وَمَا أَدْرِي مَا لاَحَ لِلنَّسَائِيِّ مِنْهُ حَتَّى ضَعَّفَهُ» (1).

ولم يكن يفعل النسائي ذلك عندما يصنف كتابًا في «السنن»؛ لأن قصده أن يعرف الناس الأحاديث التي استقى منها الفقهاء الأحكام، أو يمكن أن يستقي الناس منها ذلك.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه يجب ألا تفهم عبارة: «لم يُجْمَع عَلَى تَركهم» على إطلاقها كما قال الحافظ⁽²⁾، فإنه أراد بذلك إجماعًا خاصًّا، وهو الإجماع الطبقي للنقاد وليس الإجماع الكلي؛ وذلك لأن علماء الجرح والتعديل يصنفون على طبقات، وكُلُّ طَبَقَةٍ مِنْ نُقَّادِ الرِّجَالِ لَا تَخْلُو مِنْ مُتَشَدِّدٍ وَمُتَوسِّطٍ.

فمثلًا طبقات النقاد كما يلى:

فَمِنَ (الطبقة الْأُولَى) كبار أتباع التابعي: شُعْبَةُ (160هـ) وَالثَّوْرِيُّ (161هـ)، وَشُعْبَةُ أَشَدُّهُمَا.

وَمِنَ (الطبقة الثَّانِيَةِ) صغار أتباع التابعين: يَحْيَى الْقَطَّانُ (198هـ)، وعبدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ (198هـ)، وَيَحْيَى أَشَدُّهُمَا.


وَمِنَ (الطبقة الثَّالِثَةِ) كبار الآخذين عن تبع الأتباع: ابْنُ مَعِينٍ (233هـ)، وَأَحْمَدُ (142هـ)، وَأَبْنُ مَعِينِ أَشَدُّهُمَا.

وَمِنَ (الطبقة الرَّابِعَةِ) أوساط الآخذين عن تبع الأتباع: أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ مُحَمَّدُ بنُ

⁽¹⁾ انظر: «السير» 614/10.


⁽²⁾ انظر: «النكت» 482/1.

إِدْرِيْسَ (277هـ)، وَالْبُحَارِيُّ (256هـ)، وَأَبُو حَاتِمِ أَشَدُّهُمَا.



إذا تقرر هذا، فعندما يقول النَّسَائِيُّ: «لَا يُتْرَكُ الرَّجُلُ عِنْدِي حَتَّى يَجْتَمِعَ الْجَمِيعُ عَلَى تَرَكِهِ»، فتقدير الكلام: أي إذا أجمع أهل طبقة من الطبقات على تركه، فَأَمَّا إِذَا وَتَّقَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَضَعَّفَهُ الْقَطَّانُ مَثَلًا، فَإِنَّهُ لَا يُتْرَكُ؛ لِمَا عُرِفَ مِنْ تَشْدِيدِ يَحْيَى وَمَنْ هُوَ مِثْلُهُ فِي مَهْدِيٍّ، وَضَعَّفَهُ الْقَطَّانُ مَثَلًا، فَإِنَّهُ لَا يُتْرَكُ؛ لِمَا عُرِفَ مِنْ تَشْدِيدِ يَحْيَى وَمَنْ هُو مِثْلُهُ فِي النَّسَائِيِّ النَّسَائِيِّ النَّسَائِيِّ إِحْرَاجَ مَتسع لَيْسَ كَذَلِك، وَإِلَّا فَكُمْ مِنْ رَجُلٍ أَحْرَجَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، جَمَّنَ النَّسَائِيُّ إِحْرَاجَ حَدِيثِ جَمَاعَةٍ مِنْ رِجَالِ الشَّيْحَيْنِ» (1) كريْجي بن عَبْدِ الله بن لهيعة، بَلْ جَمَنَّ النَّسَائِيُّ إِحْرَاجَ حَدِيثِ جَمَاعَةٍ مِنْ رِجَالِ الشَّيْحَيْنِ» (2) كريْجي بن عَبْدِ الله بن لمُحيّ بن أَنْ بَكَيْرٍ).

⁽¹⁾ انظر: «المرجع السابق».



ومن أمثلة الرواة الذين احتج بهم البخاري وتركهم النسائي للإجماع الطبقي على تركهم «أُبِيّ بْن عَبّاس بْن سَهل بْن سعد، الساعَدِي، الأَنصاريّ، المدنيّ» (خ ت جه)(1).

فضعفه ابن معين.

وقال أحمد: «منكر الحديث»(²⁾.

ولهذا قال النسائي: «لَيْسَ بِالْقَوِيّ»(3). ولم يخرج له في سننه.

⁽¹⁾ روى له البخاري في الجهاد (رقم 2855) أُبِيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ يَتَلِيْ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحَيْفُ»، والحائط هو البستان، واللحيف يعني طويل الذنب. وكما هو ملاحظ أن الحديث ليس في الأصول، فهو في تسمية الخيل، كما أنه يتضمن ما يؤكد حفظ أبي بن عباس؛ لما اشتمل عليه من قصة وتعلق ببيته.

⁽²⁾ انظر: «تهذيب الكمال» (رقم277).

⁽³⁾ انظر: «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (رقم23).

رابعًا-الدراسات المعاصرة في منهج النسائي

1-«الإمام النسائي وكاتبه المجتبي» لعمر إيمان أبو بكر، وهو في فصلين:

الفصل الأول-ترجمة للنسائي.

الفصل الثاني-دراسة كتاب المجتبي.

2-«منهج الإمام النسائي في السنن الكبرى والمجتبى منها -نحو دراسة موازنة» لمشهور بن مرزوق الحرازي، وهي دراسة لطيفة تقع في ثلاث فصول:

الفصل الأول- التعريف بالإمام النسائي.

الفصل الثاني-هل المجتبي من وضع النسائي؟

الفصل الثالث-الموازنة بين الكبرى والصغرى.

3- «منهج الإمام النسائي في السنن الكبرى -دراسة حديثية» للدكتور غسان هرماس، وهي مقالة منشورة في مجلة (الجامعة الإسلامية)، وهي في سبعة مباحث:

المبحث الأول-ترجمة في للنسائي.

المبحث الثاني-مكانة السنن الكبرى.


المبحث الثالث-صيغ التحمل والأداء. المبحث الرابع-علوم الرواة.

المبحث الخامس-ألفاظ الجرح والتعديل.

المبحث السادس-منهج النسائي في إيراد الأسانيد والمتون.

المبحث السابع-حكمه على الأحاديث.

خامساً-مقارنة بين «السنن الكبرى» و«المجتبى»



عدد أحاديث: «الكبرى» 11949، و «الصغرى» 5758.

عدد الكتب: «الكبرى» 58، و «الصغرى» 51.

وقد تميزت «السنن الكبرى» عن «المجتبى» بعدة أمور:

1-توجد في «الكبرى» زيادة كتب ليست في «المجتبى» منها: السير، المناقب، النعوت، الطب، الفرائض، الوليمة، التعبير، فضائل القرآن، العلم...الخ، ولا تنقص «الكبرى» عن «المجتبى» إلا: (كِتَابُ الْإِيمَانِ وَشَرَائِعِهِ)، و(الصلح).

2-أدخل في «الكبرى» بعض الكتب التي ألفها مستقلة ووضعها في محلها المناسب، فصارت «السنن الكبرى» كالحاوي لمؤلفات الإمام النسائي، وهذه الكتب هي:

أ- «فضائل القرآن». أشار إليه الزركشي (ت794هـ).

ب-«التفسير» أيضًا أشار إليه الزركشي⁽¹⁾.

ج-«خصائص علي» وهو من الكتب المشهورة بأنها ألفت مستقلة ثم ضمها النسائي إلى «السنن الكبرى» بعدما أفرد فيها كتاب فضائل الصحابة.

د-«عمل اليوم والليلة» فقد رويت عن النسائي بإسناد مستقل.

3- تزيد «الكبرى» عن «المجتبى» 6191 حديث، وأربعة وستين بابًا أغلبها في كتاب الصوم، مثال ذلك:

- صَوْمُ يَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ. - تَحْرِيمُ صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ. - صِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ ... الخ.

4-لقد زاد النسائي في «المجتبى» عشرات الأحاديث والأبواب التي لم يذكرها في «السنن الكبرى».

سادساً-درجة أحاديث «سنن النسائى»



⁽¹⁾ انظر: «البرهان في علوم القرآن» 159/1.

قال الحافظ: «قال محمد بن معاوية الأحمر الراوي عن النسائي ما معناه قال النسائي: «كتاب السنن كله صحيح، وبعضه معلول» إلا أنه لم يبين علته، والمنتخب منه المسمى بالمجتبى صحيح كله.

وقال أبو الحسن المِعَافري: «إذا نظرت إلى ما يخرجه أهل الحديث، فما خرجه النسائي أقرب إلى الصحة مما خرجه غيره».

وقال ابن رُشَيد: «كتاب النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفًا وأحسنها ترصيفًا، وكأن كتابه جامع بين طريقتي البخاري ومسلم مع حظ كبير من بيان العلل».

وفي الجملة كتاب النسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ورجلًا مجروحًا، ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي»(1).

قلت: ووجه أن كتابه جامع بين طريقتي البخاري ومسلم، هو أن البخاري اعتنى كثيرًا بفقه الحديث دقة الاستنباط؛ ولذلك يكرر الحديث في مواضع كثيرة، ويبوب عليها بما يناسبها، كما أنه قلل من الإتيان بحاء الفصل بين الإسنادين، وأجاز الرواية بالمعنى.

أما مسلم، فقد اعتنى كثيرًا بجمع روايات وألفاظ الحديث الواحد ويسوقها جميعًا في موضع واحد، ويبين الاختلاف الواقع بين روايات الرواة، وهذا ما نجده عند النسائي، فقد أكثر من التبويب والتفريعات، حتى عنون بكتب، وبوب بأبواب تفرد بها عن عامة المصنفين، مثال ذلك: (كِتَابُ التَّطْبِيقِ)، و(كِتَابُ عِشْرَةِ النِّسَاءِ)، و(بَابُ الْوُضُوءِ بِالثَّلْجِ)، و(بَابُ الْوُضُوءِ بِالثَّلْجِ)، و(بَابُ وَرُبَابُ وَرُبَابُ التَّلْمِ)، و(الإغْتِسَالُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَآخِرَهُ).

⁽¹⁾ انظر: «النكت» 484/1.

وأما بالنسبة للصناعة الحديثية، فهو إمام لا يشق له غبار باتفاق أهل العلم بالحديث، فقد قدمه الذهبي على مسلم، فقال: «النَّسَائِيّ، هُوَ أَحْذَقُ بِالحَدِيْثِ وَعِلَلِهِ وَرِجَالِهِ مِنْ مُسْلِمٍ، وَمِنْ أَبِي عَيْسَى، وَهُوَ جَارٍ فِي مِضْمَارِ البُحَارِيّ، وَأَبِي زُرْعَةَ»(1)، ومن مُسْلِمٍ، وَمِنْ أَبِي حَيْسَى، وَهُو جَارٍ فِي مِضْمَارِ البُحَارِيّ، وَأَبِي زُرْعَةَ»(1)، ومن يمعن النظر في سننه يجد ذلك باديًا؛ فيطيل النفس في بيان الاختلافات الواقعة في الأحاديث، وهذا ظاهر بجلاء في العناوين قبل المضامين، سواء كان هذا الاختلاف فيما يتعلق بالمتن أو الإسناد، كما أنه يبين العلل والأخطاء.

وذكر الحافظ بأن بعض العلماء أطلق على كتاب النسائي اسم «الصحيح»، جاء هذا عن الحفاظ: أبي علي النيسابوري، وأبي أحمد بن عدي، والدارقطني، وابن مَنْدَه، وعبد الغني بن سعيد الأزدي، والحاكم، وأبي يعلي الخليلي، والخطيب البغدادي، وأبي طاهر السِّلفي؛ وذلك لما رأوه في كتابه من قوة شرطه وتحريه(2).

ولكن بعد دراسة أسانيد المجتبى دراسة علمية تحقيقية تبين أن «السنن» اشتملت على ما يلى:

1-الصحيح المخرَّج في الصحيحين، أو ماكان على شرطهما.

2-الصحيح والحسن الذي على شرط أبي داود والنسائي.


3-أحاديث معلولة بين علتها النسائي. وقد أورد النسائي هذا القسم الأخير في كتابه، كما فعل أبو داود والترمذي؛ لأن بعض العلماء احتج به، فأورده وبيَّن سقمه وعلله لتزول الشبهة.

⁽¹⁾ انظر: «السير» 133/14.

⁽²⁾ انظر: «النكت» 481/1.

تنبيه: كما هو مقرر ومشهور بأن المقصود عند إطلاق العزو إلى النسائي يعني في «سننه الصغرى» المسمّى «المجتبى»، إلّا قول المنذري في مختصره، والمزي في «الأطراف»، فالمراد به «السنن الكبرى».

سابعاً-رواة «سنن النسائي»



أشهر رواه «سنن النسائي» هم:

1-ابنه أبو موسى عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي (ت 344هـ) روى عنه المجتبى.

2-أبو بكر أحمد بن محمَّد بن إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن السُّنيّ (ت 364هـ) روى عنه المجتبى.

3-أبو عبد الله محمَّد بن قاسم بن سيار البياني القرطبي (ت327هـ) روى عنه المجتبى.

4-أبو بكر محمَّد بن معاوية بن عبد الرحمن القرطبي، المرواني المعروف بابن الأحمر (ت358هـ)، وهو أول من أدخل سنن النسائي إلى الأندلس.

5-أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيوة (ت366 هـ).

ثامنًا-شروح «سنن النسائي»

لقد شرح «سنن النسائي» والد ابن رشد الحفيد أبو العباس أحمد بن أبي الوليد بن رُشيد (ت563هـ)، وكذلك أبو الحسن علي بن عبد الله بن النّعْمَةِ (ت567هـ)، والأخير سماه «الإمعان في شرح مصنف النسائي عبد الرحمن»، يقول عنه ابن عميرة عندما رأه: «وألف بأحسن شرح كتاب النسائي في عشرة أسفار شرحًا لم يتقدمه أحد، وقفت عليه ببلنسية»(1)، هذا ولا نعلم عن المصنّفَيْنِ السابقين شيئًا، ولا ندري هل كتاب «الإمعان» شرح السنن الصغرى أو الكبرى. كما شرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي الملقن الشافعي الصغرى أو الكبرى. كما شرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي الملقن الشافعي (ت 804هـ)، لكنه تناول بالشرح فقط زوائده على الصحيحين، وأبي داود، والترمذي.

أما الشروح المطبوعة فهي قليلة جدًا، وهي كما يلي:

1-«زهر الرُّبَي على المجتبَى»

لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (ت911هـ).

منهجه في كتابه:

-1 يتعرض لتراجم الأبواب بشرح ولا تعليق.

2-يترجم للرواة باختصارٍ شديد.

3-يشرح ما يحتاج إلى شرحه من غريب ألفاظ الحديث بإيجاز.

⁽¹⁾ انظر: «بغية الملتمس» ص424.

4-يذكر بعض الفوائد والأحكام باختصار نقلًا عن مَنْ تقدمه كالنووي وابن حجر.

5-يذكر اختلاف الروايات في بعض الألفاظ.

*وقد طبع هذا الشرح مع «المجتبي» مرارًا في ثمانية أجزاء.

2-«حاشية السندى»

لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (ت1136هـ).

منهجه في كتابه:

1-حاشيته أبسط من تعليق السيوطي في بعض المواضع.

2-يشرح ترجمة الباب ويبيّن مراد النسائي منها.

3-لا يترجم للرواة اكتفاءً بما في شرح السيوطي.

4-يبسط الكلام على فقه الحديث بدون استيعاب للأقوال، ولا يستدل لها.

5-عادة يرجح رأي الحنفية؛ لأنه حنفي المذهب.

6-يشيد بالمؤلف -النسائي- ودقته في الاستنباط، ودقة تراجمه كثيرًا.

7-وهو في باب الصفات من الأشاعرة، كما صرح بذلك في حديث معاوية بن الحكم (رقم 1218) 19/3.

*الكتاب مطبوع بحاشية "زهر الرُّبَي" والسنن.

3- «شروق أنوار المنن الْكُبْرَى الإلهية بكشف أسرار السّنن الصُّغْرَى النسائية»

لمحمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكني الشنقيطي (ت1405هـ)

منهجه في كتابه:

1-البدء بالآية التي ابتدأ بما المصنف وهي آية الوضوء وشرحها شرحًا وافيًا.

2-شرح الأحاديث على ترتيب المؤلف كالآتي:

3-ترجمة رجال الإسناد بذكر بعض رواته ومشايخه، وأعتمد في ذلك على كتاب «تهذيب»؛ لكن لا يتقيد بلفظه، ولا يستوفي كلامه، ولا يخرج عنه؛ إلا في النادر.

4-يذكر من أخرج الحديث غير المصنف، ويكتفي في العزو بأصل الحديث، ولا يعتني ببيان الاختلاف في الألفاظ في الغالب، إلا عند الحاجة، وتوقف الفائدة على ذلك كالزيادة المفيدة، أو النقصان في المتن، وكذا الاختلاف في إسناد الحديث بأن يكون من طريق واحد، أو طرق متعددة

5-يتكلم على لغته، وإعرابه، ومعناه بعنوان لكل ذلك.

6-ثم يتكلم على فقهه، وما يستفاد منه ومناقشة الأدلة عند الخلاف بصورة مختصرة غير مخلة.

7-وقد رقم أحاديث الكتاب بالتسلسل، وجعل الإحالة على ما تقدم سواءٌ أكان من التراجم أو غيرها بأرقام الحديث دون أرقام الصحائف.

*هذا وقد وافته المنية قبل أن يكمل تأليف الكتاب حتى «كتاب الافتتا»، باب «الْقَوْلِ الَّذِي يُفْتَتَحُ بِهِ الصَّلَاةُ» (رقم882). وطبع الكتاب في ستة مجلدات بالفهارس.

4- «ذخيرة العُقبَى في شرح المجتبى»

لمحمد بن الشيخ على آدم الأثيوبي الأستاذ في دار الحديث الخيرية بمكة.

منهجه في كتابه:

1-كتابة ترجمة المصنف بابًا أو كتابًا أو غيرهما، ثم شرح تلك الترجمة.

2-كتابة الحديث سندًا ومتنًا.

3-الكلام على تراجم رجال ذلك الإسناد.

4-ذكر لطائف ذلك الإسناد.

5-شرح ذلك المتن، تحت عنوان: "شرح الحديث".

-6-مسائل تتعلق بذلك الحديث. وتتنوع تلك المسائل بحسب متعلقات الحديث:

الأولى: في درجة ذلك الحديث.

الثانية: في بيان مواضع ذكر المصنف له، في الكتابين الصغرى، والكبرى.

الثالثة: بيان من أخرجه من أصحاب الأصول، مع ذكر غيرهم أحيانًا.

الرابعة: بيان فوائد ذلك الحديث.

الخامسة: ذكر مذاهب العلماء في الحكم على الحديث، ثم الترجيح.

ثم إذا بقي هناك أمور لها تعلق بالحديث فيذكرها بمسألة سادسة، فسابعة، وهَلُّمَّ جرًّا.

*وقد طبع الكتاب في 40 مجلدًا، وهو أطول شروح سنن النسائي على الإطلاق.

تاسعًا- قراءة لأهاديث مختارة من «سنن النسائى»

1-الحديث الأول: أخرج النسائي، كتاب النكاح، بَابُ الشِّعَارِ (رقم 3336)

قال: أَخْبَرَنَا مُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَة، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلِيْ، قَالَ: «لَا جَلَب، وَلَا جَنَب، وَلَا شِغَارَ فِي الإِسْلَامِ، وَمَنِ انْتَهَبَ غُبْهُ، فَلَيْسَ مِنَّا». وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن وهو البصري للحديث متبعات وهو البصري لم يسمع من عمران بن حصين، وهو مدلس، ولكن للحديث متبعات وشواهد، وحميد: هو الطويل. والحديث أخرجه تامًا ومقطعًا الطيالسي (1)، وابن أبي شيبة (2)، وابن حبان (3).

قوله: «لا جَلَب» قال ابن الأثير: «الجلَب يكون في شيئين: أحدهما في الزكاة، وهو أن يَقْدَم المِصَدِّقُ على أهل الزكاة، فينزلَ موضعًا، ثم يرسل مَن يَجلُب إليه الأموال من أماكنها؛ ليأخذ صدقتها، فنهي عن ذلك، وأُمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم، وأماكنها.

والثاني: في السباق، وهو أن يَتبَعَ الرجلُ فرسَهُ، فيزجره، ويَجلُب عليه، ويَصِيح، حثًا له على الجري، فنهى عن ذلك»(4).

وقوله: «وَلا جَنَب» قال ابن الأثير: «الجُنَب -بالتحريك- في السباق أن يَجْنُبَ فرسًا إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فَتَرَ المركوبُ تحوّل إلى المجنوب.

وهو في الزكاة أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تُجنّب إليه، أي تُحضَرَ، فنُهُوا عن ذلك. وقيل: أن يَجْنُبَ ربّ المال بماله، أي يُبعِده عن

⁽¹⁾ في «المسند» (رقم838).

⁽²⁾ في «المصنف» 381/4 و234/12-235.

⁽³⁾ في «صحيحه» كما في «الإحسان» (رقم3267) و(رقم5170).

⁽⁴⁾ انظر: «النهاية» 280/1.

موضعه، حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه، وطلبه $^{(1)}$.

وقوله: «وَلا شِغَارَ» الشغار من (شَغَرَ) الْبَلَدُ حَلَا مِنَ النَّاسِ وَ(الشِّغَارُ) بِالْكَسْرِ نِكَاحٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِآخَرَ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ أَوْ أُخْتَكَ عَلَى أَنْ أُزُوِّجَكَ ابْنَتِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِآخَرَ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ أَوْ أُخْتَكَ عَلَى أَنْ أُزُوِّجَكَ ابْنَتِي أَوْ أُخْتِي عَلَى أَنَّ صَدَاقَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بُضْعُ الْأُخْرَى كَأَنَّهُمَا رَفَعَا الْمَهْرَ وَأَخْلَيَا الْبُضْعَ أَوْ أُخْتِي عَلَى أَنَّ صَدَاقَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بُضْعُ الْأُخْرَى كَأَنَّهُمَا رَفَعَا الْمَهْرَ وَأَخْلَيَا الْبُضْعَ عَنْهُ (2).

وقوله: «فِي الإِسْلامِ» الظاهر أنه قيد لكلِّ من الجُلَب، والجُنَب، والشغار. ويحتمل أن يكون قيدًا للأخير.

وقوله: «وَمَنِ انْتَهَبَ غُبُهَ» أي سَلَبَ، واختلس، وأخذ قهرًا غُبْة.

وقوله: «فَلَيْسَ مِنَّا» أي ليس من المطيعين لأمرنا، أو ليس من جماعتنا، وعلى طريقتنا، وعلى طريقتنا، وطاهر الحديث أنه ليس من المؤمنين أصلًا، فإن كان مُسْتَحِلاً، فلا إشكال، لأن استحلال ما حرّمه الله مع العدم به، يكون ارتدادًا عن الإسلام، وإلا فلا بدّ من تأويله بنحو ما ذكرناه؛ لإجماع أهل السنَّة على أن مرتكب الذنوب غير الشرك تحت المشيئة، فليُتنبّه (3).

2-الحديث الثاني: أخرج النسائي في كتاب الزينة، باب الْمُتَنَمِّصَات (رقم 5101) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللّهِ عَلَيْهِ، الْوَاشِمَاتِ، مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللّهِ عَلَيْهُ، الْوَاشِمَاتِ،

⁽¹⁾ انظر: «المرجع السابق» 303/1.

⁽²⁾ انظر: «مختار الصحاح» ص166.

⁽³⁾ انظر: «ذخيرة العقبي» 386/27.

وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ». ورواه أيضًا البخاري⁽¹⁾.

وقوله: «الْوَاشِمَاتِ» هي التي تفعل الوشم، وهو غرز الإبرة، أو نحوها في العضو حَتَّى يسيل الدم، ثم يُحشى بنورة، أو غيرها، حَتَّى يخضر «وَالْمُوتَشِمَاتِ» -بضم الميم- وهي التي تطلب أن يُفعل بها ذلك.

قوله: «وَالْمُتَنَمِّصَاتِ» جمع متنمّصة، وهي التي تقلع الشعر منْ وجهها بالمنماص، وهو الذي يَقلع الشعر، ويقال لها: النامصة.

وقوله: «وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ» جمع متفلّجة، وهي التي تطلب الفَلَج، أو تصنعه، و«الفَلَج» بالفاء، واللام المفتوحتين، ثم جيم—: انفراج ما بين الثنايا، والرباعيات، والتفليج أن يفرج بين المتلاصقين بالمبرد، ونحوه، وهو مختص عادةً بالثنايا، والرباعيات، ويُستحسن منْ المرأة، فربما صنعته المرأة التي تكون أسنانها متلاصقة؛ لتصير متفلّجةً، وَقَدْ تفعله الكبيرة توهم أنها صغيرة؛ لأن الصغيرة غالبًا تكون مفلّجةً.

وقوله: «الْمُغَيِّراتِ» يعني لخلق الله تعالى كما في رواية، وهي صفة لازمة لمن يصنع الوشم، والنَّمْصَ، والفَلَج، وكذا الوصل عَلَى إحدى الروايات، وفي هَذَا إشارة إلى أن سبب النهى عن هذه الأشياء ما فيها منْ تغيير خلق الله تعالى⁽²⁾.

3-الحديث الثالث: أخرج النسائي في كتاب الأشربة، باب النَّهْيُ عَنْ نَبِيذِ الجِّعَةِ، وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّحَد مِنَ الشَّعِيرِ (رقم 5614) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ،

⁽¹⁾ في «صحيحه» (رقم 4604)، ومسلم (رقم2125).

⁽²⁾ انظر: «ذخيرة العقبي» 131/38.

عَنْ عَلِيٍّ -كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ- قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ عَنْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَالْقَسِّيِّ، وَالْمِيثَرَةِ، وَالْمِيثَرَةِ، وَالْمِيثَرَةِ، وَالْمِيثَرَةِ، وَالْمِيثَرَةِ، وَاه مسلم أيضًا (1).

قوله: «عَنْ عَلِيٍّ -كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ-» كَانَ الأولى أن يقال: (رضي الله تعالى عنه)، كسائر الصحابة، اقتباسًا منْ قوله تعالى: ﴿لَقَدُ رَضِى ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الفتح: 18]، ويُحكَى أنه إنما قيل: ذلك عند ذكره خاصّة؛ لأن بعض أعدائه على منْ النواصب كانوا يقولون: قَالَ عليّ قبح الله وجهه، وفعل عليّ قبح الله وجهه، فقابل ذلك أهل السنة بقولهم: كرّم الله وجهه (2).

وقوله: «حَلْقَةِ الذَّهَبِ» أي خاتمه.

وقوله: «وَالْقَسِّيِّ» هِيَ ثِيَابٌ مِنْ كَتَّان مَخْلُوط بَحْرِير يُؤْتَى هِمَا مِنْ مِصْرَ، نُسِبَت إلى قَرْية يُقالُ لَهَا القَسُّ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ يكْسِرها(3).

وقوله: «وَالْمِيثَرَقِ» -بالكسرِ: مِفْعَلة، مِنَ الوَثَارة. يُقَالُ: وَثُرَ وَثَارَةً فَهُوَ وَثِيرٌ: أَيْ وَطِيءٌ لَيِّن. وأصلُها: مِوْثَرة، فقُلبت الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرَةِ الْمِيمِ. وَهِيَ مِنْ مَراكِب العَجَم، تُعْمل مِنْ حَرِيرٍ أَوْ دِيباج (4).

وقوله: «وَالْجِعَةِ» هِيَ النَّبِيذ المَتَّخَذ مِنَ الشَّعير (5).

⁽¹⁾ في «صحيحه» (رقم1040).


⁽²⁾ انظر: «ذخيرة العقبي» 202/40.

⁽³⁾ انظر: «النهاية» لابن الأثير 59/4.

⁽⁴⁾ انظر: «المرجع السابق» 150/5.

⁽⁵⁾ انظر: «المرجع السابق» 277/1.

جامع أبي عيسى الترمذي أولًا-التعريف بالمؤلف⁽¹⁾



1-اسمه ونسبه وكنيته:

مُحَمَّدُ بنُ عِيْسَى بنِ سَوْرَةَ بنِ مُوْسَى بنِ الضَّحَّاكِ. وكنيته: أبو عيسى.

2-نسبته:

هو السُّلَمِيُّ: وهي قبيلة من العرب مشهورة يقال لها: سليم بن منصور. فهو عربي الأصل.

التَّرْمِذِيُّ: نسبة إلى «ترمذ» بتثليث التاء، مدينة في خرسان تقع على نمر جيحون. وهي مدينة جنوب أوزبكستان.

⁽¹⁾ انظر: «سير أعلام النبلاء» 270/13.

الضَّرِيرُ: قِيْلَ: وُلِدَ أَعْمَى، وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ أَضَرَّ فِي كِبَرِهِ، بَعْدَ رِحْلَتِهِ وَكِتَابَتِهِ العِلْمَ.

3-مولده ونشأته ووفاته.

ولد بترمذي حدود 209هـ.

ومات أيضًا بترمذ 279هـ.

وَارْتَحَلَ، فَسَمِعَ بِخُرَاسَانَ وَالعِرَاقِ وَالْحَرَمَيْنِ، وَلَمْ يَرْحَلْ إِلَى مِصْرَ وَالشَّامِ.

4-ثناء العلماء عليه:

قال أَبُو سَعْدِ الإِدْرِيْسِيُّ: «كَانَ أَبُو عِيْسَى يُضْرَبُ بِه المِثَلُ فِي الحِفْظِ».

وقال الذهبي: «(جَامعُهُ) قَاضٍ لَهُ بِإِمَامَتِهِ وَحِفْظِهِ وَفِقْهِهِ، وَلَكِنْ يَتَرَخَّصُ فِي قَبُوْلِ اللَّحَادِيْثَ، وَلا يُشَدِّد، وَنَفَسُهُ فِي التَّضْعِيفِ رَحْو »(1).

5-**أبرز مشايفه وتلاميذه**:

لأبي عيسى مشايخ وتلاميذ كثر جدًا بالمئات، ولكن من أبرز مشايخه:

الإمام البخاري، وقُتَيْبَة بن سَعِيْدٍ، وإِسْحَاق بن رَاهْوَيْه.

ومن أبرز تلاميذه:

مَكِّيُّ بنُ نُوْحٍ، وَنَصْرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَبْرَةَ، وَالْمَيْتَمُ بنُ كُلَيْبٍ الشَّاشِيُّ.

⁽¹⁾ انظر: «السير» 276/13.

6-مؤلفاته:

أبرز مؤلفاته المطبوعة هي: -«الشمائل المحمدية».

- «العلل الكبير».

- «العلل الصغير».

7- هل ثبت عن ابن حزم تجهيله للترمذي؟

قال الحافظ أبو الحسن بن القطان عن الترمذي: «جَهله بعض من لم يبْحَث عَنهُ، وَهُوَ أَبُو مُحَمَّد بنُ حزم، فَقَالَ فِي كتاب الْفَرَائِض من الإيصال إِثْر حَدِيث أوردهُ: إِنَّه مَجْهُول»(1).

وقال الذهبي: «ولا التفات إلى قول أبي محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب الإيصال: إنه مجهول، فإنه ما عرفه ولا درى بوجود الجامع ولا العلل اللذين له»⁽²⁾.

وقال ابن حجر: «وأما أبو محمد بن حزم (ت456هـ)، فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال في كتاب الفرائض من "الإيصال إلى فهم كتاب الخصال": محمد بن عيسى بن سَوْرة مجهول! ولا يقولن قائل: لعله ما عرَفَ الترمذي ولا اطلع على حفظه وتصانيفه؟ فإنّ هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في حَلْقٍ من المشهورين من الثقات الحُفّاظ كأبي القاسم البغوي [صاحب معجم الصحابة ت317هـ]، وإسماعيل بن محمد بن الصفّار (ت314هـ)، وأبي العباس الأصمّ [محمد بن يعقوب ت346هـ]، وغيرهم [مثل ابن ماجه]!!»(ق).

⁽¹⁾ انظر: «بيان الوهم والإيهام» 637/5.

⁽²⁾ انظر: «ميزان الاعتدال» 678/3.

⁽³⁾ انظر: «تمذيب التهذيب» 9/388.

فالذي يظهر هو صحة ما نقل من تجهيل ابن حزم للترمذي، لكن يحتمل أن يكون ذلك في أول الأمر؛ لأن كتاب «الإيصال إلى فهم كتاب الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام والحلال والحرام والسنة والإجماع» ذُكر أنه من أوائل كتبه، ثم بعد ذلك عرف الترمذي وذكره في آخر كتبه «المحلى»⁽¹⁾ حيث ذكر إسناد قال فيه: «نا أَبُو عِيسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى التِّرْمِذِيُّ»، وقال أيضًا في «الرسالة الباهرة في الرد على أهل الأقوال الفاسدة»: «وأما الحفظ فهو ضبط ألفاظ الأحاديث ... وهذه صفة حفاظ الحديث كالبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبي داود»⁽²⁾ والله أعلم -.

ثانياً-التعريف بجامع الترمذي



1-اسم الكتاب:

ذكر الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (3) بأنه وجد على بعض النسخ الخطية الجيدة للكتاب

⁽¹⁾ انظر: 324/8.

⁽²⁾ انظر: ص50.

⁽³⁾ انظر: «تحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي» ص76.

تسميته برالجامع المختصر من السنن عن رسول الله عَيْنَاتُهُ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل»، ويسمى اختصارًا برالجامع». وهناك تسميات غير دقيقة، منها: «السنن» وهي تسمية غير دقيقة؛ لأن جامع الترمذي يتضمن أبوابًا كثيرة غير الأحكام، كالتفسير والعقائد والمناقب والفتن وغيرها.

قلت وهو كما قال، فالمقرر في اصطلاح المحدثين قديمًا أن مصطلح «الجامع» يطلق على الكتب الحديثية التي تشتمل على جميع فنون كتب الحديث.

وقد ذكر السيوطي أن الْحَاكِمَ أطلقَ عَلَى التِّرْمِذِيِّ اسْم «الْجَامِعَ الصَّحِيح»، وَأَطْلَق الْخَطِيبُ عَلَيْهِ وَعَلَى النَّسَائِيِّ اسْمَ «الصَّحِيح» (1)، وهو الاسم الموجود على طبعة الشيخ أحمد شاكر للترمذي، وهذا الاسم غير صحيح؛ لأن الكتاب فيه الصحيح والحسن والضعيف والمنكر والشديد الضعف بل والموضوع.

2-موضوع الكتاب:

كما تقدم آنفًا أن كتاب الترمذي هو كتاب جامع لفنون كتب الحديث، وهي غالبًا على مدار إحدى عشر كتابًا، يجمعها قول: «عارف شامت سمت»، وهي: العقائد والأحكام والرقاق والفتن والشمائل والآداب والمناقب والتفسير والسير والمغازي والتاريخ. وهي مرتبة على الموضوعات الفقهية.

3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه:

قَالَ أَبُو عِيسَى الترمذي: «صَنَّفْتُ هَذَا الكِتَابَ، وَعَرَضْتُهُ عَلَى عُلَمَاءِ الحِجَازِ، وَالعِرَاقِ وَحُرَاسَانَ، فَرَضُوا بِه، وَمَنْ كَانَ هَذَا الكِتَابُ -يَعْنِي: (الجَامِعُ) - فِي بَيْتِهِ، فَكَأَنَّمَا فِي بَيْتِهِ نَيِّ

⁽¹⁾ انظر: «تدريب الراوي» 180/1.

هذا وقد اختلفت آراء العلماء في تصنيف رتبة «جامع الترمذي» على ثلاثة أقوال:

الأول-هو يلي الصحيحين، فيكون ثالث الكتب الستة. وهذا اختاره حاجي خليفة⁽²⁾، فقال في تعليقه على «جامع الترمذي»: «هو ثالث الكتب الستة في الحديث». وانتصر لهذا القول المباركفوري⁽³⁾، ومن بعده الدكتور نور الدين عتر⁽⁴⁾.

الثاني-هو بين سنن أبي داود والنسائي فيكون رابعها، وهذا اختاره الحازمي⁽⁵⁾، فقال: «وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفن؛ فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود».

الثالث-هو بعدها فيكون خامسها، وهذا اختاره الذهبي، فقال: «انْحَطَّتْ رُتْبَةُ جَامِعِ البِّرِمِذِيِّ عَنْ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ؛ لِإِخْرَاجِهِ حَدِيثَ الْمَصْلُوبِ وَالْكَلْبِيِّ فَيْ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ؛ لِإِخْرَاجِهِ حَدِيثَ الْمَصْلُوبِ وَالْكَلْبِيِ

وعلق الذهبي على ترجمة «كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف» (7)، بعد أن حكى قول الشافعي وأبو داود عنه: «ركن من أركان الكذب، وضرب أحمد على حديثه»، وقول ابن حبان: «له عن أبيه، عن جده – نسخة موضوعة»، فقال الذهبي: «وأما الترمذي فروى

⁽¹⁾ انظر: «السير» 274/13.

⁽²⁾ انظر: «كشف الظنون» 559/2.

⁽³⁾ انظر: مقدمة «تحفة الأحوذي» 364/1.

⁽⁴⁾ انظر: «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين» ص62.

⁽⁵⁾ انظر: «شروط الأئمة الخمسة» ص44.

⁽⁶⁾ انظر: «تدريب الراوي» 187/1.

⁽⁷⁾ انظر: «ميزان الاعتدال» 407/3.

من حديثه: الصلح جائز بين المسلمين. وصححه؛ فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي» $^{(1)}$.

ثالثاً-منهج الترمذي في تأليف «الجامع»

المتأمل في «جامع الترمذي» يلحظ استفادة الترمذي من شيخيه البخاري ومسلم. أولًا - البخاري:

لقد استفاد الترمذي كثيرًا من فقه البخاري، وخاصة في تراجم أبوابه التي بناها على الاستنباطات الفقهية، وأضاف إليها أقوال العلماء واختلافاتهم في المسألة، والترجيح أحيانًا بينها.

ثانيًا - مسلم:

وقد استفاد الترمذي كذلك من خبرة شيخه مسلم في الصناعة الحديثية، ومن ذلك: أ-يقرن بين شيوخه في الرواية.

ب-يستخدم كثيرًا طريقة تحويل الأسانيد بالرمز بحرف (ح).

مثال ذلك: (حديث رقم3) قال الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَهَنَادٌ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، قَالُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَالُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَهْدِيٍّ قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاقِ الطُّهُورُ، وَتَعْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَعْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

ج-إذا اختلفت الأسانيد واتفقت في المتن أو اختلفت يسيرًا في المتن، فإنه يقتصر في رواية المتن بالإسناد الأول، وفي بقية الأسانيد يكتفي بقوله (بمثله، أو نحوه).

وفي الجملة يمكن تلخيص أبرز ملامح منهج الترمذي في «جامعه» فيما يلي:

1-رتبه على جوامع الأبواب الفقهية، فقسم جامعه إلى جوامع الأبواب كالكتب عند غيره، وعددها (51) جامعًا، بدأها بأبواب الطهارة، وختمها بأبواب المناقب، وألحق بالجامع كتابًا سماه «العلل الصغير».

2-ثم قسم جوامع الأبواب إلى أبواب، جعل في كل باب أحاديث، يختلف عددها من باب لآخر.

3-جعل تراجم الأبواب متطابقة مع الأحاديث التي يرويها تحتها.

مثال ذلك: روى في (بَابِ مَا جَاءَ فِي التَّرَسُّلِ فِي الأَذَانِ) (رقم195) عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَاسناده ضعيف رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ قَالَ لِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، إِذَا أَذَنْتَ فَتَرَسَّلْ فِي أَذَانِكَ...». وإسناده ضعيف جدًا.

4-يذيل الأحاديث التي يوردها بأقوال الفقهاء في المسألة التي تضمنها الحديث.

5-يتكلم على درجة الحديث ورجال الإسناد، وما اشتمل عليه الإسناد من علل.

مثال ذلك: روى في (بَاب فِي المِسْحِ عَلَى الخُقَيْنِ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ) (رقم 97) عن الوَلِيد بْن مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ كَاتِبِ المِغِيرَةِ، عَنْ المِغِيرَةِ بْنِ

شُعْبَة، «أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْكُ مَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ»، وَهَذَا قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْكُم، وَالتَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ مَالِكُ، وَالشَّافِعِيُّ، وَإِسْحَاقُ، وَهَذَا حَدِيثٌ مَعْلُولٌ، لَمْ يُسْنِدُهُ عَنْ تَوْرِ بْنِ يَزِيدَ غَيْرُ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَة، وَمُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَا: «لَيْسَ تَوْرِ بْنِ يَزِيدَ غَيْرُ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَة، وَمُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَا: «لَيْسَ بِصَحِيحٍ، لِأَنَّ الْمَارَكِ رَوَى هَذَا عَنْ تَوْرٍ، عَنْ رَجَاءٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ كَاتِبِ المغيرة، مُرْسَلُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْكُم، وَلَا يُغِيرة،

6-يبين ما إذا كان العمل على هذا الحديث أو لا.

مثال ذلك: روى في (بَاب مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا) (رقم 36) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ عَيَّالِيَّهُ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا». وَفِي الْبَابِ عَنِ الرُّبَيِّعِ. حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَرَوْنَ مَسْحَ الْأُذُنَيْنِ ظُهُورِهِمَا وَبُطُونِهِمَا.

7-يذكر ما للحديث من طرق. فإذا كان في الباب عدة أحاديث، ذكر واحدًا أو أكثر، وأشار إلى ما عدا ذلك فيقول: وفي الباب عن فلان وفلان.

مثال ذلك: روى في (بَاب مَا يَقُول إِذَا دَحَلَ الْخَلَاءَ) (رقم 5) عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ». وَفِي الْبَابِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْ إِذَا دَحَلَ الْخَلَاءَ قال: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ. حَدِيثُ أَنسٍ أَصَحُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ، وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ. ثم ذكر وجه الاضطراب.

8-يذكر أقوال الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار.

مثال ذلك: روى في (بَاب مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الوُسْطَى أَنَّمَا العَصْرُ) (رقم182) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، مرفوعًا: «صَلَاةُ الوُسْطَى صَلَاةُ العَصْرِ»، ثم قال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ،

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيَّالِيَّهُ وَغَيْرِهِمْ. وقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَائِشَةُ: «صَلَاةُ الوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْح». «صَلَاةُ الوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْح».

9-يذكر الأحاديث المخالفة والمعارضة لما رواه في الباب، ويبين درجتها، أو من أخذ بها من الفقهاء، أو أنها منسوخة، وأحيانًا يذكر رأيه في المسألة.

مثال ذلك: روى في (بَاب الوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ) (رقم 79) حديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مرفوعًا: «الوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ) وَلَوْ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ»، ثم أتبعه بـ(بَاب فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ) (رقم 80) فروى تحته عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّالِيْهُ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَحَلَ عَلَى الْمَرَأَةِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكُلَ، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ فَأَكُلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى الْمُرَأَةِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكُلَ، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ فَأَكُلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ [يعني ببقية لحم الشاة]، فَأَكُلَ، ثُمُّ مَلَى العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأً». ثم قال الترمذي: «وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ مَنْ العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأً». ثم قال الترمذي: «وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْرَفَ، وَالشَّافِعِيّ، وَأَحْمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَوْلُ العِلْمِ مِنْ أَصْرَفِ اللَّيْ عَيَّالِيْهُ، وَالشَّافِعِيّ، وَأَحْمَلُ عَلَى هَذَا عَنْدَ أَكْثِر أَوْلُ اللَّهِ عَلَيْهُ مَنْ المُعَارَكِ، وَالشَّافِعِيّ، وَأَحْمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْمُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَهَذَا آخِرُ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّالَيْهُ، وَكَأَنَّ هَذَا الحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْحَدِيثِ الأَوْلُوءِ عَلَى المُوصُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

10-في الغالب يبدأ بالأحاديث الغريبة، قال ابن رجب (ت795هـ): «وقد اعترض على الترمذي بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالبًا، وليس ذلك بعيب؛ لأنه يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح في الإسناد، وكأن قصده ذكر العلل؛ ولهذا نجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث، بدأ بما هو غلط، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له، وأما أبو داود فكانت عنايته بالمتون أكثر؛ ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض، فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته

بالأسانيد؛ فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد، وربما لم يذكر الإسناد المعلل بالكلية»(1).

11-يذكر اختلاف الرواة في الألفاظ.

مثال ذلك: روى في (بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الجَمَاعَةِ) (رقم 215) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، مرفوعًا: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»، ثم قال الترمذي: وَعَامَّةُ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْ إِنَّمَا قَالُوا: «خَمْسٍ وَعِشْرِينَ»، إِلَّا ابْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ قَالَ: «بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ»، إِلَّا ابْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ قَالَ: «بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ»، وَعِشْرِينَ».

12-قد يشرح ما جاء في الحديث من غريب.

مثال ذلك: روى في (بَاب مَا جَاءَ فِي مُصَافَحَةِ الجُنُبِ) (رقم 121) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَثَالَ ذلك: روى في (بَاب مَا جَاءَ فِي مُصَافَحَةِ الجُنُبِ) (رقم 121) عَنْ أَيْنَ كُنْتَ؟» أَنَّ النَّبِيَّ عَيْنَ لُقْيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ»، قال الترمذي: «وَمَعنَى قوله: (فَانْخَنَسَتُ» يعني: تَنَحَّيثُ عَنْهُ».

13-ختم جامعه بكتاب العلل الذي جمع فيه فوائد حديثية هامة كما سيأتي بيانه عند الكلام عن شرطه.

رابعاً-شرط الترمذي في «الجامع»

تقدم الكلام على شروط الأئمة عند الكلام على شرط أبي داود، ونضيف هنا قول أبي الفضل ابن طاهر: «وَأَمَا أَبُو عِيسَى -رَحْمَه الله- فكتابه على أَرْبَعَة أَقسَام:

⁽¹⁾ انظر: «شرح علل الترمذي» 625/2.

- 1-قسم صَحِيح مَقْطُوع بِهِ وَهُوَ مَا وَافق فِيهِ البُحَارِيّ وَمُسلم.
 - 2-وقسم على شَرط أبي دَاوُد وَالنَّسَائِيّ كَمَا بَينا.
 - 3-وقسم أخرجه للضدية وَأَبَان علته.

4-وقسم رَابِع أَبان عَنهُ، فَقَالَ: مَا أَخرجت فِي كتابي إِلَّا حَدِيثًا قد عمل بِهِ بعض الْفُقَهَاء».

وذكر الحازمي أن أبا عيسى الترمذي لا يجاوز الطبقة الرابعة. ثم قال: «وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود؛ لأن الحديث إذا كان ضعيفًا أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة، وعلى الجملة، فكتابه مشتمل على هذا الفن؛ فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود»(1).

وفي الجملة يتبين شرط الترمذي من خلال كلامه في كتاب «العلل الصغير» الذي ختم به جامعه، وجعله كالمقدمة له، وهو كما يلي:

(1)-بين أن جَمِيعَ مَا فِي جامعهِ من الحَدِيث فَهُوَ مَعْمُول بِهِ عند بعض الفقهاء، مَا خلا حديثين:

الأول-(رقم187) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمُغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِالملِدِينَةِ مِنْ غَيْرٍ حَوْفٍ وَلاَ مَطَرٍ». وليس كما قال، فقد ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ إِلَى جَوَازِ الْجَمْعِ فِي الْحَضَرِ لِلْحَاجَةِ لِمَنْ لا يتخذه عادة وهو قول بن سِيرِينَ

⁽¹⁾ انظر: «شروط الأئمة الخمسة» ص57.

وَأَشْهَبَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ والْقَفَّالِ، واختاره ابن المنذر.

الآخر - (رقم 1444) عَنْ مُعَاوِيَةَ مرفوعًا: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ». وهو كما قال، فَهُوَ حَدِيثٌ مَنْسُوخٌ؛ دَلَّ الْإِجْمَاعُ عَلَى نَسْخِهِ.

- (2)-ذكر أسانيده إلى الأئمة (الثوري وابن المبارك ومالك والشافعي وأحمد وابن راهويه).
- (3)-ذكر مصادر ذكر الْعِلَل فِي الْأَحَادِيث وَالرِّجَال. وهي كتب التاريخ، والسؤالات، ومناظرة الترمذي للبخاري وأبي زُرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي (ت264هـ)، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت255هـ).
 - (4)-بين الحكم على الرِّجَال والأسانيد.
 - (5)-ذكر أن رواية الثقة عن رجل ليست توثيقًا له.
 - (6)-بين حكم الرّوايّة بِالْمَعْنَى، ومال إلى جوازها.
 - (7)-ذكر أقسام الرواة:
 - أ-الثقات. ب-من يهم قليلًا.
 - ج-من يهم كثيرًا. د-المتهمون بالكذب.
 - (8)-بين حكم الحديث المرسل واختلاف العلماء في الاحتجاج به.
 - (9)-ذكر أنواع التحمل.
 - (10)-ذكر أنواع الغريب: غريب مطلق، غريب نسبي، تفرد بعض الرواة بلفظ.

خامساً-الدراسات المعاصرة في منهج الترمذي

الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين» وهذا بحث دكتوراه للشيخ نور الدين عتر، وقد قسمه إلى أربعة أبواب:

الأول-التعريف بالكتاب. الثاني-الصناعة الحديثية في جامع الترمذي.

الثالث-في الناحية الفقهية. الرابع-العلل الكبير والشمائل.

2-«الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» وهو بحث دكتوراه لعداب محمود الحمش، قسم فيه الجانب التطبيقي على بابين:

الأول-تناول الرواة الموثقين ومروياتهم في الجامع في مرتبتي الاحتجاج والاختبار.

الآخر-تناول الرواة المضعفين ومروياتهم في الجامع في مرتبتي الاعتبار والترك.


3 همام الترمذي منه في جامعه دراسة مقارنة» رسالة ماجستير من إعداد الباحث/ أبو حميد عبد الملك بسفورت بن ظافر الماجوبي الكوسوفي.

حيث تناولت هذه الدراسة بحث هذا الموضوع من جانبين:

الجانب النظري: يشمل الوصف العام لمصطلح المجهول عند المحدثين.

والجانب التطبيقي: يشمل الجرح والتعديل، والتخريج، والنقد الحديثي، للمجهول في جامع الترمذي، وموقفه منه، مستندًا في ذلك كله إلى كتب النقد التطبيقي لدى المحدثين؟ ككتب العلل، والضعفاء، وكتب التخريج.

سادساً-مقارنة بين «جامع الترمذي» و«سنن أبي داود والنسائي»



قال أبو جعفر بن الزبير (ت708ه): «وَلاَّبِي دَاوُدَ فِي حَصْرِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ وَاسْتِيعَاكِمَا مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ، وَلِلتِّرْمِذِيِّ فِي فُنُونِ الصِّنَاعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ مَا لَمْ يُشَارِكُهُ غَيْرُهُ، وَقَدْ سَلَكَ النَّسَائِيُّ أَغْمَضَ تِلْكَ الْمَسَالِكِ وَأَجَلَّهَا»(1).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «انْحَطَّتْ رُتْبَةُ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ؛ لِإِحْرَاجِهِ حَرَاجِهِ حَدِيثَ الْمَصْلُوبِ وَالْكَلْبِيِّ وَأَمْتَالِهِمَا» (2).

⁽¹⁾ انظر: «تدريب الراوي» 187/1.

⁽²⁾ انظر: «المرجع السابق».

وقد تقدم قبل قليل كلام الحازمي⁽¹⁾ أن أبا داود والنسائي لا يجاوزان الطبقة الثالثة في الأصول، وأن أبا عيسى الترمذي لا يجاوز الطبقة الرابعة». ثم قال: «وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود؛ لأن الحديث إذا كان ضعيفًا أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة، وعلى الجملة، فكتابه مشتمل على هذا الفن؛ فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود».

هذا وقد قام البعض بعمل إحصاء ومقارنة بين الأحاديث الصحيحة، والضعيفة، والضعيفة جدًا في السنن الثلاثة التي قام بتحقيقها الألباني، فكانت النتيجة كما يلى:

النسائي» نسبة الأحاديث المقبولة 92%، ولا يوجد عنده ضعيف جدًا، ولا موضوع.

2-«سنن أبي داود» نسبة الأحاديث المقبولة 80%، ويوجد عنده 7 أحاديث ضعيفة جدًّا، وأثر واحد موضوع عن أبي الدرداء (رقم5081) قال: «من قال إذا أصبَحَ وإذا أمسى: حسبيَ الله، لا إله إلا هو عليهِ توكلت، وهو ربُّ العرشِ العظيم، سبعَ مراتٍ، كفاه الله ما همَّه، صادقًا كان بما أو كاذبًا»، وحديث واحد موضوع (رقم5273) عن ابنِ عمر: أن النبيَّ عَمَى أن يمشيَ الرجلُ بينَ المراتَين. وقد حكم شعيب الأرناؤوط على الأثر بالنكارة، والحديث المرفوع بالضعيف جدًا.

قلت: وقد وجدت الأرناؤوط ضعف جدًا أحد عشر حديثًا عند أبي داود.

ربعون واحد وأربعون المقبولة 79 %، ويوجد عنده واحد وأربعون -3

⁽¹⁾ انظر: «شروط الأئمة الخمسة» ص57.

حديثًا ضعيفًا جدًا، والموضوع تسعة عشر حديثًا.

وفي الجملة من المحققين من قدم النسائي؛ لكثرة الصحيح عنده، ومن قدم أبا داود؛ لاستيعابه أحاديث الأحكام وعلو طبقته، ومن قدم الترمذي؛ لاعتنائه بالحكم على الأحاديث وتنوع فنونه الحديثية.

والراجح عندي في ترتيب السنن هو الترتيب الذي ذكره السخاوي حيث قال: «وَالْمُقَدَّمُ مِنْهَا كِتَابُ أَبِي دَاوُدَ؛ لِكَثْرَةِ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ، ثُمُّ كِتَابُ أَبِي عَيْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ؛ لِيَتَمَرَّنَ فِي كَيْفِيَّةِ الْمَشْيِ فِي الْعِلَلِ، ثُمُّ كِتَابُ أَبِي عِيسَى التِّرْمِذِيِّ؛ لِيَتَمَرَّنَ فِي كَيْفِيَّةِ الْمَشْيِ فِي الْعِلَلِ، ثُمُّ كِتَابُ أَبِي عِيسَى التِّرْمِذِيِّ؛ لِيَتَمَرَّنَ فِي كَيْفِيَّةِ الْمَشْيِ فِي الْعِلَلِ، ثُمُّ كِتَابُ أَبِي عِيسَى التِّرْمِذِيِّ؛ لِاعْتِنَائِهِ بِالْإِشَارَةِ لِمَا فِي الْبَابِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَبَيَانِهِ لِحُكْمِ مَا يُورِدُهُ مِنْ صِحَّةٍ وَحُسْنٍ وَغَيْرِهِمَا» (1).

سابعاً-درجة أحاديث «جامع الترمذي»

يعد كتاب «جامع الترمذي» من مظان الحديث الحسن، بل هو من أوائل من شهره.

قال ابن الصلاح: «كتابُ أبي عيسى التِّرِمِذي ّ –رَحِمَهُ اللهُ – أصلُ في معرفةِ الحديثِ الحسنِ، وهو الذي نَوَّهَ باسمِهِ وأكثرَ مِنْ ذِكْرِهِ في "جامِعِهِ". ويوجدُ في متفرقاتٍ منْ كلام بعضِ مشايخِه، والطبقةِ التي قبلَهُ كأحمدَ بنِ حنبلٍ، والبخاريِّ، وغيرِهما، وتختلفُ النُّسَخُ مِنْ كتابِ الترمذيِّ في قولِهِ: (هذا حديثٌ حسنُّ)، أو (هذا حديثٌ حسنُ صحيحٌ)، ونحوِ ذلكَ. فيَنْبَغِي أَنْ تُصَحِّحَ أصلَكَ بهِ بجماعةِ أصولِ، وتعتمدَ على ما اتَّفَقَتْ عليهِ»(2).

أما درجة أحاديث «جامع الترمذي» على وجه التفصيل، فقد تقدم نقل كلام مُحَمَّد

⁽¹⁾ انظر: «فتح المغيث» 308/3.

⁽²⁾ انظر: «مقدمته» ص105.

بن طَاهِر أن أقسام حديث جامع الترمذي على أربعة، فقد أخرج الأحاديث بجميع درجاته:

الصحيح، والحسن، والضعيف بأنواعه، والمنكر والواهي والموضوع، وإن كان هذا النوع الأخير قليلًا، ويبينه (1).

وقال الحافظ ابن رجب: «اعلم أن الترمذي خرج في كتابه الحديث الصحيح، والحديث الحسن، وهو ما نزل به عن درجة الصحيح، وكان فيه بعض ضعف، والحديث الغريب، والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير، ولا سيما في كتاب الفضائل؛ ولكنه يبين ذلك غالبًا، ولا يسكت عنه، ولا أعلم أنه خرج عن متهم بالكذب -متفق على اتهامه- حديثًا بإسناد منفرد، إلا أنه قد يخرج حديثًا مرويًّا من طرق أو مختلفًا في إسناده، وفي بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبي. نعم قد يخرج عن سيئ الحفظ، وعمن غلب على حديثه الوهن، ويبين ذلك غالبًا ولا يسكت عنه» (2).

ثامناً-بيان مصطلحات الترمذي في الحكم على الحديث

لم يتعرض الترمذي لتعريف الحديث الصحيح، والضعيف في مصطلحه، ولكنه بين الحديث الحسن.

أولًا - الحديث «الحسن» في مصطلح الترمذي:

لقد نُقل عن المتقدمين من أئمة الحديث إطلاقهم لفظ الرحسن) على بعض الأحاديث، كالشافعي، وأحمد، وابن المديني، والبخاري، وغيرهم، ولكن الترمذي هو من

⁽¹⁾ انظر: «شروط الْأَئِمَّة الستة» ص15.

⁽²⁾ انظر: «شرح علل الترمذي» 611/2.

شهره؛ بسبب كثرة استخدامه له في «جامعه».

وكان المتقدمون يستعملونه لفظ «الحسن» تارة على المعنى اللغوي لا الاصطلاحي، وتارة يقصدون به «الصحيح»؛ لأن الحديث عندهم إما صحيح، أو ضعيف، فالحسن الاصطلاحي عندهم هو من جملة الصحيح، قال الذهبي: «ويَلزَمُ على ذلك أن يكون كلُّ صحيحٍ حسنًا، فيُلتَزَمُ ذلك. وعليه عبارات المتقدمين، فإنهم يقولون فيما صَحَّ: هذا حديثُ حسن»(1).

أما الترمذي، فعرفه بقوله: «وَمَا ذكرنَا فِي هَذَا الْكتاب: حَدِيثٌ حسنٌ، فَإِنَّمَا أردنَا بِهِ حُسنَ إِسْنَادِهِ عندنَا كُلُّ حَدِيثٍ يُرُوى لَا يكونُ فِي إِسْنَادِهِ من يتّهمُ بِالْكَذِب، وَلَا يكونُ الخينِثُ شاذًا، ويُروَى من غيرٍ وَجهٍ غُو ذَاك، فَهُوَ عندنَا حَدِيثٌ حسنٌ» (2). وقال الحافظ: «وأما الترمذي، فلم يقصد التعريف بالأنواع المذكورة عند أهل الحديث، بدليل أنه لم يُعرف بالصحيح ولا بالضعيف، بل ولا بالحسن المتفق على كونه حسنًا، بل المعرّف به عنده وهو حديث المستور – على ما فهمه المصنف – لا يعده كثير من أهل الحديث من قبيل الحسن، وليس هو في التحقيق عند الترمذي مقصورًا على رواية المستور، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ، والموصوف بالغلط والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، والمدلس إذا عنعن، وما في إسناده انقطاع خفيف، فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة، وهي:

1-أن لا يكون فيهم من يُتّهم بالكذب.

⁽¹⁾ انظر: «الموقظة» ص32.

⁽²⁾ انظر: «العلل الصغير» ص758.

2-ولا يكون الإسنادُ شاذًا.

3-وأن يُروَى مثل ذلك الحديث أو نحوهُ من وجهٍ آخر فصاعدًا.

وليس كلها في المرتبة على حد السواء، بل بعضها أقوى من بعض. ومما يقوي هذا ويعضده أنه لم يتعرض لمشروطية اتصال الإسناد أصلًا، بل أطلق ذلك، فلهذا وصف كثيرًا من الأحاديث المنقطعة بكونها حسانًا»(1).

إذا تقرر هذا، فالذي يظهر أن الترمذي إذا أطلق على الحديث بأنه «حديث حسن»، فهو الضعيف الإسناد، ومتنه قابل للتحسين أو التصحيح. مثال ذلك: ما صح في (بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِهِ المِسْجِدِ) (رقم 314، 315) حديث فاطِمَة بِنْتِ الحُسَيْنِ، عَنْ جَدَّقِا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ عَيَّالِيَّةٍ إِذَا دَحَلَ الْمَسْجِدَ عَيَّالِيَّةٍ، وَقَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا حَرَجَ عَيَّالِيَّةٍ، وَقَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» ثم قال فيه الترمذي: «حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ مِتَّصِل».

ثانيًا-الحديث «الغريب» في مصطلح الترمذي:

لم يعرّف الترمذي الغريب، ولكن بالاستقراء وجد أنه يطلقه على معان:

المعنى الأول: أن لا يُروَى الحديث في أصله إلا من وجه واحد. وهذا ما يسميه العلماء بالغريب المطلق.

والمعنى الثاني: أن يكون الحديث في نفسه مشهورًا لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تستغرب.

⁽¹⁾ انظر: «النكت» 387/1.

والمعنى الثالث: أن يُروى من أوجه كثيرة، وإنما يستغرب لحال إسناد من أسانيده.

والمعنى الأول هو المقصود عند الإطلاق، وهذا النوع قام بدراسته الباحث عمار العبيدي⁽¹⁾؛ وذلك بجمع الأحاديث التي حكم عليها الترمذي بأنها غريبة، فتبين له أن عددها (146) حديثًا، منها (40) سكت عنها دون تعليل، والبقية بين عللها، ثم قام بدراسة المسكوت عن عللها، وظهر له أنها ضعيفة.

وهذا ما ترجح أيضًا للشيخ الألباني فذكر أن الترمذي لو قال: «حديث غريب» فقط، فإنما يعنى أن إسناده ضعيف⁽²⁾.

ثالثًا-حديث «صحيح غريب»، و «حسن غريب»:

بالاستقراء وجد أن الترمذي إذا أضاف وصف (غريب) إلى (الحسن أو الصحيح)، فهو لبيان التفرد، ولا يؤثر في الحكم على الحديث، بمعنى أنه حسن أو صحيح لذاته؛ قال الألباني: «جمع الترمذي بين لفظتي «غريب» و «حسن» إنما يعني في اصطلاحه أنه حسن لذاته، بخلاف ما لو قال: «حديث حسن» فقط، دون لفظة «غريب» فإنه يعين أنه حسن لغيره، وبخلاف ما لو قال: «حديث غريب» فقط، فإنما يعني أن إسناده ضعيف»⁽³⁾.

رابعًا—حديث «حسن صحيح»، و «حسن صحيح غريب»:

لقد أشكل على العلماء جمع الترمذي بين وصف (الحسن) و(الصحة)؛ وذلك لأن مصطلح المتأخرين استقر على التفريق بينهما، كما أن الترمذي عرف الحسن بأنه يُروَى مثل

⁽¹⁾ انظر: «الحديث الغريب» ص134.

⁽²⁾ انظر: «الضعيفة» 185/2.

⁽³⁾ انظر: «المرجع السابق».

ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعدًا، وهذا يناقض الغريب، وأجيب على الإشكال الأخير بأن الترمذي أراد بتعريفه ما يقول فيه: «حسن» من غير صفة أخرى، أما ما يقول فيه: «حسن صحيح غريب»، فلم يعرّج على تعريفه؛ فيه: «حسن صحيح غريب»، فلم يعرّج على تعريفه؛ ولهذا تعددت الوجوه التي تأول بها العلماء عبارة الترمذي ومقصده منها، حتى بلغت نحو عشرة وجوه، منها:

- 1- أنه يقصد أن للحديث طريقين، واحد حسن، والآخر صحيح.
 - 2- أنه يقصد أن الحديث حسن عند قوم، وصحيح عند آخرين.
- 3- أنه يقصد أن الحديث أطلق عليه العلماء بأنه حسن بالمعنى اللغوي، وهو صحيح بالمعنى الاصطلاحي.

4-أنه أراد التأكيد على معنى القبول والاحتجاج بالحديث، فهو من باب التنوع والتفنن في إطلاق المصطلحات، وبهذا التفسير لا توجد مشكلة في جمع هذه الأوصاف مع لفظ الغرابة التي أشكلت على البعض.

مثال ذلك: في (بَاب مَا جَاءَ فِي حَدِّ السَّكْرَانِ) (رقم1443)، عن أنس مرفوعًا: «أَيِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْحَمْرَ فَضَرَبَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ خُو الأَرْبَعِينَ». فقد نقل الترمذي عن البخاري: «قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدِيثُ أَنَسٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَسَنٌ» (1)، بينما نجد الترمذي يقول: «حديث حسن صحيح»، وحديث أنس هذا متفق على صحته. هذا ولا يوجد فرق بين قول الترمذي (حسن صحيح غريب) وبالتقديم والتأخير (حسن غريب صحيح)، فالمعنى واحد.

⁽¹⁾ انظر: «العلل الكبير» (رقم418).

خامسًا - وفي الباب عن فلان وفلان:

إذا قال هذا الترمذي فليس معناه أن هؤلاء من ذكرهم رووا هذا الحديث بلفظه، إنما يقصد بذلك وجود أحاديث أخرى يصح إيرادها في ذلك الباب⁽¹⁾.

ومن الأمثلة التي تؤيد هذا الرأي ما رواه الترمذي وحسنه من طريق شُعْبَة، عَنْ عَاصِم بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَة، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ تَزَوَّجَتْ عَلَى نَعْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَة، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنسٍ، وَعَائِشَة، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَة، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنسٍ، وَعَائِشَة، وَجَابِرٍ، وَأَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيّ (2).

تاسعاً-رواة «جامع الترمذي»



⁽¹⁾ انظر: «التقييد» للعراقي ص102.

⁽²⁾ رواه الترمذي أبواب النكاح، باب مَا جَاءَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ (رقم1113)، والحديث الذي يشير إليه الترمذي عن أبي حدرد هو ما رواه الطيالسي (رقم1300)، وأحمد (رقم15706)، والطبراني 22/ 883، والحاكم 2/ 178، والبيهقي 7/ 335 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرْشِيِّ أَنَّ أَبًا حَدْرُدِ اسْتَعَانَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِكَاحٍ، فَقَالَ: «كُمْ أَصْدَفْتَ؟»، قَالَ: مِائَتَيْ دِرْهَمٍ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُمْ تَعْوِفُونَ مِنْ بُطْحَانَ مَا زِدْتُمْ».

وأشهر رواه «جامع الترمذي» هم:

1-أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّد بن أَحْمَد بن مَحْبُوبِ المِحْبُوبِيُّ، وهو أشهر رواة «الجامع» (ت346هـ).

2-أَبُو عَلَيِّ مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن يحيى القراب (ت324هـ).

3-أبو سعيد الهُيْثَم بن كُلَيْب الشَّاشِي (ت335هـ).

4-أبو محمد الحسن بن إبراهيم القطان (ت343هـ).

عاشراً-أهم شروح «جامع الترمذي» 1-«عَارِضَةُ الأحْوَذِي شرح سنن الترمذي»

لأبي بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي، المعروف بابن العربي المالكي (ت543هـ).

و «العارضة» القدرة على البيان، تقول: شديد العارضة، و «الأحوذي»، الحذق في الشيء، فأراد المؤلف أن يشير إلى أن كتابه هذا هو أتقن ما أتى به الأحوذي المشمر في الأمور من مباحث جليلة، واستنباطات دقيقة.

منهجه في كتابه:

1-ألف كتابه إجابة لطلب تلاميذه، وذكر أنه كان يود التوسع والاستيفاء ولكن شواغله لم تسمح له إلا بالشرح المختصر عمومًا.

2-بين في مقدمة شرحه منزلة جامع الترمذي بين كتب السنة، وعدد ما اشتمل عليه من فنون علم الحديث، فبلغ بما أربعة عشر علمًا، ثم أوضح منهجه في شرحه فقال: «ونحن سنورد فيه ... بحسب العارضة: قولًا في الإسناد، والرجال، والغريب وفنًا من النحو، والتوحيد،

والأحكام، والآداب، ونكتًا من الحِكَم، وإشارات إلى المصالح» $^{(1)}$.

3-يخرّج الحديث تخريجًا محتصرًا، وقد يخرجه بسنده عن شيوخه، وربما ذكر ما أشار إليه الترمذي من أحاديث الباب، لكن لا يعزوها إلى مصدر، وقد يذكر أحاديث أخرى تتعلق بالباب، ولم يشر إليها الترمذي.

4- يعد هذا الشرح من الشرح الموضوعي الذي يقسم الشارح فيه الحديث سندًا ومتنًا، وما يتبعهما في الكتاب المراد شرحه، إلى موضوعات، ثم يشرح ما يتعلق بكل موضوع على حدة، حتى لو اقتضى ذلك شرح المتأخر في سياق الحديث قبل المتقدم منه، تبعًا لجمع الجزئيات المتعلقة بموضوع واحد لأجل شرحها فقط.

5-ويتناول كلام الترمذي وغيره عن سند الحديث، ودرجته من القبول أو الرد.

6-يبين أحوال بعض الرّواة لحديث الباب، والتعريف بهم أو بغيرهم ممن يتكلم عنه الترمذي، ولا يجعل لهذا العنصر عنوانًا مستقلًا، بل كثيرًا ما يدخله مع حديثه عن الإسناد.

7-يعنون به «الغريب» يتناول فيه شرح الألفاظ أو العبارات الواقعة في متن الحديث ويراها هو بحاجة إلى شرح أو توضيح، إما لغرابة لفظه، أو لكونه مشكلًا، أو له معنى اصطلاحي عند الفقهاء أو الأصوليين أو غيرهم، كما أنه يضبط ما يراه بحاجة إلى ضبط، ونادرًا ما يتعرض للنحو.

8-يعنون ب(الأصول)، ويتناول تحته مباحث في العقيدة، وأصول الفقه المتعلقة بالحديث، وقد يعنون لمسائل العقيدة بعنوان (التوحيد)، ويذكر تحته ما يتعلق بالعقيدة فقط.

⁽¹⁾ انظر: «عارضة الأحوذي» 6/1.

9-يذكر الأحكام والآداب الشرعية تارة تحت عنوان (الأحكام)، وتارة تحت عنوان (الفقه)، وأخرى تحت عنوان (الفوائد)، وقد يقول: (أحكامه وفوائده)، وهذا العنصر يعتبر أهم العناصر عنده، باعتبار أنه المقصود الهام من الحديث ومن شرحه، وقد تناول فيه ما يتعلق بالحديث من الأحكام الفقهية والآداب الشرعية المستفادة من الحديث وما يظهر له من حكمة تشريعها، وكثيرًا ما يبيّن آراء العلماء في ذلك وبعض أدلتهم مع العناية بآراء المالكية باعتباره مالكيًا، وقد يخرج عنه لقوة الدليل، مثل ترجيحه الافتراش في التشهد الأول خلافًا لمالك الذي يرى التورك في التشهدين (1).

10-وأما نكت الحِكَم وإشارات المصالح، فلعل مراده بذلك تعليل الأحكام الشرعية وبيان حكمة التشريع حسبما يظهر له، وهذا العنصر يذكره ابن العربي كثيرًا، تبعًا لعنصر الأحكام والفقه.

11-لا يلتزم بذكر تلك العناصر جميعها في كل الأبواب والأحاديث التي يشرحها، وإنما قد يذكر عنصرًا واحدًا فقط منها، وقد يذكر عنصرين، وقد يذكر ثلاثة، وقد يستوفي العناصر السابق ذكرها جميعًا أو أغلبها، وقد يترك بعض الأبواب دون تعليق عليها بشيء على الإطلاق.

*وقد طبع الكتاب في 13 مجلدًا، وهذه الطبعة لا يوثق بما؛ لكثرة الغلط والخلط فيها.

2- «النفح الشذى في شرح جامع الترمذي»

لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد ابن سيد الناس اليعمري (ت 734هـ).

⁽¹⁾ انظر: «المرجع السابق» 101/2.

منهجه في كتابه:

1- الكتاب لم يكمله الشارح، فقد شرحه حتى الباب 115 من أبواب الصلاة (بَاب مَا جَاءَ فِي القِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ العِشَاءِ) حديث (رقم 309) عن بُرَيْدَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ عَيْنِيْ «يَقْرَأُ فِي العِشَاءِ الآخِرَةِ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَنَحْوِهَا مِنَ السُّورِ».

2-لقد سلك الشارح في هذا الكتاب نفس طريقة شرح ابن العربي، فهو من الشروح الموضوعية، وقد تنوعت مصادر شرحه بين اللغوية والحديثية والفقهية، وأشار في بداية شرحه إلى منهجه في النقل، فقال: «مما نقلته من كتاب أعزوه إليه، أو سمعته من عالم أرويه عنه، مما حضرني ذكر قائله، أو غاب عنى لبعد العهد به».

3-استهل شرحه ببيان أهمية الاشتغال بخدمة السنة، فذكر أنما أولى ما صرفت العناية إليه، ووجب الاعتماد عليه بعد القرآن الكريم، ثم أشار إلى سبب تأليفه لهذا الشرح، وهو حفظ المادة العلمية التي توفرت له عنه، والأفكار الشخصية التي ظهرت له حين تدارسه مع غيره، وصيانتها من الضياع والتفلت؛ لأن من قيّد العلم بالكتاب أمن من اللبس والارتياب. ثم انتقل من ذلك إلى ذكر مقدمتين للشرح.

إحداهما: في التعريف بالإمام الترمذي، وبرجال إسناد المؤلف بجامع الترمذي.

والثانية: في التعريف بجامعه.

4-ذكر الشارح نص الباب المراد شرح أحاديثه كما جاء في جامع الترمذي.

5- المؤلف تارة يعنون شرحه لحديث أو أحاديث الباب بقوله: «الكلام عليه» كما في (باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول)، وتارة يقول: «الكلام عليه من وجوه» كما في (باب ما يقول عند افتتاح الصلاة)، وتارة لا يضع عنوانًا لشرح الباب كلية كما في

الأبواب من 1 إلى 6 من أول الشرح.

6-اتفق الشارح في المباحث التفصيلية داخل شرح الباب أو الحديث، مع ابن العربي في وضع عناوين للمباحث التفصيلية للشرح.

7- يخرج الحديث تحت عنوان (الإِسناد)، وقد اشتمل تخريجه على ثلاثة جوانب:

الأول: بيان من أخرج حديث أو أحاديث الباب غير الترمذي، سواء من نفس الطريق التي أخرجه الترمذي منها أو غيرها.

والثاني: تخريج الأحاديث التي يشير إليها الترمذي بقوله: وفي الباب عن فلان وفلان.

والثالث: تخريج أحاديث يرى المؤلف أنها متعلقة بالباب، ولم يخرجها الترمذي ولم يشر إليها بقوله: «وفي الباب مما لم يذكره كذا وكذا».

8-الغالب على الشارح أنه يبين درجة ما لم يُبَيَّن درجته من الأحاديث في مصادرها، سواء بالنقل عن غيره وإقراره، أو بذكر ذلك من جانبه هو، وبيانه للدرجة إما بعبارة صريحة كقوله: (صحيح) أو (ضعيف) وإما بذكر حال راوي الحديث من الثقة أو الضعف، أو حال السند من الاتصال أو الانقطاع أو الاضطراب وغير ذلك، فيدل هذا على درجة الحديث المروي بهذا السند⁽¹⁾.

* وقد طبع الكتاب في مجلدين بدراسة وتحقيق الدكتور أحمد معبد عبد الكريم.

⁽¹⁾ يراجع منهجه بالتفصيل في مقدم الدكتور أحمد معبد «النفح الشذي» 86/1.

2-«قوت المُغتَذِي على جامع الترمذي»

لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطى (ت911هـ).

منهجه في كتابه:

التي ينعت بها الأحاديث كر حسن صحيح»، و «حسن صحيح غريب»، و «غريب».

2-اعتنى كثيرًا ببيان المشكل أو المبهم أو ما يحتاج إلى توضيح في متون أحاديث الجامع أو في أسانيده.

3-قد يترك العديد من الأحاديث الواردة في كل باب لعدم الحاجة إلى توضيح أو بيان ما يشكل فيها من وجهة نظره الخاصة.

4-ذكر فوائد عديدة في ثنايا شرحه خاصة المتعلقة باللغة، والنحو، والبلاغة.

5-ذكر فوائد عديدة في الصناعة الحديثية، والعقيدة.

6-وقد اهتم كثيرًا بضبط اللَّفظ الوارد في الباب، سواء اختلف رسمه بحسب الروايات التي انحدر منها، أو حركته بحسب اللغات التي رويت عن العرب، وهذا شأنه في أكثر الأحاديث المحتملة للاختلاف المذكور، معتمدًا في اختياره أو ترجيحه أقوال من سبقه من أهل الفن: كابن سيد النَّاس، والعراقي، والنووي، وابن حجر، وابن العربي، والقاضي عياض، والطيبي، والحافظ المزي، وغيرهم.

^{*} وقد حقق هذا الكتاب في رسالة دكتوراه وطبع في مجلدين.

3-«تعفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي»

لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت 1353هـ).

منهجه في كتابه:

- 1-يعد من الشروح المتوسطة.
- 2-شرح بعض الألفاظ التي استعملها في كتابه.
- 3-استهل شرحه بذكر أسانيده إلى الإمام الترمذي كعادة الشراح، ثم شرع في الشرح.
 - 4-شرح الترجمة باختصار.
- 5-ترجم للرواة ويذكر ما فيهم أيضًا باختصار، ويذكر من روى عنه ومن رووا عنه، يذكر بعض كلام النقاد في الراوي؛ وفي الغالب لا يرجح ويعتمد على ترجيحات ابن حجر.
 - 6-يشرح الألفاظ من متن الحديث، ويذكر ما فيها من احتمالات.
- 7-يستنبط من الأحاديث الفوائد، ويذكر الخلاف مع الاستدلال والترجيح من غير تعصب لمذهب معين؛ لكنه في الغالب يقتدي بالشوكاني.
- 8-يخرج الحديث من المصادر المشهورة بعد حكم الترمذي على الحديث، وإن لم يتمكن يقول: حديث فلان ينظر من أخرجه.
- 9-الشواهد التي يقول فيها الترمذي: وفي الباب كذا يحرص الشارح على تخريجها، فيردها إلى مصادرها.
 - * وقد طبع الكتاب في 10 مجلدات.

الحادي عشر- قراءة لأحاديث مختارة من «جامع الترمذي»

الحديث الأول: روى الترمذي في «جامعه» أبواب الرضاع، بَابُ مَا جَاءَ يُحَرَّمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يُحَرَّمُ مِنَ النَّسَبِ (رقم 1146) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الرَّضَاعِ مَا يُحَرَّمُ مِنَ النَّسَبِ (رقم 1146) قال: حَدَّثَنَا عَلِيٌ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَلِيٌ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسيّبِ، عَنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَلِيٌ * (إِنَّ اللّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ»، وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَة، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأُم ّ حَبِيبَةً. «حَدِيثُ عَلِيّ صَحِيحٌ».

قلت: وهو كما قال، ولكن إسناد الترمذي فيه ضعف؛ لــ«علي بن زيد»- وهو ابن جدعان- وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين.

قوله: «وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَةً» وهو شاهد له رواه الشيخان عن عائشة مرفوعًا: «إِنَّ الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة»(1).

قوله: «وابْنِ عَبَّاسٍ» شاهد ثاني رواه الشيخان مرفوعًا: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَنْ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَنْ يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ وفِي لَفْظٍ مِنَ النَّسَبِ»(2).

قوله: «أُمِّ حَبِيبَةَ» شاهد ثالث رواه الشيخان في قصة عرضها على النبي عَلَيْ النكاح من أختها، فقال: «لَوْ أَهَّا لَمُ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أرضعتني وأبا سلمة ثويبة، فلا تعرضن على بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»(3).

قوله: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاع مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ» قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «فِي الْحَدِيثِ

⁽¹⁾ رواه البخاري (رقم2503)، ومسلم (رقم1444).

⁽²⁾ رواه الْبُحَارِيُّ (رقم2502)، وَمُسْلِمٌ (رقم1447).

⁽³⁾ رواه البخاري (رقم4813)، ومسلم (رقم1449).

دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الرَّضَاعَ يَنْشُرُ الْحُرْمَةَ بَيْنَ الرَّضِيعِ وَالْمُرْضِعَةِ وَزَوْجِهَا، يَعْنِي الَّذِي وَقَعَ الْإِرْضَاعُ لَيْنَ وَلَدِهِ مِنْهَا أَوْ السَّيِّدِ فَتُحَرَّمُ عَلَى الصَّيِّ ؛ لِأَنَّهَا تَصِيرُ أُمَّهُ وَأُمُّهَا لِأَنَّهُ وَبُنْتُ فَصَاعِدًا وَأُخْتُهَا لِأَنَّهُ وَبِنْتُ صَاحِب وَأُخْتُهَا لِأَنَّهُ وَبِنْتُ صَاحِب وَأُخْتُهُ وَبِنْتُ مَا بِنْتُ فَصَاعِدًا لِأَنَّهُ وَبِنْتُ صَاحِب وَالْكَبَنِ لِأَنَّهَا أُخْتُهُ وَبِنْتُ فَازِلًا لِأَنَّهُا بَنْتُ أُخْتِهِ وَإِنْتُ اللَّيْنِ لِأَنَّهَا أَخْتُهُ وَبِنْتُ مِنْتَهِ فَنَازِلًا لِأَنَّهُ الْمُنْ أَحْدِهِ وَأُمُّهُ فَصَاعِدًا لِأَنَّهُ وَبِنْتُ فَأَخْتُهُ لِأَنَّهُ اللَّيْنِ لِلْأَنَّهُا اللَّيْنِ لِأَنْهَا أَخْتُهُ وَلَا يَتَعَدَّى التَّحْرِيمُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ قَرَابَةِ الرَّضِيع.

فَلَيْسَتْ أُخْتُهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ أُخْتًا لِأَخِيهِ وَلَا بِنْتًا لِأَبِيهِ إِذْ لَا رَضَاعَ بَيْنَهُمْ وَالْحِكْمَةُ فِي فَلَيْسَتْ أُخْتُهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ أُخْتًا لِأَجِيهِ وَلَا بِنْتًا لِأَبِيهِ إِذْ لَا رَضَاعَ بَيْنَهُمْ وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ سَـبَبَ التَّحْرِيمُ مَا يَنْفَصِلُ مِنْ أَجْزَاهِ مَا يَنْفَصِلُ مِنْ أَجْزَاهِ مَا فَانْتَشَرَ التَّحْرِيمُ بَيْنَهُمْ بِخِلَافِ قَرَابَاتِ الرَّضِيعِ لِأَنَّهُ لَيْسَ الرَّضِيعِ لِأَنَّهُ لَيْسَ الرَّضِيعِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُرْضِعَةِ وَلَا زَوْجِهَا نَسَبٌ وَلَا سَبَبٌ »(1).

وقَالَ النَّووِيُّ: «وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ثُبُوهِا بَيْنَ الرَّضِيعِ وَالْمُرْضِعَةِ وَأَنَّهُ يَصِيرُ ابْنَهَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا أَبَدًا وَيَحِلُ لَهُ النَّظُرُ إِلَيْهَا وَالْخُلُوةُ هِمَا وَالْمُسَافَرَةُ وَلَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الْأُمُومَةِ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا أَبَدًا وَيَحِلُ لَهُ النَّظُرُ إِلَيْهَا وَالْخُلُوةُ هِمَا وَالْمُسَافَرَةُ وَلَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ بِالْمِلْكِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ فَلَا يَتَوَارَثَانِ وَلَا يَجِبُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَفَقَةُ الْآخرِ وَلَا يُعْتَقُ عَلَيْهِ بِالْمِلْكِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ فَلَا يَتَوَارَثَانِ وَلَا يَجِبُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَفَقَةُ الْآخرِ وَلَا يُعْتَقُ عَلَيْهِ بِالْمِلْكِ وَلَا يَعْتَقُ عَلَيْهِ بِالْمِلْكِ وَلَا يَعْقَلُ عَنْهَا وَلَا يَسْقُطُ عَنْهَا الْقِصَاصُ بِقَتْلِهِ فَهُمَا كَالْأَجْنَبِيَّيْنِ فِي وَلَا يَعْقِلُ عَنْهَا وَلَا يَسْقُطُ عَنْهَا الْقِصَاصُ بِقَتْلِهِ فَهُمَا كَالْأَجْنَبِيَّيْنِ فِي هَذَهِ الْأَحْكَامِ» (2).

الحديث الثاني: روى الترمذي في «جامعه» أبواب الزهد، بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ المؤتِ (رقم 2307) قال: حَدَّثَنَا مَعْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْلِيْ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَاتِ»

⁽¹⁾ انظر: «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» للقرطبي 177/4.

⁽²⁾ انظر: «شرح النووي» 19/10.

يَعْنِي الْمَوْتَ، وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ». والحديث رواه أيضًا النسائي (1)، وابن ماجه (2)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (3).

قوله: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَاتِ» قال الفيومي: «هَذَمْتُ الشَّيْءَ هَذْمًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ قَطَعْتُهُ بِسُرْعَةٍ وَسِكِّينٍ هَذُومٍ يَهْذِمُ اللَّحْمَ أَيْ يَقْطَعُهُ بِسُرْعَةٍ» (4).

قال المباركفوري: «وصَحَّحَ الطِّيبِيُّ بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ حَيْثُ قَالَ: «شَبَّهَ اللَّذَاتِ الْفَانِيَةَ وَالشَّهَواتِ الْعَاجِلَة، ثُمُّ زَوَالْهَا بِبِنَاءٍ مُرْتَفِعٍ يَنْهَدِمُ بِصَدَمَاتٍ هَائِلَةٍ، ثُمُّ أَمَرَ الْمُنْهَمِكَ فِيهَا بِنِنَاءٍ مُرْتَفِعٍ يَنْهَدِمُ بِصَدَمَاتٍ هَائِلَةٍ، ثُمُّ أَمَرَ الْمُنْهَمِكَ فِيهَا بِذِكْرِ الْهُادِم؛ لِئَلَّا يستمر على الركون إليها ويشتغل عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْفِرَارِ إِلَى دَارِ الْقَرَارِ». لَكِنْ قَالَ الْإِسْنَوِيُّ فِي «الْمُهِمَّاتِ»: الْهُاذِمُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ هُوَ الْقَاطِعُ كَمَا قَالَهُ الْجُوهَرِيُّ، وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا، وَقَدْ صَرَّحَ السُّهَاتِ»: الْمُالِيُّ فِي «الرَّوْضِ الْأُنْفِ» بِأَنَّ الرِّوَايَةَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ فِي الْكَلامِ عَلَى قَتْلِ وَحْشِيِّ لِحَمْزَةً.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْجُزَرِيُّ: هَادِمٌ يُرْوَى بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ أَيْ دَافِعُهَا أَوْ مُحَرِّبُمَا وَبِالْمُعْجَمَةِ أَيْ قَاطِعُهَا.

وَاخْتَارَهُ بَعْضٌ مِنْ مَشَايِخِنَا وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُصَحِّحِ الْخَطَّابِيُّ غَيْرُهُ وَجَعَلَ الْأُوَّلَ مِنْ غَلَطِ الرُّوَاةِ» (5).

والحديث دليل على أنه ينبغي للإنسان أن لا يغفل عن ذكر أعظم المواعظ، وهو

⁽¹⁾ في «سننه» (رقم1950).

⁽²⁾ في «سننه» (رقم4258).

⁽³⁾ في «صحيحه» (رقم2992).

⁽⁴⁾ انظر: «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» لأحمد بن محمد الفيومي 636/2.

⁽⁵⁾ انظر: «تحفة الأحوذي» 489/6.

الموت؛ لأنه أزجر عن المعصية، وأدعى إلى الطاعة.

الحديث الثالث: روى الترمذي في «جامعه» أبواب الأدب، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ رَدِّ الطِّيبِ (رقم 2790) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلِيْنَ: «ثَلَاثُ لَا تُرَدُّ: الوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، مُسْلِم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَيْنِ: «ثَلَاثُ لَا تُرَدُّ: الوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّهْنُ، اللهِ بْنُ مُسْلِم هُو ابْنُ جُنْدُبٍ وَاللَّبَنُ» الدُّهْنُ: يَعْنِي بِهِ الطِيب. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِم هُو ابْنُ جُنْدُبٍ وَهُو مَدِينٌ. تفرد بروايته الترمذي من الكتب التسعة.

قوله: «وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ جُنْدُبٍ وَهُوَ مَدِينِيُّ». ذكره للتمييز؛ لأن هناك ستة رواة باسم «عبد الله بن مسلم»، وابن جندب لا بأس به (1). وبقية رجال الإسناد بين ثقة وصدوق فإسناد الترمذي حسن.

وقوله: «ثَلَاثُ لَا تُرَدُّ: الوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّهْنُ»، (الوسائد) جمع وسادة بالكسر المخدة، فَيَنْبَغِي لمن اهديت إِلَيْهِ أَن لَا يردهَا فَإِنَّمَا قَليلَة الْمِنَّة خَفِيفَة الْمُؤْنَة، والطباع مائلة البيا فالرد فيها لا يكون إلا محضًا من التكلف الظاهري إذ ليس فيها مؤنة وشقة على المهدي حتى يتعلل بأن الرد لأجل الإبقاء عليه فلا يكون إلا تكبرًا.

وقد جاء التعليل بعدم الرد صريحًا فيما رواه مسلم عن أبي هريرة، مرفوعًا: «مَنْ عُرِضَ عَلِيْهِ رَيْحًانٌ فَلَا يَرُدُّهُ. فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ الريح»(2).


وقوله: «الدُّهْنُ: يَعْنِي بِهِ الطِّيبَ» ويدخل في الطيب أنواع الرياحين المشمومة وأنواع الطيب العطر.

⁽¹⁾ انظر: «لتقريب» (رقم3614).

⁽²⁾ رواه مسلم (رقم2253).

سنن ابسن ماجسه

أولًا-التعريف بالمؤلف(1)



1-اسمه ونسبه وكنيته:

هو محمد بن يزيد بن ماجه بن عبد الله.

وكنيته: أبو عبد الله.

و «ماجه» لقب فارسي لوالده يزيد، و «ماجه» تكتب بالهاء عند جمهور المحدثين كما قيل: (يا صَاحِ اكْتُبْ مَاجَهْ ... بِالهَا بِلاَ لَجَاجَهْ)، مثل ابن مَنْدَه، وابن سِيْدَه كلها بالهاء وقفًا ووصلًا، وحكاها بالتاء العسقلاني في «التهذيب»، والمجد في «المنتقى»، واليافعي في «مرآة الجنان».

2-نسبته:

هو القَرْوِيْنِيُّ: نسبة إلى قزوين بإيران غربي مدينة طهران.

⁽¹⁾ انظر: «سير أعلام النبلاء» 277/13.

3-مولده ونشأته ووفاته.

ولد بقزوين سنة 209هـ.

ومات 273هـ، وقيل: 274، 275هـ وهذا الأخير صححه الذهبي.

ارْتَحَلَ إِلَى العِرَاقَ، وَمَكَّةَ وَالشَّامِ، وَمِصْرَ وَالرَّيِّ.

4-ثناء العلماء عليه:

قال الخَلِيْلِيُّ: «هُوَ ثِقَةٌ كَبِيْرٌ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، مُحْتَجٌّ بِهِ، لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالحَدِيْثِ وَحِفْظٌ ١٠٠٠.

وقال الذهبي: «كَانَ ابْنُ مَاجَهْ حَافِظًا نَاقِدًا صَادِقًا، وَاسِعَ العِلْمِ، وَإِنَّمَا غَضَّ مِنْ رُتْبَةِ (سُنَنِهِ) مَا فِي الكِتَابِ مِنَ المِنَاكِيْرِ، وَقَلِيْلُ مِنَ المُوْضُوْعَاتِ»(2).

5-**أبرز مشايخه وتلاميذه**:

من أبرز مشايخه:

عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيّ، وجُبَارَةَ بنِ المِغَلِّسِ، وأبِي بَكْرٍ بنِ أَبِي شَيْبَةَ.

ومن أبرز تلاميذه:

مُحَمَّد بن عِيْسَى الأَبْهَرِيّ، وأبي الطَّيِّبِ أَحْمَد بن رَوْحٍ البَغْدَادِيّ، وأبي الحَسَنِ عَلِيّ بن إِبْرَاهِيْمَ القَطَّان.


⁽¹⁾ انظر: «السير» 279/13.

⁽²⁾ انظر: «المرجع السابق» 278/13.

6-مؤلفاته:

«تاريخ قزوين»، و «التفسير».

ثانياً-التعريف بسنن ابن ماجه



1-اسم الكتاب:

قال الذهبي: «وَعَنِ ابْنِ مَاجَهْ، قَالَ: عَرَضْتُ هَذِهِ السُّنَنَ عَلَى أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، فَنَظَر فِيْهِ، وَقَالَ: أَظُنُّ إِنْ وَقَعَ هَذَا فِي أَيْدِي النَّاسِ تَعَطَّلَتْ هَذِهِ الجَوَامِعُ، أَوْ أَكْثَرُهَا. ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ لَا يَكُونُ فِيْهِ ثَمَامُ ثَلاَّثِيْنَ حَدِيْثًا، مِمَّا فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، أَوْ نَحُو ذَا»(1). فهذا النص يبين بأن لاَ يَكُونُ فِيْهِ ثَمَامُ ثَلاَثِيْنَ حَدِيْثًا، مِمَّا فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، أَوْ نَحُو ذَا»(1). فهذا النص يبين بأن مَنْ سمى سنن ابن ماجه بـ«السنن»، هو المؤلف نفسه.

هذا وقد اشتهر بين الناس بنسبته إلى صاحبه: «سنن ابن ماجه»، وهذه الإضافة

⁽¹⁾ انظر: «السير» 278/13.

للتمييز بينه وبين بقية السنن التي اشتركت معه في نفس الاسم.

2-موضوع الكتاب:

لقد رتب ابن ماجه كتابه على الكتب والأبواب، كالسنن أبي داود والنسائي، وقد اشتمل على (37) كتابًا، تدور في فلك السنن والأحكام الفقهية.

3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه:

يُعَدُّ كتابُ سنن ابنِ ماجه أحدَ أهم دواوين السنة التي تلقاها علماءُ الأمة بالقَبُول، واعتنى بما المحدِّثون والفقهاءُ عبر الدهور والعصور، قال عنه ابن كثير: «هو كتابٌ مفيدٌ قويُ التبويب في الفقه» (1)، وقال ابن حجر: «وكتابه "السُّنن" جامعٌ جيدٌ، كثير الأبواب والغرائب» (2).

هذا وأول من أضاف «سنن ابن ماجه» إلى الكتب الخمسة (البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي والترمذي) الحافظ القيسراني محمد بن طاهر المقدسي (ت507هـ) في كتابيه «أطراف الكتب الستة»، و «شروط الأئمة الستة»؛ لكثرة زياداته على الخمسة، ولفائدته الكبيرة في الأحكام الفقهية، ثم تبعه على هذا الترتيب الحافظ عبد الغني المقدسي (ت600هـ) في كتابه «الكمال في أسماء الرجال» يعني رجال الكتب الستة، والذي هذبه الحافظ المزي، ولكن خالفهما في ذلك رزين السَّرَقُسْطِيّ (ت535هـ) في كتابه «تجريد الصحاح»، وابن الأثير (ت656هـ) في «جامع الأصول» فجعلا مكانه موطأ الإمام مالك الجلالته، وصحته.

⁽¹⁾ انظر: «اختصار علوم الحديث» ص462.

⁽²⁾ انظر: «تهذیب التهذیب» 531/9.

ولكن عامة المحدثين تبعوا القيسراني في ترتيبه السابق حتى صار اليوم عرفًا بينهم بلا خلاف.

ومن المعروف أن «سنن ابن ماجه» انحطت رتبته عن الخمسة؛ لتساهله في أحاديث قوم من المجاهيل والمتهمين، بل وفيهم بعض الكذابين؛ ولهذا جعلوه في المرتبة السادسة.

ثانياً-منهج ابن ماجه في تأليف «السنن»

1-لقد بدأ ابن ماجه في سننه بمقدمة ضخمة اشتملت على أربعة وعشرين بابًا.

2-اشتملت مقدمة «سنن ابن ماجه» على بيان أصول الدين والتوحيد وتعظيم السنة، وذكر فيها ما يقارب من (237) حديثًا، وهذه المقدمة العظيمة امتاز بها عن بقية سنن أبي داود والنسائي والترمذي الذين افتتحوا كتبهم بذكر أحكام الطهارة، أما ابن ماجه، فإنه بدأ سننه بنحو ما بدأ به الشيخان، فالبخاري بدأ صحيحه بكتاب بدء الوحي، ثم الإيمان، ومسلم افتتح كتابه بالإيمان، وابن ماجه كذلك افتتح كتابه بمسائل التوحيد وتعظيم السنة.

3-لقد رتب بقية الكتب على الكتب الفقهية، كما صنع أصحاب السنن الثلاثة السابقة، فبدأ بعد المقدمة ب(كِتَاب الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا)، واختتم سننه بركتَاب الزُّهْد).

4- يختصر الأحاديث؛ ولهذا أشبهت متونه متون «سنن أبي داود».

5-قليلًا ما يكرر الحديث.

6-نادرًا جدًا ما يحكم على الأحاديث.

مثال ذلك: في كتاب الطهارة، بَابُ النَّهْي عَنْ ذَلِكَ (يعني الوضوء بفضل وضوء المرأة)

(رقم 374) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْحِسَ، قَالَ: «هَى رَسُولُ اللهِ عَلَيْكَةِ، أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا» ثم تعقبه بقوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا» ثم تعقبه بقوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ مَاجَهَ: الصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ، وَالتَّانِي وَهُمْ» يعني حديث سَرْجِس وهم، والصحيح الحديث الذي كان قبله (رقم 373) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْكُمْ «هَى أَنْ يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ الذي كان قبله (رقم 373) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْكُمْ «هَى أَنْ يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ»، قلت: والحديثان صحيحان.

7-نادرًا جدًا ما يتعقب الأسانيد والرواة بالجرح والتعديل.

مثال ذلك: في كِتَاب الصِّيَامِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ (رقم 1707) روى حديثًا من طريق شُعْبَة، عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللّهِ عَيُّلِلَّهُ أَنَّهُ كَانَ «يَأْمُرُ بِصِيَامِ الْبِيضِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَاَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَاَلَّهُ عَصْوْمِ الدَّهْرِ، أَوْ كَهَيْعَةِ صَوْمِ الدَّهْرِ» ثَمْ أعقبه بإسناد من طريق وَخُمْسَ عَشْرَةَ، وَيَقُولُ: هُوَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ، أَوْ كَهَيْعَةِ صَوْمِ الدَّهْرِ» ثَمْ أعقبه بإسناد من طريق آخر عن هَمَّام، عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قَتَادَةَ بْنِ مَلْحَانَ الْقَيْسِيُّ، عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قَتَادَةَ بْنِ مَلْحَانَ الْقَيْسِيُّ، عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قَتَادَةَ بْنِ مَلْحَانَ الْقَيْسِيُّ، عَنْ أَنِيهِ، عَنِ النَّبِي عَيْشُهُ مَوْهُ. قَالَ ابْنُ مَاجَة: «أَخْطَأَ شُعْبَةُ وَأَصَابَ هَمَّامٌ». يريد أن شعبة عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِي عَيْشُلُهُ خُوْهُ. قَالَ ابْنُ مَاجَة: «أَخْطَأَ شُعْبَةُ وَأَصَابَ هَمَّامٌ». يريد أن شعبة قال عن عبد الملك بن المنهال وهو خطأ؛ لأنه لا يوجد في الصحابة من اسمه المنهال. والصواب عبد الملك بن قتادة بن مَلْحَان كما قال همام.

8-نادرًا جدًا ما يشرح الغريب.

مثال ذلك: في كِتَاب الْمَسَاجِدِ وَالْجُمَاعَاتِ، بَابُ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ (رقم 756) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِلنَّبِيِّ عَيَّالِيًّةٍ طَعَامًا، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ عَيَّالِيَّةٍ: «إِنِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِلنَّبِيِّ عَيَّالِيَّةٍ طَعَامًا، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ عَيْقِلَةٍ: «إِنِي عَنْ أَكُلَ فِي بَيْتِي، وَتُصَلِّي فِيهِ» قَالَ: فَأَتَاهُ، وَفِي الْبَيْتِ فَحْلٌ مِنْ هَذِهِ اللَّه حُولِ، فَأَمَرَ بِنَاحِيَةٍ مِنْهُ، فَكُنِسَ وَرُشَّ، «فَصَلَّى، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّه بْنُ مَاجَه: «الْفَحْلُ: هُو

الْحَصِيرُ الَّذِي قَدِ اسْوَدَّ». قلت: وسمّي الحصير فحلًا؛ لأنه يصنع من سعف النخل الذكر.

9-أحيانًا يعلق بفوائد إسنادية.

مثال ذلك: في كِتَاب الْأَشْرِبَةِ، بَابُ كُلُّ مُسْكِرٍ، حَرَامٌ (رقم 3388) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَانِيً، يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ، حَرَامٌ» قَالَ ابْنُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيَّالِيًّ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ، حَرَامٌ» قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيِّالِيهِ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ، حَرَامٌ» قَالَ ابْنُ مَا عَبْد الله بن مَا عَبْد الله بن عني بالنسبة إلى شيخه يونس، وشيخ شيخه عبد الله بن وهب، فهما مصريان، أما عبد الملك بن جريج فمكي، والبقية في عداد أهل الكوفة، وهو حديث صحيح.

10-عدد كتب سنن ابن ماجه (37) كتابًا عدا المقدمة، و(1515) باب.

-جملة أحاديث سنن ابن ماجه (4341) حديث، منها (3002) حديث أخرجها الشيخان، وأصحاب السنن الثلاثة السابقة.

- تفرد بالغرائب والزوائد، حتى بلغت (1339) حديث، منها الصحيح، والحسن، والضعيف وغيره.

صحيحة الإسناد منها عددها (428) حديثًا.

وحسنة الإسناد عددها (199) حديثًا.

وضعيفة الإسناد عددها (613) حديثًا.

ويبقى (99) حديثًا واهية الإسناد، أو منكرة، أو مكذوبة، وقد حكم الألباني بالوضع على (43) حديثًا.

11-لا يوجد حديث مما أخرجه في الأحكام فيه راوٍ متهم بالوضع أو الكذب؛ وإنما ذلك في الفضائل⁽¹⁾.

قلت: وليس ذلك على إطلاقه؛ فهناك أحاديث موضوعه في الأحكام، كحديث النهى عن القنوت (رقم 1242).

ثالثاً-شرط ابن ماجه في «سننه»

لا يعلم لابن ماجه شرط اشترطه في سننه، ولم ينقل أحد من العلماء شيئًا من ذلك قط؛ ولهذا قال الحافظ ابن الملقن: «وَأما سنَن أبي عبد الله بن مَاجَه الْقرْوِينِي: فَلَا أعلم لَهُ شرطًا»(2).

وقد تقدمت الإشارة أنه بالاستقراء وجد أن ابن ماجه يخرج لأصحاب الطبقة الرابعة، وبعض الخامسة، وأنه وغيره من أصحاب السنن لم يشترطوا إيراد الأحاديث الصحيحة فقط؛ فكتبهم اشتملت على الصحيح والحسن والضعيف والضعيف جدًا، وبعضهم على الموضوع.

رابعاً-الدراسات المعاصرة في منهج ابن ماجه

الدراسة الأولى - «آراء الإمام ابن ماجه الأصوليّة من خلال تراجم أبواب سننه» للدكتور سعد بن ناصر الشّتري، وخلاصة ما جاء في هذه الدراسة ما يلى:

1- هذه الدراسة تبين لنا أنواع تراجم ابن ماجه بالنسبة لعلاقتها بالأحكام الشرعية والقواعد الأصولية.

⁽¹⁾ انظر: «منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر» لعلى عبد الباسط مزيد ص387.

⁽²⁾ انظر: «البدر المنير» 307/1.

- 2- أطلق الإمام ابن ماجه لفظ (الكراهة) وأراد به التحريم حسب الاصطلاح الأصولي.
- 3- أطلق الإمام ابن ماجه لفظ (الرخصة) مريدًا به استثناء بعض الصور من التحريم مع وجود علة التحريم فيها لدليل خاص كما هو منهج الأصوليين، وأطلق أيضا لفظ الرخصة على أدلة الإباحة في المسائل التي تعارضت فيها الأدلة منعا وإباحة، وأطلق أيضًا لفظ (الرخصة) على الوضوء من سؤر الهرة، فهذا يحتمل أنه يريد به نفس الإطلاق الأول؛ لمماثلة سؤرها لسؤر الكلب، ويحتمل أن يريد به إطلاق لفظ الرخصة على ما فيه توسعة، والأصوليون لا يطلقون على ذلك رخصة إلا من باب التجوز.
- 4- قد يفهم من كلام ابن ماجه عدم القول بحجية القياس، وبتمحيص النظر ظهر أنه يرى حجيته، والعبارات عنه في ذم القياس إنما هي في ذم المتكلف منه.
- 5- ظاهر عبارة ابن ماجه تدل على أنه يرى جواز تخصيص العام بعلة الحكم المستنبطة وهو قول لبعض الأصوليين، لكن الباحث رجح خلاف هذا القول.
 - 6- يرى ابن ماجه أن المندوب مأمور به حقيقة كما هو رأي الجمهور.
- 7- قد يفهم من كلام ابن ماجه أن النهي إنما يفيد الكراهة، لكن حقيقة مذهبه أنه يرى أن النهي مفيد للتحريم بحسب الاصطلاح الأصولي، كما يرى أن صيغة (لا تفعل) دالة على النهى إذا تجردت عن القرائن كما هو رأي الجمهور.
- 9- يرى ابن ماجه أن الفعل يعتبر محرمًا منهيًا عنه إذا رتب الشارع العقوبة على فعله.

خامساً-درجة أحاديث «سنن ابن ماجه»

قال ابن الْمُلَقِّنِ: «وَأَمَا سَنَن أَبِي عبد الله بن مَاجَه الْقَرْوِينِي: فَلَا أَعلَم لَهُ شرطًا، وَهُو أَكثر السّنَن الْأَرْبَعَة ضعفًا، وَفِيه مَوْضُوعَات، مِنْهَا: مَا ذكره فِي أَثْنَائِهِ فِي "فضل قَرْوِين"»(1). قلت: يعني بذلك حديث (رقم 2780) من طريق دَاوُد بْن الْمُحَبَّر، عن أنس مرفوعًا: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ الْآفَاقُ، وَسَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا: قَرْوِينُ، مَنْ رَابَطَ فِيهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْبَعِينَ لَيْلَةً كَانَ لَهُ فِي الْجُنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهَبٍ...الخ»، ثم أورد حكاية أبي زُرْعَة الرازي أو أَرْبَعِينَ لَيْلَةً كَانَ لَهُ فِي الْجُنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهَبٍ...الخ»، ثم أورد حكاية أبي زُرْعَة الرازي (تَهُ كُونُ لَهُ فِي الْجُنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهِبٍ...الخ»، ثم أورد حكاية أبي زُرْعَة الرازي (تَهُ كُونُ لَهُ فِي الْجُنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهُبٍ...الخ»، ثم أورد حكاية أبي بَرُعَة الرازي شيء. وأنه لم يجد فِيهِ إلَّا قدرًا يَسِيرًا مِمَّا فِيهِ شَيْء. ثم تعقبه بقوله: «وَهَذَا الْكَلَام من أبي زُرْعَة لَوْلَا أَنه مَرْوِيّ عَنهُ من أوجه، لجزمتُ بِعَدَم صِحَّته عَنهُ، فإنَّه غير لائق (بَحلالته)».

وقال الذهبي: «وَإِنَّمَا غَضَّ مِنْ رُتْبَةِ سُنَنِهِ مَا فِي الكِتَابِ مِنَ المِنَاكِيْرِ، وَقَلِيْلُ مِنَ المؤضُوْعَاتِ، وَقَوْلُ أَبِي زُرْعَةَ - إِنْ صَحَّ - فَإِنَّمَا عَنَى بِثَلاَثِيْنَ حَدِيْثًا؛ الأَحَادِيْثَ المطرحَةِ السَّاقِطَةِ، وَأَمَّا الأَحَادِيْثِ الَّتِي لاَ تَقُوْمُ كِمَا حُجَّةُ فَكَثِيْرَةٌ، لَعَلَّهَا نَحُوُ الأَلْفِ»(2).

سادساً-زوائد «سنن ابن ماجه»



⁽¹⁾ انظر: «البدر المنير» 1/307.

⁽²⁾ انظر: «السير» 278/13.

قال محققو «سنن ابن ماجه»: « وبالرجوع إلى عملنا الدقيق الذي قُمنا به في دراسة أحاديث هذا الكتاب تبين لنا أن الإمام ابن ماجه انفرد مِن بين أصحاب الكتب الخمسة بر (1213) حديث بالمكرَّر:

- منها (98) حديثًا مما صح إسناده.
- ومنها (113) أحاديث صحيحة بالمتابعات.
 - ومنها (219) حديثًا تصح بالشواهد.
 - ومنها (58) حديثًا أسانيدُها حسنة.
 - ومنها (42) حديثًا هي حسنةٌ بالمتابعات.
 - ومنها (65) حديثًا هي حسنةٌ بالشواهد.
 - ومنها (6) أحاديث محتملة للتحسين.
- ومنها (7) أحاديث أوردها مرفوعةً وصححناها موقوفة.
 - ومنها (4) مراسيل.
 - ومنها (384) حديثًا كلها ضعاف.
 - ومنها (184) حديثًا وهي ضعيفة جدًا.
 - ومنها حديث واحد شاذٌ باللفظ الذي ساقه المصنف.
 - ومنها (21) حديثًا منكرًا وموضوعًا.
 - ومنها (11) حديثًا لم نجزم بالحكم عليها.

ويظهر مِن هذا الإحصاء أن مجموع الأحاديث الصحيحة والحسنة، لذاتها ولغيرها، التي انفرد بها ابن ماجه عن الكتب الخمسة بلغت (600) حديث، وهي تُساوي نصف ما انفرد به تقريبًا.

وهذه النتيجة التي توصلنا إليها من خلال دراستنا للأسانيد دراسة دقيقة، تَرُدُّ قولَ مَنْ يقولُ: إنَّ كل ما انفردَ به ابنُ ماجه عن الكتب الخمسة، فهو ضعيف»(1).

قلت: وهم يشرون بذلك إلى المزي، فقد قال الحافظ: «وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول: كل ما انفرد به بن ماجه فهو ضعيف، يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة»⁽²⁾.

لقد قام الحافظ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت840هـ) بتخريج زوائد ابن ماجه على الكتب الستة، وقد بلغت (1559) حديث، في كتاب سماه «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه»، وقد طبع في أربعة مجلدات.

سابعاً-زوائد القطان راوى السنن


لقد ألف الدكتور مسفر الدميني كتابًا جمع فيه زيادات القطان راوي السنن، بعنوان «زيادات أبي الحسن القطان على سنن ابن ماجه»، وعدد هذه الزيادات (44) زيادة.

وأغلب هذه الزيادات مرفوعة، وقد أدخلها القطان في «السنن»؛ لأنه سمعها بعلو فوقعت له الموافقة مع شيخه ابن ماجه، فهي من المستخرجات على «السنن ابن ماجه».

⁽¹⁾ انظر: مقدمة «سنن ابن ماجه» لشعيب الأرناؤوط وآخرين 2/1.

⁽²⁾ انظر: «تهذیب التهذیب» 531/9.

ثامناً-رواة «سنن ابن ماجه»



1-الحافظ أبو الحسن على بن إبراهيم بن سَلَمة بن بَحْر القَطّان القزويني (ت345هـ).

2-سليمان بن يزيد القزويني (ت339هـ).

3-أبو جعفر محمد بن عيسى المطَوّعِي الأُبْمَرِيُّ.

4-أبو بكر حامد الأَبْهَرِيُّ.

5-إبراهيم بن دينار الأَبْمُرِيُّ.

ولكن الذي انتشر بين الناس من هذا «السنن» من رواية أبي الحسن على بن إبراهيم القطان القزويني، وبقية الروايات لهذا الكتاب اندرست في وقت مبكر.

تاسعاً-أهم شروح «سنن ابن ماجه» 1-«مُرْشِد ذوي الحجاً والحاجة إلى سنن ابن ماجه»

لشيخنا محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهرري شيخ الحرم المكي (ت1441هـ).

منهجه في كتابه:

- 1-يشرح تراجم الكتب والأبواب.
- 2-يترجم لرجال الإسناد، ويحكم على المختلف فيهم، وأغلب مادته من «التقريب».
 - 3- يخرج الأحاديث من مصادرها.
 - 4-يحكم على الأحاديث، ويبين عللها.
 - 5-يذكر لطائف الإسناد.
 - 6-يشرح غريب الحديث، ويذكر ما يستفاد منه.

7-يذكر في نهاية كل باب جملة ما ذكره المؤلف في الباب من الأحاديث، ثم يبين فائدة إيراد كل حديث سواء للاستدلال به على ترجمة الباب، أو للمتابعة والاستشهاد.

*وقد طبع الكتاب في 26 مجلدًا، وهو أطول شروح ابن ماجه على الإطلاق.

2-«مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ الوهَاجَة وَمَطَالِع الْأَسْرَارِ البِهَاجَة فِي شَرِح سُنَنِ الإِمَامِ ابْن مَاجَه»

لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة.

منهجه في كتابه:

- السند، مسلسلًا بالأرقام. -1
- 2-يتوسط في تراجم المشاهير، وإن كان ممن تُكُلِّم فيه توسّع في ترجمته بذكر ما قاله العلماء الجرح والتعديل، وإن تقدَّمت ترجمته ذكر ما يُعرف به من نسبه، وطبقته، ومرتبته في العدالة، والضعف، مع الإحالة إلى موضع ذكره.

3-يعتمد في الحكم على الرجال على «التقريب»، ثم يذكر بعده ما يكون كالتفصيل من كتب الرجال.

4-ذكر لطائف الإسناد.

5-يشرح غريب الحديث.

6-يعرب ويوضح ما يُستشكل من جمله، ببيان أقوال اللغويين، والنحويين، والفقهاء المعتبرين.

7-يذكر عدة مسائل متعلقة بالحديث.

«المسألة الأولى» في درجته، «المسألة الثانية» في تخريجه، «المسألة الثالثة» في فوائده، «المسألة الرابعة» في اختلاف أهل العلم في حكم كذا، وهلُمّ جرّا بحسب كثرة متعلّقات الحديث وقلّتها.

8-إذا كان الحديث ضعيفًا لا يتوسّع في البحث فيه إلا في شرح غريبه، وبيان درجته، وأسباب ضعفه، إلا إذا كان ضعفه بسند المصنّف خاصّة، مع صحته عند غيره، ولا سيما إذا كان في «الصحيح»، فهو يستوفي شرحه، وبيان ما يتعلّق به.

9-لقد اقتصر في شرحه هذا على مقدمة ابن ماجه، ووعد باستكماله.

*وقد طبع الكتاب في أربعة مجلدات، ولم يكمله، فقد توقف عند (حديث رقم 266).

3-«مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه»

لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (ت911هـ).

منهجه في كتابه:

منهجه مقارب لمنهجه في شرح سنن النسائي المتقدم ذكره كما يلي:

1-لا يتعرض لتراجم الأبواب بشرح ولا تعليق.

2-يترجم للرواة باختصارٍ شديد.

3-يشرح ما يحتاج إلى شرحه من غريب ألفاظ الحديث بإيجاز.

4-يذكر بعض الفوائد والأحكام باختصار نقلًا عن مَنْ تقدمه كالنووي وابن حجر.

5-يذكر اختلاف الروايات في بعض الألفاظ.

*وقد طبع الكتاب في مجلد.

4-حاشية السندي «كفاية الحاجة في شرح ابن ماجه»

لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (ت1136هـ).

منهجه في كتابه:

1-يشرح ترجمة الباب ويبيّن مراد ابن ماجه منها.

2-لا يترجم للرواة اكتفاءً بما في شرح السيوطي.

3-يتكلم على فقه الحديث بشيءٍ من البسط بدون استيعاب للأقوال ولا يستدل

لها.

4-عادة يرجح رأي الحنفية؛ لأنه حنفي المذهب.

*وقد طبع الكتاب في مجلدين.

عاشرًا- قراءة لأحاديث مختارة من «سنن ابن ماجه»

الحديث الأول: روى ابن ماجه أبواب السنة، بَابُ التَّوقِي فِي الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ أَبِي شَيْبَةً، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ ابْنِ عَنْ مُعَاذٍ، عَنْ ابْنِ عَنْ مُعَادٍ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَنْ مُعَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَنِي حَدِيثًا فَفَرَغَ مِنْهُ، قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْلِي .

هذا الحديث من زوائد ابن ماجه على الستة، قال البوصيري: «هَذَا إِسْنَاد صَحِيح على على شَرِط الشَّيْخُيْنِ فقد احتجا بِجَمِيعِ رُوَاته وَقد رَوَاهَا عَن جَمَاعَة من الصَّحَابَة نَحْو مَا فعله أنس من الحذر وَالإحْتِيَاط مِنْهُم ابْن مَسْعُود»(1).

نعم نحن إذا راجعنا مسند أنس وغيره نلحظ لا نجد في كل حديث هذه العبارة، فالذي يظهر أن الرواة لم ينقلوا هذه العبارة؛ لأنها من كلام أنس وهو يكررها بعد سرد الحديث، فلم يرو فائدة من نقلها بعد كل حديث.

الحديث الثاني: روى ابن ماجه كتاب التجارات، بَابُ الْإِقَالَةِ (رقم 2199) قال: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَعْيَى أَبُو الْخَطَّابِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْنِيَّ: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا، أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ عَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا، أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هذا الحديث من زوائد ابن ماجه على الستة، قال البوصيري: «هَذَا إِسْنَاد صَحِيح على شَرط مُسلم»(2).

⁽¹⁾ انظر: «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» 8/1.

⁽²⁾ انظر: «المرجع السابق» 18/3.

قوله: «أقاله الله» أي: غفر الله له.

وقوله: «عثرته» أي: زلته وخطيئته.

والإقالة في الشرع: رفع العقد الواقع بين المتعاقدين بلفظ الإقالة، وهي مشروعة إجماعًا، ولا بد فيها من لفظ يدل عليها؛ وهو: أقلت، أو ما يفيد معناه عرفًا.

قال في «إنجاح الحاجة»: «صورة إقالة البيع: إذا اشترى أحد شيئًا من رجل ثم ندم على اشترائه؛ إما لظهور الغبن فيه، أو لزوال حاجته إليه، أو لانعدام الثمن، فرد المبيع على البائع، وقبل البائع رده .. أزال الله مشقته وعثرته يوم القيامة؛ لأنه إحسان منه على المشتري؛ لأن البيع كان قد بت، فلا يستطيع المشتري فسخه»(1).

الحديث الثالث: روى ابن ماجه كتاب اللباس، بَابُ مَا نُهِي عَنْهُ مِنْ اللِّبَاسِ (رقم 3561) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ نُمْيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ عَيْلِيّهُ عَنْ لِبْسَتَيْنِ: اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْتَ مُفْض بفَرْجَكَ.

هذا الحديث من زوائد ابن ماجه على الستة، قال البوصيري: «هَذَا إِسْنَاد صَحِيح رِجَاله ثِقَات سعد بن سعيد هُوَ أَخُو يحيى بن سعيد احْتج بِهِ»(2).

قوله: «اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ» قَالَ أَبُو عبيد: «قَالَ الْأَصْمَعِي: اشْتِمَال الصماء عِنْد الْعَرَب أَن يشْتَمل الرجل بِثَوْبِهِ فيجلل بِهِ جسده كُله وَلَا يرفع مِنْهُ جانبا فَيخرج مِنْهُ يَده. وَقَالَ أَبُو عبيد: وَرُبَمَا اضْطجع فِيهِ على هَذِه الْحَال قَالَ أَبُو عبيد: كَأَنَّهُ يذهب إِلَى أَنه لَا

⁽¹⁾ انظر: «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه» 32/13.

⁽²⁾ انظر: «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» 82/4.

يدْرِي لَعَلَّه يُصِيبهُ شَيْء يُرِيد الاحتراس مِنْهُ وَأَن يَقِيه بيدَيْهِ فَلَا يقدر على ذَلِك لإدخاله إيَّاهُمَا فِي ثِيَابه فَهَذَا كَلَام الْعَرَب وَأَمَا تَفْسِير الْفُقَهَاء فاضم يَقُولُونَ: هُوَ أَن يشْتَمل بِتَوْب وَاحد لَيْسَ عَلَيْهِ غَيره ثمَّ يرفعهُ من أحد جانبيه فيضعه عَليّ مَنْكِبَيْه فيبدو مِنْهُ فرجه وَالْفُقَهَاء أعلم بالتأويل فِي هَذَا وَذَاكَ أصح معنى الْكَلَام»(1).


وقوله: «وَالاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ» قال ابن الأثير: «هُوَ أَنْ يَضُّمّ الْإِنْسَانُ رَجْلَيْه إِلَى بَطْنه بَتُوْب يَجْمَعَهُما بِهِ مَعَ ظَهْره، ويَشُلَدُه عَلَيْهَا. وَقَدْ يَكُونُ الاحْتِبَاء باليَدَيْن عوض الثَّوب. وإثَّا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَا تَوْبُ واحِد رُبَّا تَحَرِّك أَوْ زَالَ الثَّوبُ فَتَبْدُو عَوْرَتُه» (2).

(1) انظر: «غريب الحديث» 117/2.

⁽²⁾ انظر: «النهاية» 335/1.

سنن الدارمي

أُولًا-التعريف بالمؤلف(1)



1-اسمه ونسبه وكنيته:

هو عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الفَضْلِ بْنِ بَمْرًامَ بنِ عَبْدِ اللهِ.

وكنيته: أَبُو مُحَمَّدٍ.

2-نسبته:

هو التَّمِيْمِيُّ، ثُمَّ الدَّارِمِيُّ، السَمَرْقَنْدِيُّ.

فالدَّارِمِيُّ نسبة إلى دَارِم وهُو ابْنُ مَالِكِ بنِ حَنْظَلَةَ بنِ زَيْدِ مَنَاةَ بنِ تَمِيْمٍ.

فنسب إلى الجدين: دارم وتميم.

والسَمَوْقَنْدِيُّ: من بلدان ما وراء النهر شرقي بخاري خربها المغول سنة 616هـ (1219م)، ثم جدد بناءها تيمورلنك واتخذها عاصمة له، وهي اليوم تقع في ولاية

⁽¹⁾ انظر: «تاريخ بغداد» 29/10، «سير أعلام النبلاء» 224/12، «تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية» 60/2.

(أوزبكستان).

3-مولده ونشأته ووفاته.

قال الدارمي: « وُلِدْتُ فِي سَنَةِ مَاتَ ابْنُ المِبَارَكِ، سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِيْنَ وَمائَةٍ».

وتلقى العلم في بلده، ثم ارتحل وطوف في البلاد في طلب العلم، فرحل إلى العراق، والشام، ومصر.

ومات يوم عرفة، وذلك يوم الخميس ودفن يوم الجمعة، سنة خمس وخمسين ومائتين.

4-ثناء العلماء عليه:

قَالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: «حُقَّاظُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةُ: أَبُو زُرْعَةَ بِالرَّيِّ، وَمُسْلِمٌ بِنَيْسَابُوْرَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِسَمَرْقَنْدَ، وَمُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ بِبُحَارَى».

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ بنُ حِبَّانَ: «كَانَ الدَّارِمِيُّ مِنَ الحُقَّاظِ المَتْقِنِيْنَ، وَأَهْلِ الوَرَعِ فِي الدِّيْنِ مِعَّنْ حَفِظَ وَجَمَعَ، وَتَقَفَّهَ، وَصَنَّفَ وَحَدَّثَ، وَأَظهَرَ السُّنَّةَ بِبَلَدِهِ، وَدَعَا إِلَيْهَا، وَذَبَّ عَنْ حَفِظَ وَجَمَعَ، وَتَقَفَّهَ، وَصَنَّفَ وَحَدَّثَ، وَأَظهَرَ السُّنَّةَ بِبَلَدِهِ، وَدَعَا إِلَيْهَا، وَذَبَّ عَنْ حَلِهُمَا، وَقَمَعَ مَنْ حَالفَهَا».

5-**أبرز مشايخه وتلاميذه**:

من أبرز مشايخه:

أبي نُعَيم الفَضْل بن دُكين، ونُعَيم بن حمّاد، ويَزِيْدَ بنِ هَارُوْنَ.

ومن أبرز تلاميذه:

الإمام مُسْلِم، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالرِّرْمِذِيّ.


6-مؤلفاته:

«مسند الدارمي»، و «تفسير القرآن»، و «ثلاثيات».

7-مناصبه:

طلب ليكون قاضيًا على سمرقند فأبي فالح عليه السلطان حتى تقلده وقضى قضية واحدة ثم استعفى فأعفى.

ثانياً-التعريف بسنن الدارمي



1-اسم الكتاب:

رغم أن «سنن الدارمي»، مرتب على الكتب والأبواب، إلا أنه اشتهر باسم «المسند» على غير اصطلاح المحدّثين، حتى أنّ أبا عمرو ابن الصلاح عدّه بين كتب المسانيد كما في «المقدمة» ص38.

ولعلّه سمّي مسندًا؛ لأنّ أحاديثه مسندة متّصلة، قالَ الْعِرَاقِيُّ: «اشْتُهِرَ تَسْمِيَتُهُ بِالْمُسْنَدِ كَمُا سَمَّى الْبُحَارِيُّ كِتَابَهُ بِالْمُسْنَدِ لِكُوْنِ أَحَادِيثِهِ مُسْنَدَةً»(1).

⁽¹⁾ انظر: «تدريب الراوي» 190/1.

هذا وقد أثبت محقق «السنن» حسين سليم أسد اسمه «مسند الدَّارمي» ثم قال: «ومما تقدم نخلص ونحن مطمئنون إلى أن (مسند الدارمي) و (سنن الدارمي) و (الجامع) أيضًا كتاب واحد، وأن التسمية الموجودة على غلاف مصوّرتنا التي هي أمّ عملنا (مسند الدارمي) هي التسمية الموجودة التي أطلقها الدارمي على كتابه هذا، وهي التسمية الأكثر شيوعًا على ألسنة الناس» (1).

2-موضوع الكتاب:

«سنن الدارمي» أعلى طبقة من أصحاب الكتب الستة عدا البخاري؛ فإنه معاصر له، ولم يكن شيء من تلك الكتب معروفًا حينئذ إلا أن يكون البخاري قد سبقه إلى تصنيف الصحيح، فصرف همّته لجمع كتاب «السنن»، فرتبه على الكتب والأبواب، كالسنن السابقة، وقد اشتملت «السنن» على (23) كتابًا تدور في فلك السنن والأحكام الفقهية، فاستهل الكتاب بمقدمة في علامات النبوة، وفضائل رسولنا الكريم عَلَيْكُم، ولزوم اتباع السنة، فضل العلم، وختمه بكتاب فضائل القرآن.

3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه:

يقول الحافظ ابن حجر عنه: «وأما هذا السننُ المسمى به (مسندِ الدارميِّ) فإنّهُ لَيْسَ دُونَ السُّنَنِ فِي الرُّنْبَةِ، بَلْ لَوْ ضُمَّ إِلَى الْخُمْسَةِ لَكَانَ أَمْثَلَ مِنِ ابْنِ مَاجَهْ، فَإِنَّهُ أَمْثَلُ مِنْهُ بِكَثِيرٍ»(2).

قلت: وذلك لأن أسانيد الدارمي عالية، كما أنه من جملة شيوخ البخاري، وقد روى

⁽¹⁾ انظر: مقدمة «سنن الدارمي» 54/1.

⁽²⁾ انظر: «تدريب الراوي» 190/1.

عنه في غير الجامع.

وقال الكتاني: «وقال قوم من الحفاظ منهم ابن الصلاح، والنووي، وصلاح الدين العلائى، والحافظ ابن حجر: لو جعل "مسند الدارمي" سادساكان أولى» $^{(1)}$.

وقال طاهر الجزائري: «وَلمَا كَانَ ابْن مَاجَه قد اخْرُج أَحَادِيث عَن رجال متهمين بِالْكَذِبِ وسرقة الْأَحَادِيث؛ قَالَ بَعضهم: يَنْبَغِي أَن يَجْعَل السَّادِس كتاب الدَّارِمِيّ؛ فَإِنَّهُ قَلِيل الرِّجَال الضُّعَفَاء، نَادِر الْأَحَادِيث الْمُنكرَة والشاذة، وَإِن كَانَت فِيهِ أَحَادِيث مُرْسلَة وموقوفة، الرِّجَال الضُّعَفَاء، نَادِر الْأَحَادِيث المُنكرَة والشاذة، وَإِن كَانَت فِيهِ أَحَادِيث مُرْسلَة وموقوفة، فَهُوَ مَعَ ذَلِك أولى مِنْهُ (2).

وقد ذكر في كتابه (15) حديثًا ثلاثيًا، وهي أقل من ثلاثيات البخاري التي بلغت (22) حديثًا، خلافًا لما قاله صديق حسن خان: «وثلاثياته -يعني الدارمي-أكثر من ثلاثيات البُحًارِيّ»⁽³⁾.

ثالثاً-منهج الدارمي في تأليف «السنن»

1-أغلب مرويات الدارمي في سننه هي من الأحاديث المرفوعة، واشتملت على بعض الموقوفات والمقطوعات، وقد اشتمل على (23) كتابًا، بدأها بر كِتَاب الطَّهَارَةِ» وختمها بكتاب «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»، وبلغ مجموع ما أخرجه (3738) حديث، موزعة على (1371) باب.

2-اعتنى بتبويبه أحسن عناية، وأتى بما ظاهرة ليس فيها تكلف. فبدأه بذكر أمر

⁽¹⁾ انظر: «الرسالة المستطرفة» ص13.

⁽²⁾ انظر: «توجيه النظر» 372/1.

⁽³⁾ انظر: «الحطة» ص225.

الناس قبل بعث النبي عَيْسَانُه، ومبعثه وشمائله ومناقبه، ثم اتباع سنته وهديه والحذر من البدع في الدين والرأي والكلام المشين، وبيّن ضرورة الاحتراز عن الفتيا بغير علم، وبيّن منزلة الإخلاص، فكأنه مهّد بذلك للدخول إلى أبواب العبادات بعد تجرّد وإخلاص، فشرع بعد ذلك في أبواب العبادات مرتبة على كتب شاملة جامعة، ثم يفرّع عليها بالأبواب مسلسلة متناسبة مع حاجة المكلف، ويترجم بالباب بترجمة ظاهرة الدلالة على المقصود بألفاظ الحديث أو بعضه.

3-أحيانًا يبين اختياراته الفقهية.

مثال ذلك: (باب كَرَاهِيَةِ الجُهْرِ به ﴿ بِشِمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَانِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة]) (رقم 1260) روى حديثًا عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ عَيِّلِكُمْ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ ﴿ ٱلْحَمَدُ لِللَّهِ رَبِّ ٱلْعَلَمِينَ ﴾ [الفاتحة].

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «هِمَذَا نَقُولُ، وَلاَ أَرَى الْجَهْرَ بِ ﴿ بِشِمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۞ ﴿ الفَاتِحَةَ]».

4-أحيانًا يذكر أقوال الفقهاء ثم يرجح بينها.

مثال ذلك: في (باب إِذَا اخْتَلَطَتْ عَلَى الْمَرْأَةِ أَيَّامُ حَيْضِهَا فِي أَيَّامِ اسْتِحَاضَتِهَا) (رقم930)، بعدما بين قول الحسن والزهري بأن: «الْمُسْتَحَاضَةُ تَعْتَدُّ بِالأَقْرَاءِ».

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ: "الأَقْرَاءُ الأَطْهَارُ، وَقَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ: هُوَ الْحَيْضُ". الْخَيْضُ".

5-أحيانًا يحكم على الحديث.

مثال ذلك: في (باب التَّيَمُّمِ مَرَّةً) (رقم 755) روى حديثًا عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ بَعَوله: «صَحَّ إِسْنَادُهُ». النَّبِيَّ عَلَيْ كَانَ يَقُولُ فِي التَّيَمُّمِ: «ضَرْبَةُ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ». فعلق عليه بقوله: «صَحَّ إِسْنَادُهُ».

6-يعرف بعض الرواة للتمييز.

مثال ذلك: (باب الْمَوْأَةِ تَطْهُرُ عِنْدَ الصَّلاَةِ أَوْ تَجِيضُ) (رقم 900) روى حديثًا عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي يُوسُف، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «إِذَا حَاضَتِ الْمَوْأَةُ فِي وَقْتِ الصَّلاَةِ فَكُيْسَ عَلَيْهَا الْقَضَاءُ».

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «يَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ، قَاضِي مَرْوٍ، وَأَبُو يُوسُفَ شَيْخٌ مَكِّيّ».

7-أحيانًا يشرح بعض ألفاظ غريب الحديث.

مثال ذلك: (باب الشَّيْطَانُ إِذَا سَمِعَ البِّدَاءَ فَرَّ) (رقم 1225)، روى حديثًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيُسِلِّةٍ قَالَ: «إِذَا نُودِى بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لاَ يَسْمَعَ الأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّنْوِيبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ قَبْلَ ذَلِكَ».

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: ﴿ثُوِّبَ يَعْنِي أُقِيمَ ﴾.

8-نادرًا ما يذكر علّة الحديث في المتن أو الإسناد.

مثال ذلك: (بابٌ فِي صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ) (رقم1775) روى حديثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍ و يَرْفَعُهُ قَالَ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ حز وجل صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفَعُو يَوْمًا وَأَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللَّهِ حز وجل صَلاَةُ دَاوُدَ، كَانَ يُصَلِّي نِصْفًا، وَيَنَامُ وَيُنَامُ ثُلُقًا، وَيُسَبِّحُ سُدُسًا».

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: "هَذَا اللَّفْظُ الأَخِيرُ غَلَطٌ -أَوْ خَطَأُ- إِنَّا هُوَ أَنَّهُ: «كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي ثُلُثَهُ، وَيُسَبِّحُ سُدُسَهُ»".

وفي (باب الذُّبَابِ يَقَعُ فِي الطَّعَامِ) (رقم 2059) روى حديثًا عن حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، عَنْ أَيْ وَيُ (باب الذُّبَابُ فِي الطَّعَامِ) (رقم 2059) وي حديثًا عن حَمَّاد بْن سَلَمَةَ، عَنْ أَنِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَّالِيَّةٍ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَعَدِ كُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الآخِرِ شِفَاءً».

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «قَالَ غَيْرُ حَمَّادٍ: ثُمَامَةُ، عَنْ أَنسٍ، مَكَانَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَوْمٌ يَقُولُونَ: عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ أَصَحُّ». وهو يشير بذلك إلى حديث (رقم2058) عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ أَحْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، ثم ذكر الحديث.

9-قل التكرار في كتابه إلا لمتابعة في السند أو زيادة في المتن.

10-لم يسلك مسلك تقطيع الأحاديث بذكر بعضه وإيراد البعض الآخر في باب غيره.

رابعًا-شرط الدارمي في «سننه»

لا يعلم للدارمي شرط اشترطه في سننه، ولم ينقل أحد من العلماء شيئًا من ذلك قط مثل ابن ماجه.

خامساً-الدراسات المعاصرة في منهج الدارمي

توجد دراسة بعنوان «دراسة عن الإمام الدرامي ومنهجه في كتابه السنن» لعلي بن عبد العزيز الراجحي.

وقد اشتملت هذه الدراسة على إحدى عشر فصلًا كما يلى:

الفصل الأول: ترتيب الكتاب وموضوعة.

الفصل الثاني: أسانيد الكتاب.

الفصل الثالث: درجات أحاديث الكتاب.

الفصل الرابع: أقواله في الرجال في كتابه السنن.

الفصل الخامس: عناوين الأبواب.

الفصل السادس: ذكر الثلاثيات.

الفصل السابع: آراء فقهية.

الفصل الثامن: توضيح الغريب من الكلمات.

الفصل التاسع: ترجيحه لبعض الأحاديث على بعض.

الفصل العاشر: حكمه على الأحاديث.

الفصل الحادي عشر: سؤلات الدرامي لغيره من العلماء.

سادساً-درجة أحاديث «سنن الدارمي»

لقد اشتملت «سنن الدارمي» على جميع أنواع الحديث، الصحيح والحسن.

وكذلك الأحاديث المرسلة والمنقطعة والمعضلة.

والأحاديث الضعيفة، والضعيفة جدًا، ولا يوجد في الكتاب أحاديث موضوعة.

قال برهان الدين البقاعي: «وأما "مسندُ الدارميِّ" فلا يخفى ما فيهِ من الضعيفِ لحالِ رواتهِ، أو لإرسالهِ، وذلكَ كثيرٌ كما تقدّمَ»⁽¹⁾.

سابعًا-زوائد «سنن الدارمي»

لقد تفرد الدارمي في سننه عن الثمانية (البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه والموطأ وأحمد) بر(1508) حديث من مجموع أحاديث كتابه البالغة (3578) حديث، وما انفرد به يشمل الصحيح، والصحيح لغيره، والحسن لذاته، والحسن لغيره كثير، وقليل فيه المرسل والمقطوع، والضعيف جدًا.

هذا وقد قام بجمعها وتحقيقها الدكتور مرزوق الزهراني في كتاب «القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية». وطبع في مجلد.

ثامناً-رواة «سنن الدارمي»

أشهر الرواة عن الدارمي: هو أبو عمران عيسى بن عمر بن العباس السمرقندي.

تاسعًا-أهم شروح «سنن الدارمي»

مع أن «سنن الدارمي» يعد من أوائل الكتب الستة تصنيفًا، وأقدمهم تأليفًا، لم يحظ كغيره من بقية كتب الحديث بالعناية بشرحه، وجمع رجاله، وإبراز زوائده، فلم أجد من شرحه من المتقدمين أو من المتأخرين إلا شرحًا وتخريجًا واحدًا لأحد المعاصرين، وهو كتاب بعنوان:

⁽¹⁾ انظر: «النكت الوفية بما في شرح الألفية» 280/1.

«فتح المنان شرح وتعقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن»

لأبي عاصم نبيل بن هاشم الغمري.

منهجه في كتابه:

1-توسع في تراجم الرجال.

2-أسهب في تخريج الأحاديث.

3-هو أشبه بالتحقيق منه بالشرح.

4- لم يستوعب شرحه جميع الأحاديث.

5-جل شرحه عبارة عن نقول من شروح أخرى.

6-وألحقه بمجلد ضمّ أربعة رسائل سمّاه: "إتمام الاهتمام بمسند أبي محمد بن بمرام"، وهي كما يلي:

الرسالة الأولى: إتحاف الأشراف بما في مسند الدارمي من الأطراف.

الرسالة الثانية: اللآلئ المرصوعة بما انفرد به الدارمي من الأحاديث المرفوعة.

الرسالة الثالثة: الحطة برجال الدارمي خارج الكتب الستة.

الرسالة الرابعة: الدرر الغوالي بما في المسند من العوالي.

*وقد طبع الكتاب في 10 مجلدات.

عاشرًا- قراءة لأحاديث مختارة من «سنن الدارمي»

الحديث الأول: روى الدارمي كتاب المناسك، بَابُّ فِي تَقْبِيلِ الْحُجَرِ (رقم 1907) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ مُحُمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَسْتَلِمُ الْحُجَرَ، ثُمَّ يُقَبِّلُهُ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ حَالَكَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ، يَفْعَلُهُ، ثُمُّ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ فَعَلَهُ، ثُمُّ قَالَ: «إِنِي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ عَجَرٌ وَلَكِنِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ، يَفْعَلُ هَذَا». هذا الحديث تفرد به الدارمي عن الكتب التسعة، وإسناده صحيح؛ رجاله كلهم ثقات.

قال الخطابي: «قلت فيه من العلم أن متابعة السنن واجبة، وإن لم يوقف لها على علل معلومة وأسباب معقولة، وأن أعيالها حجة على من بلغته، وإن لم يفقه معانيها إلا أن معلومًا في الجملة أن تقبيله الحجر إنما هو إكرام له واعظام لحقه وتبرك به، وقد فضل الله بعض الأحجار على بعض كما فضل بعض البقاع والبلدان، وكما فضل بعض الليالي والأيام والشهور، وباب هذا كله التسليم، وهو أمر سائغ في العقول جائز فيها غير ممتنع ولا مستنكر»(1).

الحديث الثاني: روى الدارمي في كتاب السير، باب في النَّهْي عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّ الْقُلْسِ مَ (رقم 2519) قال: أَحْمَدُ بْنُ حُمْيَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقُسَمَ (رقم 2519) قال: أَحْمَدُ بْنُ حُمْيَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِيَّ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُبَاعَ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، وَمَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِيَّ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّهَامُ حَتَّى تُقْسَمَ. وهذا الحديث تفرد به الدارمي عن الكتب التسعة، وإسناده صحيح؛ رجاله كلهم ثقات، ولكن مكحول لم يسمع من أبي أمامة. وهذا لا يضر لأن سماعه مقرون رجاله كلهم ثقات، ولكن مكحول لم يسمع من أبي أمامة. وهذا لا يضر لأن سماعه مقرون

⁽¹⁾ انظر: «معالم السنن» 191/2.

بالقاسم.

قوله: «السِّهَامُ» بِكَسْرِ أَوَّلِهِ جَمْعُ السَّهْمِ، وَهُوَ النَّصِيبُ مِنَ الْغَنِيمَةِ.

قال البيضاوي: «المقتضي للنهي عدم استقرار الملك عند من يرى أن الملك يحصل بالقسمة، والجهل بعين المبيع وصفته إذا كان في المغنم أجناس مختلفة»(1).

الحديث الثالث: روى الدارمي (رقم444) قال: حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْتَدٍ، عَنْ زَاذَانَ أَبِي عُمَرَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَنِي لَهُ لَي يَقُولُ: «حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَنِي لَكُمْ الْقُرْآنَ فَاللَّهُ اللَّهُ عَنْ الْكَتب التسعة، وإسناده صحيح؛ الْقُرْآنَ حُسْنًا». وهذا الحديث تفرد به الدارمي عن الكتب التسعة، وإسناده صحيح؛ رجاله كلهم ثقات.

قوله: «حَسِّنُوا الْقُرْآنَ» أي لفظه وتلاوته.

وقوله: «بِأَصْوَاتِكُمْ» بأن ترتلوه وتكلفوا حسن التلفظ به.

ولما رأى بعضهم أن القرآن أعظم وأجل من أن يحسن بالصوت، بل الصوت أحق أن يحسن بالقرآن قالوا هو مقلوب، ومعناه: داوموا على قراءته، أو زينوا أصواتكم بالقرآن، قال الخطابي: «هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب المقلوب كما قالوا: عرضت الناقة على الحوض، أي عرضت الحوض على الناقة»(2).

قال الطيبي: "لا يحتمل القلب مثل ما يحتمله زينوا القرآن بأصواتكم؛ لتعليله بقوله:

⁽¹⁾ انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» 51/3.

⁽²⁾ انظر: «معالم السنن» 290/1.

«فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحُسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا»"(1).

وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية عن أبي القاسم القشيري بأنه قال: «دلّ هَذَا الْخَبَر على فَضِيلَة الصَّوْت»، فتعقبه شيخ الإسلام بقوله: «قلت هَذَا دلّ على فضل الصَّوْت الْحُسن بِكِتَاب الله لم يدل على فضيلته بِالْغنَاءِ، وَمن شبه هَذَا كِهَذَا فقد شبه الْبَاطِل بأعظم الْحق» (2).



⁽¹⁾ انظر: «التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ» لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني 356/5.

⁽²⁾ انظر: «الاستقامة» ص289.

المصادر والمراجع

- 1-القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم، والخط العثماني.
 - 2-"اختصار علوم الحديث"-"الباعث الحثيث".
- 3-"الاستذكار" يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت463هـ) تحقيق: سالم محمد عطا، محمد على معوض- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- الطبعة: الأولى 1421هـ- 2000م.
- 4-"الاستقامة" تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) تحقيق: د. محمد رشاد سالم-الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود المدينة المنورة-الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
 - 5- "الأعلام" خير الدين بن محمود الزركلي (ت1396هـ)-دار العلم للملايين-ط5-2002م.
- 6-"الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب" علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (ت475هـ) ط1- دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان-1411هـ-1990م.
- 7-"الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين" نور الدين عتر-مطبعة لجنة التأليف والترجمة-الطبعة الأولى: 1970هـ1970م.
- 8-"الإيجاز في شرح سنن أبي داود السجستاني" محيى الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان-الناشر: الدار الأثرية، عمان الأردن- الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
- 9-"الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث" إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت774هـ)- أحمد محمد شاكر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان-الطبعة: الثانية.
- 10-"البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر" جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩٤٩ ٩١١ هـ) تحقيق ودراسة: أبي أنس أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي- الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المملكة العربية السعودية.
- 11-"البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير" ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت804هـ)- حققه: مصطفى أبو الغيط، وآخرون- الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع الرباض-السعودية- الطبعة: الاولى، 1425هـ-2004م.

- 12-"البرهان في علوم القرآن" أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ١٩٥٧هـ)-تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم-الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ- ١٩٥٧م-الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه.
- 13-"بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس" أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي (ت ٥٩٩هـ) الناشر: دار الكاتب العربي القاهرة-عام النشر: ١٩٦٧ م.
- 14-"بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام" علي بن محمد بن عبد الملك، أبو الحسن ابن القطان (ت628هـ)- المحقق: د. الحسين آيت سعيد- دار طيبة الرياض- الطبعة: الأولى، 1418هـ-1997م.
- 15- "تاريخ بغداد وذيوله" أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا -ط1-دار الكتب العلمية بيروت- 1417هـ.
- 16-"تاريخ دمشق" علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت 571هـ) تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- 1415هـ 1995م.
- 17-"تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة" القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ١٨٥هـ) تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب-الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت-١٤٣٣هـ ٢٠١٢م.
- 18-"تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي" محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (تـ1353هـ)- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.
- 19-"تحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي" عبد الفتاح أبي غده، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى 1414 هـ، 1993 م.
- 20-"تقريب التهذيب" أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ) تحقيق: محمد عوامة (دار الرشيد سوريا-ط1- 1406هـ 1986م.
- 21-"التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح" زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت ٨٠٦هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان-الناشر: محمد عبد المحسن الكتبى صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة-الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٩٦م.
- 22-"تمام المنة في التعليق على فقه السنة" محمد ناصر الدين الألباني (ت1420هـ)- الناشر:

- دار الراية- الطبعة: الخامسة.
- 23-"التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ" محمد بن إسماعيل بن صلاح أبو إبراهيم، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١٨٨٢هـ)-تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم-الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض-الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.
- 24-"تهذيب التهذيب" أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ)- الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند- الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ
- 25- "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت742هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف -ط1-مؤسسة الرسالة بيروت-1400هـ 1980م.
- 26-"توجيه النظر إلى أصول الأثر" طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت ١٣٣٨هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة-الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب-الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
- 27-"الثقات" محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم، الدارمي، البُســــي (ت ٣٥٤هـ) طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية-الناشـــر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند-الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ ١٩٧٣م.
- 28-"جامع الأصول في أحاديث الرسول" أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٢٠٦هـ) تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط التتمة تحقيق بشير عيون-الناشر: مكتبة المادلة على الحلواني مطبعة الملاح مكتبة دار البيان-الطبعة الأولى.
- 29-"الحديث الغريب مفهومه وتطبيقاته في جامع الترمذي" عمار جاسم محمد العبيدي رسالة ماجستير 1997 جامعة بغداد.
- 30-"الحطة في ذكر الصحاح الستة" محمد صديق خان الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت-1307هـ)- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- الطبعة: الأولى، 1405هـ- 1985م.
- 31-"ذخيرة العقبى في شرح المجتبى" وهو شرح سنن النسائي محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي- دار آل بروم للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى: ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- 32-"رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه" أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السَّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد الصباغ الناشر: دار العربية بيروت.

- 33-"رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن" أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه (ت ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي- الناشر: دار المسلم الرياض-الطبعة: الأولى، ١٤١٤.
- 34-"الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة" محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني (ت1345هـ)- المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي- الناشر: دار البشائر الإسلامية- الطبعة: السادسة 1421هـ-2000م.
- 35- "سير أعلام النبلاء" محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت748هـ) بإشراف شعيب الأرناؤوط -ط3-مؤسسة الرسالة-بيروت- 1405هـ-1985م.
- 36-"شرح سنن أبي داود" أبو العباس أحمد بن حسين بن رسلان المقدسي الشافعي (ت 34 هـ) تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط-الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم جمهورية مصر العربية-الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ ٢٠١٦م.
- 37-"شرح علل الترمذي" عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت795هـ) تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد- الناشر: مكتبة المنار الزرقاء الأردن- الطبعة: الأولى، 1407هـ 1987م.
 - 38-"شرح النووي على مسلم" = "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج".
- 39-"شروط الأئمة الخمسة" محمد بن موسى الحازمي (ت584هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية- الطبعة الأولى 1417 /1997م.
- 40-"الضعفاء والمتروكون" أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد-الناشر: دار الوعي حلب-الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- 41-"طبقات الحنابلة" أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت526هـ)- تحقيق: محمد حامد الفقى- الناشر: دار المعرفة بيروت.
- 42-"طبقات الشافعية الكبرى" تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت771هـ)- تحقيق: محمود محمد الطناحي، وآخر- الناشر: هجر للطباعة الطبعة: الثانية، 1413هـ.
- 43-"طبقات الفقهاء" أبو استحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ) تحقيق: إحسان عباس-الناشر: دار الرائد العربي، بيروت لبنان- الطبعة: الأولى، ١٩٧٠م.

- 44-"طبقات المفسرين" محمد بن علي بن أحمد، شـمس الدين الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.
- 45-"عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب" أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي (ت ٤٥هـ) تحقيق: عبد الله كنون-الناشر: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة- الطبعة: الثانية، ١٣٩٣ هـ ١٩٧٣ م.
- 46-"عرضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي" أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن عربي المالكي (ت543هـ) -تحقيق جمال مرعشلي دار الكتب العلمية -بيروت الطبعة الأولى 1418-1997م.
- 47-"العلل الصغير" محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون-الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 48-"غريب الحديث" أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي (ت ٢٢٤هـ) تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان-الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن- الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ- ١٩٦٤م.
- 49-"فهرسـة ابن خير الإشـبيلي" أبو بكر محمد بن خير بن عمر الأموي الإشـبيلي (ت ٥٧٥ه) تحقيق: محمد فؤاد منصـور-الناشـر: دار الكتب العلمية بيروت/ لبنان- الطبعة الأولى، ١٩٩٨هـ/١٤١٩م.
- 50-" كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون" حاجي خليفة (ت1067هـ)-الناشر: مكتبة المثنى بغداد- تاريخ النشر: 1941م.
- 51-"المجموع شرح المهذب" محيى الدين يحيى بن شرف النووى (ت676هـ)- الناشر: دار الفكر.
- 52-"مجموع الفتاوى" أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت728هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم- الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة، المملكة العربية السعودية- عام النشر: 1416هـ-1995م.
- 53-"مختار الصحاح" محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت666هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت صيدا- الطبعة: الخامسة، 1420هـ/ 1999م.

- 54-"مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه" محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف الأثيوبي الهَرَري الكري البُوَيطي-مراجعة لجنة برئاسة: هاشم محمد على حسين مهدي- الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية جدة-الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ ٢٠١٨ م.
- 55-"مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت840هـ)- المحقق: محمد المنتقى الكشناوي- الناشر: دار العربية بيروت- الطبعة: الثانية، 1403هـ.
- 56-"المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، أبو العباس (ت ٧٧٠ هـ)-الناشر: المكتبة العلمية بيروت.
- 57-"المعالم الأثيرة في السنة والسيرة" محمد بن محمد حسن شُرَّاب-الناشر: دار القلم، الدار الشامية دمشق- بيروت-الطبعة: الأولى ١٤١١ ه.
- 58-"معالم السنن" (شرح سنن أبي داود)- حمد بن محمد بن الخطاب البستي الخطابي (ت388هـ)- الناشر: المطبعة العلمية حلب- الطبعة: الأولى 1351هـ- 1932م.
- 59-"المعجم الأوسط " سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض -دار الحرمين-القاهرة.
- 60-"معجم البلدان" شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٢٦٦هـ) الناشر: دار صادر، بيروت-الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
- 61-"معرفة علوم الحديث" أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ) تحقيق: السيد معظم حسين-الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-الطبعة: الثانية، ١٩٧٧هـ ١٩٧٧م.
- 62-"المعرفة والتاريخ" يعقوب بن سفيان بن جوان الفسوي (ت277هـ) تحقيق: أكرم ضياء العمري -ط2- مؤسسة الرسالة-بيروت-1401هـ 1981م.
- 63-"المفهم في شرح ما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" أحمد بن عمر بن إبراهيم، أبو العباس القرطبي (ت665هـ)-تحقيق: محيى الدين مستو وآخرون، الناشر: دار ابن كثير-دمشق- الطبعة الأولى 1417هـ-1996م.
- 64- "مفتاح السعادة ومصباح السيادة" عصام الدين أبي الخير أحمد بن مصطفى بن خليل الملقب بطاش كبري زاده (ت 968هـ)، مطبعة الاستقلال، القاهرة.

- 65-"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٢٥٦ هـ)-حققه: محيى الدين ديب ميستو وآخرون-الناشر: (دار ابن كثير، دمشق بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق بيروت)-الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.
- 66-"الموقظة في علم مصطلح الحديث" أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايُماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)-اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة-الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب-الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.
- 67-"منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر" على عبد الباسط مزيد-الهيئة المصربة العامة للكتاب.
- 68-"المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (شرح النووي) -أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) -دار إحياء التراث العربي بيروت-الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- 69-"المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود" محمود محمد خطاب السبكي -الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة مصر-الطبعة: الأولى، ١٣٥١ ١٣٥٣ هـ
- 70- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت748هـ) تحقيق: على محمد البجاوي (ط1-دار المعرفة -بيروت لبنان-1382هـ 1963م.
- 71-"النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة" أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف-الناشر: دار الصحابة للتراث-الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- 72-"النفح الشذي في شرح جامع الترمذي" محمد بن محمد ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (ت ٧٣٤ هـ) تحقيق: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم-الناشر: دار العاصمة، الرباض المملكة العربية السعودية-الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- 73- "النكت على كتاب ابن الصلاح" أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ) تحقيق: ربيع المدخلي (عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1- 1404هـ/1984م.
- 74-"النكت الوفية بما في شرح الألفية" برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي- تحقيق: ماهر ياسين الفحل-الناشر: مكتبة الرشد ناشرون-الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧ م.
- 75-"النهاية في غريب الحديث والأثر" المبارك بن محمد بن الأثير (ت606هـ)- تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي- الناشر: المكتبة العلمية بيروت، 1399هـ 1979م.

المتويات

| مقدمة | 4 |
|---|-----------|
| المقرر الدراسي خطأا | ر معرّفة. |
| سنن أبي داود | 7 |
| أولًا-التعريف بالمؤلف | 7 |
| 1-اسمه ونسبه وكنيته: | 7 |
| 2-نسبته: | 8 |
| 3- مولده ونشأته ووفاته | 8 |
| 4-ثناء العلماء عليه: | 8 |
| 5-أبرز مشايفه وتلاميذه: | 9 |
| 6- هؤلفاته: | 9 |
| 7-مذهبه الفقهي: | 10 |
| 8- مِن روائع أقواله: | 10 |
| 9- من سيرته : | 11 |
| ثانياً-التعريف بالسنن | 11 |
| 1-اسم الكتاب: | 12 |
| 2-موضوع الكتاب: | 12 |
| 3- مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه: | 12 |
| ثالثاً-منهج أبي داود في تأليف «السنن» | 14 |
| خامساً-الدراسات المعاصرة في منهج أبي داود | |
| سادساً-شرط أبي داود في «السنن» | 21 |
| سابعًا-سكوت أبى داود عن العديث | 24 |

| ئامناً-درجة أهاديث «سنن أبي داود» | |
|--|--|
| تاسعًا-طبقاتُ رواة «السنن» من حيث العدالة والضبط | |
| عاشرًا-لاذا أورد أبو داود الضعيف في كتابه؟ | |
| الحادي عشر-رواة «سنن أبي داود» | |
| الثاني عشر-أهم شروح «سنن أبي داود » | |
| 1-« معالم السنن» | |
| 2-« مختصر سنن أبي داود » | |
| 3-« تهذیب سنن أبي داود » | |
| 4-« شرح سنن أبي داود » | |
| 5-« عون المعبود شرح سنن أبي داود » | |
| الثالث عشر- قراءة لأحاديث مختارة من سنن أبي داود | |
| سنن النسائي | |
| أُولًا-التعريف بالمؤلف | |
| 1-اسمه ونسبه وكنيته : | |
| 2-نسبته: | |
| 3-مولده ونشأته ووفاته | |
| 4-ثناء العلماء عليه : | |
| 5- أبرز مشايخه وتلاميذه : | |
| 6- مؤلفات ه: | |
| 7- مذهبه النقهي : | |
| 8- من سيرته : | |
| ثانياً-التعريف بالسنن | |
| 1-اسم الكتاب : | |

| 2- موضوع الكتاب: |
|--|
| 3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه : |
| 4- من هو منتخب السنن الصغرى «المجتبى» ؟ |
| ثانياً- منهج النسائي في تأليف «السنن» |
| ثالثاً-شرط النسائي في «السنن» |
| رابعاً-الدراسات المعاصرة في منهج النسائي |
| خامساً-مقارنة بين «السنن الكبرى» و«المجتبى» |
| سادساً-درجة أحاديث «سنن النسائي» |
| سابعاً- رواة «سنن النسائي» |
| ثامناً-شروح «سن ن النسائي » |
| 1-« زهر الرُبَى على المجتبَى » |
| 2-« حاشية السندي » |
| 3- « <mark>شروق أنوار المنن الْكُبْرَى الإلهية بكشف أسرار السنّنَ الصُّغْرَى النسائية</mark> » |
| 4- « ذخيرة العُقبَى في شرح المجتبى » |
| تاسعًا- قراءة لأحاديث مختارة من « سنن النسائي » |
| جامع أبي عيسى الترمذي |
| أ <mark>ولًا-التعريف بالمؤلف</mark> |
| 1-اسمه ونسبه وكنيته : |
| 2-نسبته : |
| 3- مولده ونشأته ووفاته |
| 4- ثناء العلماء عليه : |
| 5-أبرز مشايفه وتلاميذه : |
| 6- مثلفاته : |

| 7- هل ثبت عن ابن حزم تجهيله للترمذي؟ | 76 |
|---|----|
| ثانياً-التعريف بجامع الترمذي | 77 |
| 1-اسم الكتاب :7 | 77 |
| 2- موضوع الكتاب : | 78 |
| 3- مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه : | 78 |
| ثالثاً- منهج الترمذي في تأليف «الجامع» | 80 |
| رابعًا-شرط الترمذي في «الجامع» | 84 |
| خامساً-الدراسات المعاصرة في منهج الترمذي | 87 |
| سادساً-مقارنة بين «جامع الترمذي» و«سنن أبي داود والنسائي» | 88 |
| سابعًا-درجة أحاديث «جامع الترمذي» | 90 |
| ثامناً-بيان مصطلحات الترمذي في الحكم على الحديث | 91 |
| تاسعًا-ر واة «جامع الترمذي» | 96 |
| عاشرًا-أهم شروح «جامع الترمذي» | 97 |
| 1-«عَارِضَةُ الْاَحْوَذِي شرح سنن الترمذي» | 97 |
| 2- «النفح الشذي في شرح جامع الترمذي» | 99 |
| 2-«قو ت المُغتَذِي على جامع الترمذي » | 10 |
| 3-« تففة الأحوذي بشرح جامع الترمذي » | 10 |
| العادي عشر- قراءة لأحاديث مفتارة من «جامع الترمذي» | 10 |
| سنن ابـــن ماجـــ ه | 10 |
| أَوْلًا-التعريف بالمؤلف | 10 |
| 1-اسمه ونسبه وكنيته : | 10 |
| 0 8 2 -نسبته: | 10 |
| 3- مولده ونشأته ووفاته. | 10 |

| 4-ثناء العلماء عليه: | 109 . |
|---|-------|
| 5- أبرز مشايفه وتلاميذه : | 109 . |
| 6- مؤلفاته : | 110 . |
| ثانياً-التعريف بسنن ابن ماجه | 110 . |
| 1-اسم الكتاب: | 110 . |
| 2-موضوع الكتاب: | 111 . |
| 3-مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه: | 111 . |
| ثانياً-مِنهج ابن ماجه في تأليف «السنن» | 112 . |
| ثالثاً-شرط ابن ماجه في «سننه» | 115 . |
| رابعاً-الدراسات المعاصرة في منهج ابن ماجه | 115 . |
| خامساً-درجة أحاديث «سنن ابن ماجه» | 117 . |
| سادساً-زوائد «سنن ابن ماجه» | 117 . |
| سابعًا-زوائد القطان راوي السنن | 119 . |
| ثامناً-رواة « سنن ابن ماج ه» | 120 . |
| تاسعًا-أهم شروح «سنن ابن ماجه» | 120 . |
| 1-«مُرْشِدِ ذوي الحِجَا والعاجة إلى سنن ابن ماجه» | 120 . |
| 2-«مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ الوهَاجَة وَمَطَالع الْأَسْرَارِ البهَاجَة فِي شَرح سنُنَن الإِمَامِ ابْن مَاجَه» | 121 . |
| 3-«مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه» | 122 . |
| 4-حاشية السندي «كفاية الحاجة في شرح ابن ماجه» | 123 . |
| عاشرًا- قراءة لأحاديث مفتارة من «سنن ابن ماجه» | 124 . |
| سنن الدارمي | 127 . |
| أولًا-التعريف بالمؤلف | 127 . |
| 1-1سمه هنسته مکنیته | 127 |

| 2-نسبته : | 127 |
|--|-----|
| 3-مولده ونشأته ووفاته | 128 |
| 4-ثناء العلماء عليه : | 128 |
| 5-أبرز مشايفه وتلاميذه : | 128 |
| 6- مؤلفاته : | 129 |
| 7-هناصبه : | 129 |
| ثانياً-التعريف بسنن الدارمي | 129 |
| 1-اسم الكتاب : | 129 |
| 2-موضوع الكتاب: | 130 |
| 3- مكانة «السنن» وثناء العلماء عليه : | 130 |
| ثالثاً-منهج الدارمي في تأليف «السنن» | 131 |
| رابعاً-شرط الدارمي في «سننه» | 134 |
| خامساً-الدراسات المعاصرة في منهج الدارمي | 134 |
| سادساً-درجة أحاديث «سنن الدارمي» | 135 |
| سابعًا- زوائد «سنن الدارمي» | 136 |
| ثامناً-رواة «سنن الدارمي» | 136 |
| تاسعًا-أهم شروح «سنن الدارمي» | 136 |
| «فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن» | 137 |
| عاشراً- قراءة لأحاديث مختارة من «سنن الدارمي» | 138 |
| الصادر والمراجع | 141 |

